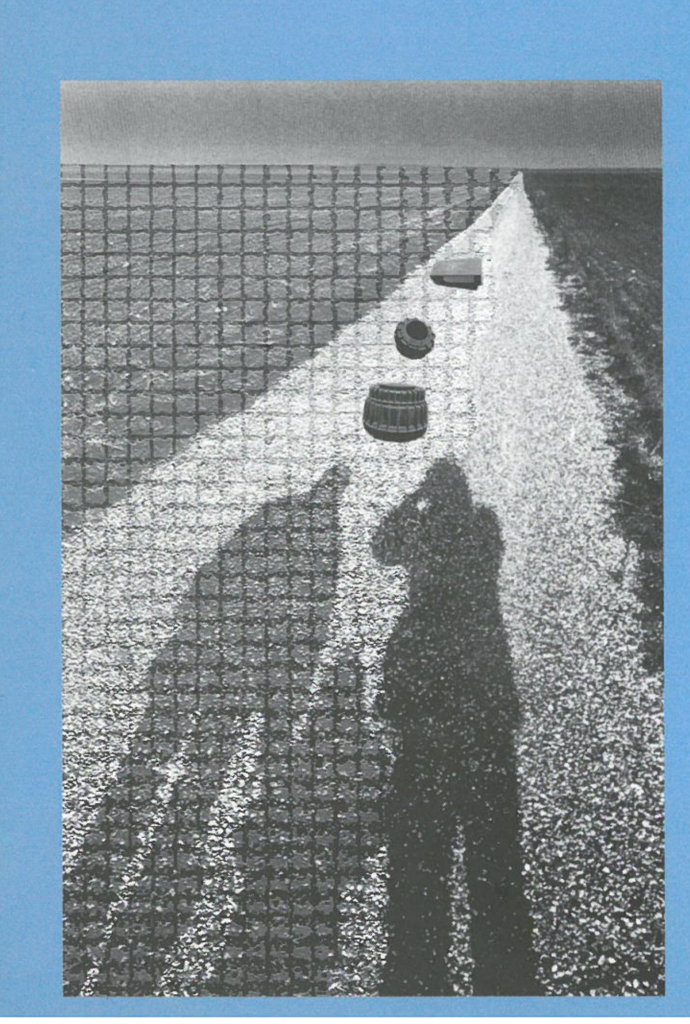




الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الألغام الإسرائيلية في لبنان

انتهاك للقانون الدولي واحتلال متمادٍ للأرض



قدّم له
دولة الرئيس نبيه بري



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب



الألغام الإسرائيلية في لبنان

انتهاك للقانون الدولي واحتلال متمادٍ للأرض

قدّم له
دولة الرئيس نبيه بري

د. حسن جوني   فادي الغوش

زينة عاصي

إشراف
يوسف ديب

صدر هذا الكتاب في أيار (مايو) ٢٠٠١ عن المديرية العامة للدراسات والمعلومات في مجلس النواب اللبناني، واللجنة الوطنية لإحياء ١٤ آذار و١٨ نيسان بتوجيهات من دولة الرئيس نبيه برّي.

الطبعة الثانية

كانون الاول (ديسمبر) ٢٠٠١

المحتويات

تقديم
بقلم دولة الرئيس نبيه بري

في الرابع والعشرين من أيار (مايو) عام ٢٠٠٠ تمكنت المقاومة، الوطنية والإسلامية اللبنانية من دحر قوات الاحتلال وتمكنت من إخراجها من أغلب الأراضي اللبنانية، بعد صراع مرير وتضحيات كبيرة، قدّمها الشعب اللبناني بمواجهة أعتى منظمة إرهابية عسكرية، يمثلها الجيش الإسرائيلي.

حاول المستوى السياسي الإسرائيلي إخراج هزيمته، تحت ستار الانسحاب، تنفيذاً لقرار مجلس الأمن الدولي الرقم ٤٢٥ إلا أن الوقائع تؤكد أن إخراج القوات الإسرائيلية من الأراضي اللبنانية لم يكن ناجزاً لسببين:

الأول: استمرار احتلال مزارع شبعا وتلال كفرشوبا.

الثاني: استمرار وجود حقول ألغام إسرائيلية على مساحات واسعة من الأراضي اللبنانية، ورفض إسرائيل تقديم خرائط توضيحية لمواقع الألغام إلى الأمم المتحدة.

وعليه، فإن احتلالاً إسرائيلياً مباشراً لا يزال واقعاً على مزارع شبعا، فضلاً عن احتلال غير مباشر بوسائل عسكرية (الألغام) في مساحات كبيرة من الأراضي اللبنانية، التي لا يمكن لأصحابها، من المواطنين اللبنانيين، الاقتراب منها واستغلالها.

إن حرب الألغام الإسرائيلية ضد لبنان تمثل أحد وجوه الحرب الإسرائيلية المستمرة ضد لبنان منذ العام ١٩٤٨، والتي استخدمت كل الوسائل العسكرية والأمنية والنفسية والمعنوية والاقتصادية.

ولعل حرب الألغام واحدة من أخطر أنواع الحروب الإسرائيلية، ذلك لأن إسرائيل ترفع من جهة مسؤوليتها عن النتائج المؤلمة لهذه الحرب، ومن جهة ثانية فإنها تضغط على لبنان بوساطة ضحايا هذه الحرب، فضلاً عن الخسائر الاقتصادية المترتّبة على تلك الحقول القاتلة.

إن إزالة الألغام الإسرائيلية من لبنان هي قضية أعتبرها، من موقعي المسؤول كرئيس للسلطة التشريعية، وكذلك كرئيس للجنة الوطنية لإحياء ذكرى الرابع عشر من آذار والثامن عشر من نيسان، إحدى القضايا الأساسية لأن المهم ليس إزالة الاحتلال نهائياً فحسب، بل إزالة آثار ذلك الاحتلال الإسرائيلي البغيض، وتوفير الضحايا على شعبنا، وجعل أجيالنا تعيش بأمان بعيداً عن خطر الألعاب المفخخة والعبوات والألغام والقذائف الإسرائيلية غير المنفجرة، وكذلك إزالة التأثيرات المترتبة على استعمال العدو الإسرائيلي للذخائر والأعتدة الفتاكة والمحرَّمة دولياً.

لقد حملتُ ملفَ هذه القضية على المستوى الوطني، كما حملتُه معي خلال زيارتي الرسمية لعدد من الدول الشقيقة والصديقة، حيث تجاوبَتْ دولة الإمارات العربية المتحدة بشخص رئيسها صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان والمسؤولين كافةً، واتخذوا قراراً تم تبليغه لفخامة رئيس البلاد العماد إميل لحود وللحكومة اللبنانية، من قبل سمو الشيخ عبدالله بن زايد، وزير الإعلام في دولة الإمارات، بأن بلاده على استعداد لتمويل عملية إزالة الألغام.

إنني آمل بعد أن وافقتْ الحكومة اللبنانية على هذه المبادرة المشكورة لدولة الإمارات، وشكّلت لجنة لمتابعة هذه القضية ووضع الخطة العملية لتنفيذها، أن تتسارع الخطوات لنزع أدوات الجريمة الإسرائيلية ضد لبنان، التي تمثلها الألغام.

يبقى أن أتوجّه بالتحية إلى العمل الجادّ الذي تقوم به اللجنة الوطنية لإحياء ١٤ آذار و١٨ نيسان عبر إصداراتها التي تكشف المزيد من الحقائق حول وقائع حروب إسرائيل المستمرة ضد لبنان.

نبيه بري

رئيس مجلس النواب اللبناني

الفصل الأول

استعمال إسرائيل لسلاح الألغام، خرق لمبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني

د. حسن جوني
أستاذ في الجامعة اللبنانية

مقدمة

زرع الاحتلال الصهيوني، في جنوب لبنان وبقاعه الغربي، عشرات الآلاف من الألغام بأنواعها كافة، وقد قدرت بعد انسحابه بمئة وثلاثين ألف لغم[١] مزروعة على الحدود اللبنانية الفلسطينية، وعلى الشاطئ الممتد من البياضة إلى الناقورة، فضلاً عن مناطق واسعة مأهولة وأراض زراعية[٢].

وقد وزّعت هذه الألغام بطريقة عشوائية، حيث إن القسم الأكبر منها مزروع في أماكن غير مسيّجة وغير محددة، دون لافتات تشير إلى وجودها[٣].

تسببت هذه الألغام بمئات الضحايا، أثناء الاحتلال وبعده، ويكفي أن نشير إلى أنه قد وقع ضحيتها أكثر من خمسة وثمانين شخصاً، بينهم أكثر من عشر حالات وفاة[٤]، فقط في الفترة الواقعة بين شهري أيار (مايو) وكانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٠، ذلك عدا عن الخسائر الكبيرة على الصعد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والديموغرافية[٥].

يشكل الكيان الصهيوني، منذ زرعه في هذه المنطقة، النقيض التام للقانون الدولي العام، وإذا كان لا مجال، هنا، للدخول في تفاصيل هذه القضية[٦] إلا أنه لا بد لنا من الإشارة إلى أن العدو

(١) يعتبر هذا العدد الكبير من الألغام بالنسبة إلى مساحة الأرض المحتلة في لبنان عدداً كثيفاً وخطيراً، وقد أشار إلى ذلك الأمين العام للأمم المتحدة. انظر: تقرير الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان حول القوة الدولية، النص الكامل في صحيفة «النهار»، ٢٤/١٠/٢٠٠٠، ص١٢.

(٢) انظر: تحقيق أنطوان عقيل في صحيفة «**النهار**»، ١٣/١٢/٢٠٠٠، ص١٣.

(٣) انظر: جريدة «**السفير**»، ١٩/٧/٢٠٠٠، ص٥.

(٤) انظر: تحقيق موناليزا فريحة، صحيفة «**النهار**»، ٨/١٢/٢٠٠٠، ص١٣.

(٥) المرجع السابق.

(٦) انظر: محمد المجذوب: «انتهاكات إسرائيل للقوانين والقرارات الدولية: الممارسات الإسرائيلية والمخالفات والتعويضات»، (بيروت: مجلس النواب، اللجنة الوطنية لإحياء ١٤ آذار و١٨ نيسان، والجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان، ١٩٩٦)، ص٢٨-٤٦.

الصهيوني لا يتعارض وجوده مع هذا القانون، فقط، إنما يخالف هذا العدو في ممارساته كل القوانين الدولية[٧]، وخصوصاً القانون الدولي الإنساني[٨].

جاء هذا القانون يسعى إلى وضع حد للتجاوزات اللاإنسانية أثناء النزاعات المسلحة، وهكذا لم يعد المتقاتلون أحراراً في اختيار وسائل وطرق إلحاق الضرر بالفريق الآخر[٩].

لقد كانت وسائل القتال، دائماً، سبباً لويلات ومآس تلحق بالإنسان[١٠]، وخصوصاً الحديثة منها والتي تشكل الألغام إحدى هذه الوسائل.

فاللغم هو سلاح يزرع في الأرض، مطموراً أو مموّهاً، معدّ للانفجار بفعل ملامسة أي جسم له، وتختلف الألغام بأشكالها وأنواعها، منها ما يستهدف الأفراد ومنها ما يستهدف الآليات[١١].

وتتميز الألغام عن غيرها من الأسلحة بعدة خصائص، نذكر منها[١٢]:

- أن الضحية هي التي تفجر اللغم من جراء ملامستها له، وذلك على عكس كل الأسلحة.
- أن مدة فاعلية الألغام بعد زرعها طويلة جداً.

وهذه الخصائص تزيد من بشاعة الألغام كوسيلة قتال من

(٧) حول الانتهاكات الصهيونية للقانون الدولي العام، انظر: حسن جوني «عدوان نيسان والقانون الدولي: لا حقّ في حرب وقائية»، «**الكفاح العربي**»، ١٨/٤/١٩٩٨.

(٨) انظر: حسن جوني، Le Droit International humanitaire dans les conflits armés contemporains au Liban", th droit, Montpellier I, 1996

(٩) المادة (٢٢) من اتفاقية لاهاي عام١٩٠٧ الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية، حول طرق ووسائل القتال الممنوعة، انظر: حسن جوني، أطروحة، المرجع السابق، ص٣٠٦-٣١٢.

(١٠) يكفي أن نذكر هنا استعمال السلاح الذرّي من قبل الولايات المتحدة في هيروشيما وناغازاكي، ٣ و٦ آب ١٩٤٥، وكذلك استعمال العدو عام١٩٨٢ القنبلة التفريغية أثناء حصار بيروت. انظر حسن جوني، «الاعتداءات الإسرائيلية وأحكام القانون الدولي: حماية المدنيين والمنشآت المدنية»، صحيفة «**المستقبل**»، ٢٩/٤/٢٠٠٠، ص١٧. وكذلك جريدة **"Le Monde"** الفرنسية، ٢٨/٨/١٩٨٢.

(١١) انظر المادة الثانية من البروتوكول الثاني لمعاهدة جنيف ١٩٨٠، وكذلك المادة الثانية من معاهدة أوتاوا. من المهم الإشارة هنا إلى أن اللغم يحتوي ما بين ١٠ و٢٥٠غراماً من المواد المتفجرة، بينما اللغم ضد الآليات يحتوي على ٢ أو ٩كلغ من المتفجرات. انظر: Interdiction des mines antipersonnels: Le Traité d'Ottawa explique aux non-specialistes, C.I.C.R, Genève, 1997, p.7

(١٢) حول خصائص الألغام، انظر المرجع السابق، ص٣-٤.

جهة، كما أن طول مدة الفاعلية والتي قد تتجاوز الخمسين عاماً[١٣] تشل الحياة في جوانبها كافة، ليس فقط في المناطق التي زرعت فيها وإنما تتجاوزها إلى مناطق أخرى حيث تبلبل مسارات الإنماء[١٤].

يطرح علينا هذا الواقع المأساوي أسئلة متعددة حول شرعية استعمال الألغام كوسيلة قتال في القانون الدولي، وحول القواعد والمبادئ التي يخرقها العدو باستعماله هذه الألغام، وبالطريقة التي اتّبعها ومدى إلزامية هذه القواعد والمبادئ للعدو الصهيوني؟ وما هي القواعد والمبادئ القانونية التي تلزم هذا العدو بإزالة الألغام وتسليم خرائطها قبل انسحابه؟

إن زرع العدو الألغام في المناطق المحتلة يعتبر خرقاً للقانون الدولي، وذلك ليس فقط لقواعد هذا القانون التي تمنع حصراً الألغام، وإنما أيضاً لمبادئه وأعرافه. وكذلك الأمر بالنسبة لإزالة الألغام. فالعدو عندما لم ينزع الألغام قبل انسحابه، ولم يسلّم المعلومات الموجودة لديه والتي تدل على أماكن ونوعية الألغام، فإن ذلك يشكل خرقاً آخر لهذا القانون.

أولاً: زرع العدو الصهيوني للألغام خرق لمبادئ وأعراف القانون الدولي الإنساني

إن أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني، هي أن المتقاتلين ليسوا أحراراً في اختيار وسيلة القتال وطريقة استعمالها، لذلك عليهم أثناء النزاعات المسلحة التقيّد بالمبادئ التالية:

- التمييز بين المدنيين والعسكريين.
- عدم اللجوء إلى الأعمال الحربية، التي لا تكون ذات فائدة عسكرية محددة.

(١٣) يوجد في لبنان ألغام من بقايا الحرب العربية - الصهيونية ١٩٤٨. انظر: «**السفير**»، ١٩/٧/٢٠٠٠.

(١٤) انظر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة أمام الدورة الخمسين للجمعية العامة، A/50/408.06/sep/1995 . انظر أيضاً ماري آن آندرسن، «عالم يعجّ بالأسلحة»، مجلة «**الإنساني**»، القاهرة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي، عدد١، ص١٣. وكذلك ندوة جامعة الدول العربية حول أثر الألغام الأرضية على التنمية في العالم العربي، انظر مجلة «**الإنساني**»، عدد١١، تموز (يوليو) - آب (أغسطس) ٢٠٠٠، ص١٣-١٥.

- التناسب بين الخسائر الناتجة عن الأعمال العسكرية، وبين الفائدة العسكرية الناتجة عنها.
- رفض أي قصف عشوائي أو هجمات عشوائية.
- احترام وحماية كل الأشخاص الذين أصبحوا خارج المعركة، والذين لا يشاركون فيها مباشرة.
- تمتّع المدنيين بحماية عامة ضد الأخطار الناتجة عن الأعمال العسكرية[١٥].

أكدت على هذه المبادئ قرارات الأمم المتحدة ومؤتمرات الصليب الأحمر الدولي، وكذلك العديد من الإعلانات والمعاهدات الدولية، خصوصاً تلك المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.

فالأمم المتحدة لعبت دوراً أساسياً في تثبيت مبادئ القانون الدولي الإنساني، وإن كان لا مجال لنا هنا للتوسع بهذا الموضوع، إلا أننا نذكر المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان، المنعقد في طهران عام١٩٦٨، وكذلك القرارات المتعددة للجمعية العامة التي أدت إلى صدور اتفاقية جنيف (١٩٨٠) واتفاقية أوتاوا ١٩٩٧، واللتين سنأتي على ذكرهما لاحقاً[١٦].

أما الصليب الأحمر الدولي، فقد أكد على هذه المبادئ في الكثير من مؤتمراته، ونذكر هنا المؤتمر العشرين المنعقد في فيينا عام١٩٦٥، والذي جاء فيه: إن الحرب دون تمييز تشكل خطراً على المدنيين، وإن الفرقاء في النزاع العسكري لا يملكون الحق الكامل في اختيار الوسيلة المستعملة للنيل من العدو. وكذلك المؤتمر الحادي والعشرين المنعقد في استنبول عام١٩٦٩، والذي أكد أن على المتحاربين الامتناع عن استعمال الأسلحة التي:
- تسبب آلاماً مفرطة.
- بسبب عدم دقة استعمالها، لا تميز بين المدنيين والعسكريين[١٧].

(١٥) انظر: William J. Fenrick, "Interdictions et Restrictions apportées à l'utilisation de certains moyens et methodes de guerre", "**Etude Internationale**", vol XXIII, Numero 4, Dec. 1992, p.816-832

(١٦) انظر خصوصاً قرار الجمعية العامة، رقم 45/51 س.

(١٧) انظر: Yves Sandoz, "Nouveau développpement du droit International: Interdiction ou Restriction L'utilisation certaines armes classiques", R.I.C.R, Jan-Fev, numero 727, 1981, p.4 et suivant

وكان قد أتى إعلان بطرسبرغ، عام١٨٦٨، ليؤسس لهذه المبادئ، حيث اعتبر أن التقدم الحضاري يجب أن يخفف، قدر الإمكان، من نكبات الحرب، وأن الهدف الوحيد الذي يجب أن تسعى إليه الدول أثناء الحرب هو إضعاف القوى العسكرية للعدو، وأن استخدام الأسلحة التي تزيد من آلام الأشخاص الذين أصبحوا عاجزين عن القتال أو تجعل موتهم محتوماً مخالفاً للقوانين الإنسانية.

وقد جاءت اتفاقية لاهاي عام١٩٠٧، الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية، لتؤكد في مادتها الثانية والعشرين أن فرقاء القتال ليسوا أحراراً في اختيار وسائل وطرق القتال. ولتحدد في مادتها الثالثة والعشرين تلك الوسائل الممنوع استعمالها، وخاصة في الفقرة «هـ» منها، استخدام الأسلحة والقذائف والمواد التي من شأنها إحداث إصابات وآلام لا مبرر لها.

إن الخطوة الكبيرة في تأكيد هذه المبادئ حصلت عندما تبنّى البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩، والصادر عام١٩٧٧، في مادته الخامسة والثلاثين النص الحرفي للمادة (٢٢) من اتفاقية لاهاي (١٩٠٧). وحين حظر في مادته الحادية والخمسين الهجمات العشوائية.

إن استعمال الألغام من قبل العدو الصهيوني كوسيلة حرب، وبالطريقة التي لجأ إليها، هو دون شك يتعارض والمبادئ التي ذكرناها أعلاه، وذلك بالرغم من أن هذه المبادئ لم تمنع استعمال الألغام حصراً.

فالألغام تعتبر من وسائل القتال التي لا تميز، بطبيعتها، بين المدنيين والعسكريين، كما أنها تستمر في جعل المقاتلين الذين أصبحوا خارج المعركة هدفاً لها، وكذلك المدنيين الذين لا يشاركون بالأعمال العسكرية بشكل مباشر[١٨]. فضلاً عن أنها سلاح

(١٨) أظهرت الدراسات التي قام بها الصليب الأحمر الدولي بأن ضحايا الألغام هم بأكثريتهم من المدنيين. انظر: Réaffirmation et développement du droit International humanitaire: Interdiction ou Restriction d'emploi de certaines armes et méthodes dans les conflits armés", XXVI, Conférence Internationnal de la Croix-Rouge, Boudapest, Nov-Déc 1991, do.CICR, Genève, 1991, p.30
يشكل الأطفال والنساء من مجموع الضحايا أكثر من ٢٦في المئة. انظر: RUSSBACH-R: "Mines antipersonnelles: une honte pour l'humanité", CICR, Bulletin, Nov. 1992, numéro 203. p.01.

عشوائي بطبيعته[19]، إلا أنها يمكن استعمالها أيضاً بطريقة عشوائية كما استعملها العدو الصهيوني.

وتعتبر الألغام أيضاً من وسائل القتال التي لا يؤدي استعمالها فائدة عسكرية محددة، كونها تهدد المدنيين والعسكريين، ليس فقط أثناء المعركة وإنما أيضاً بعد انتهائها[20]. كما أن الخسائر الناتجة عن استعمالها لا تتناسب والفائدة العسكرية المتوخاة، وقد أكدت الدراسات على أن الألغام لا تمنع فريقاً من احتلال أرض فريق آخر أو الانتصار عليه، ولا تستطيع منع تقدم الجيوش التي تكسح بوسائلها المتقدمة حقول الألغام[21].

وأخيراً، فإن الألغام تعتبر بطبيعتها من الأسلحة التي تسبب آلاماً مفرطة، وذلك لما تسببه من خسائر وتشويهات مريعة لا تهدف أساساً لوضع المقاتل خارج المعركة[22].

إذاً، يبدو واضحاً أن الألغام هي وسيلة قتال تتناقض بطبيعتها مع كل مبادئ القانون الدولي الإنساني.

ثانياً: زرع العدو الصهيوني للألغام خرق لاتفاقيات جنيف (١٩٨٠) وأوتاوا (١٩٩٧)

خصصت اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الموقّعة في جنيف عام١٩٨٠، البروتوكول الثاني، لحظر أو تقييد استعمال الألغام والذي جرى تعديله عام١٩٩٦.

حظّر هذا البروتوكول في مادته الثالثة استعمال الألغام ضد المدنيين، وطلب من الفرقاء عدم استعمالها إلا لأهداف عسكرية

(١٩) انظر: Claude Pilloud et Jean de Preux, Commentaire de l'article 51, In Commentaire des protocoles additionnels de 08 Juin 1977 et Convention de Genève de 12 Août 1949. CICR, Genève 1986, p.632

(٢٠) حول ضحايا الألغام بعد انتهاء المعارك، انظر: Eric David, "Principes de droit des conflits armés", 1er Ed. Bruylant, Bruxel, 1994, p.306-307

(٢١) انظر: "Les mines terrestres antipersonnels"، مرجع سابق، ص٤٤-٤٦.

(٢٢) انظر: Jean de Preux, Commentaire de l'article 35, In Commentaire..., op.cit, p.401-402 وأيضاً: Eric David: "Principes...", op.cit, p.272

واتخاذ كل الاحتياطات لحمايتهم من نتائج استعمال هذا السلاح، وكذلك حظّر استعمال أي لغم وفي جميع الظروف مصمم لإحداث إصابة لا داعي لها، أو معاناة لا ضرورة لها أو من طبيعتها إحداث ذلك. وأيضاً، في نفس المادة، حظّر استعمال الألغام ضد السكان المدنيين في الظروف كافة، سواء في الهجوم أو الدفاع أو على سبيل الرد الانتقامي، وكذلك الاستعمال العشوائي لها[23].

وقد فرضت المادة الخامسة من البروتوكول على المتحاربين أن يضعوا الألغام داخل منطقة مسيّجة ومحددة بعلامات مميزة وواضحة، يرصدها أفراد عسكريون.

وقد أتت معاهدة أوتاوا عام١٩٩٧ لتحظّر استعمال الألغام ضد الأفراد[24] وتخزينها وإنتاجها ونقلها[25]، وتطلب من كل دولة طرف فيها تدمير كل الألغام ضد الأفراد الموجودة لديها[26].

إن أهمية هذه المعاهدة تأتي من كونها محصورة بمنع الألغام ضد الأفراد من ناحية، وكونها من ناحية أخرى لا تهدف إلى التخفيف من الأخطار الناجمة عن استعمال الألغام. كما هدفت معاهدة جنيف عام١٩٨٠ إلى منع استعمال هذا السلاح كلياً، وتدمير مخزونه لدى الدول[27].

ثالثاً: عدم إزالة العدو الصهيوني للألغام وعدم تسليمه لخرائط أماكنها خرق للقانون الدولي

إن العدو الصهيوني يخرق القانون الدولي، ليس فقط حين يزرع الألغام وبالطريقة التي يزرعها كما بيّنا أعلاه، وإنما أيضاً بعدم إزالتها قبل انسحابه، وبرفضه تسليم كل الخرائط التي تدل على

(٢٣) حدّدت الفقرة ذاتها المقصود بالاستعمال العشوائي والتي جاءت المادة (٥١) من البروتوكول الأول من معاهدة جنيف متطابقة معها. انظر حول ذلك: Jean de Preux، مرجع سابق.

(٢٤) الفقرة الأولى من المادة الأولى، بند «أ».

(٢٥) الفقرة الأولى من المادة الأولى، بند «ب».

(٢٦) الفقرة الثانية من المادة الأولى.

(٢٧) حول المعاهدة بشكل عام انظر: Mario-Bettati: "La Convention sur l'interdiction de l'emploi du dtockage de la production et de transfert des mines antipersonnels sur leur destruction", OTTAWA, 18 Sep. 1997, A.F.D.I 1997, pp.218-226

أماكن وجود الألغام[٢٨].

وعلى عكس الأسلحة جميعها، إن الألغام تشكل خطراً دائماً ومستمراً لغاية انفجارها، كما أن عملية إزالتها هي عملية طويلة ومكلفة جداً. فكل لغم يحتاج نزعه إلى مئة ضعف مما يحتاجه زرعه من وقت، واللغم الذي يكلف ثلاثة دولارات أميركية يكلف نزعه حوالي ألف دولار أميركي[٢٩]، ويتسبب نزع خمسة آلاف لغم بمقتل واحد وإصابة اثنين بجروح من العاملين في نزعها[٣٠].

وعلى ذلك، إن إزالة مئة وثلاثين ألف لغم زرعها العدو في لبنان تكلف حوالي مئة وثلاثين مليون دولار أميركي على الأقل، وقد تؤدي إلى مقتل ٣٦شخصاً وإصابة ٧٥شخصاً بجروح، وتتطلب هذه العملية سنوات[٣١]، ناهيك عن إبقاء هذه المناطق عرضة لحالات الرعب الدائمة.

وتفادياً لمثل هذه النتائج، فرض القانون الدولي الإنساني على من يزرع الألغام إزالتها، وإن لم يستطع، التعاون مع الأمم المتحدة من أجل تحقيق ذلك عن طريق تسليم الخرائط التي تحدد أماكن زرع الألغام.

نصت المادة التاسعة من البروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي لعام١٩٨٠ على أنه:

– يجب أن تسجل... كل المعلومات المتعلقة بحقول الألغام والمناطق الملغومة.

– يجب على أطراف النزاع أن تقوم دون تأخير بعد توقف الأعمال العدائية باتخاذ كل التدابير الضرورية المناسبة، بما في ذلك استعمال هذه المعلومات لحماية المدنيين من آثار حقول الألغام

(٢٨) صرّح الناطق باسم القوة الدولية في جنوب لبنان تيمور غوكسيل أن إسرائيل أبلغته بأنها لا تملك خرائط لأكثر من خمسين ألف لغم تركتها مزروعة في الجنوب بعد انسحابها في أيار ٢٠٠٠، كما أنها لا تملك خرائط الحقول التي زرعتها ميليشيا ما يسمّى بـ«جيش لبنان الجنوبي». انظر: مجلة «**الجيش**»، عدد رقم١٨٨، شباط (فبراير) ٢٠٠٠، ص٤٠.

(٢٩) انظر تقرير غراسا ماشيل إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة حول أثر النزاع المسلح على الأطفال: A/51/306, 26 Août 1996، ص٣٣.

(٣٠) انظر: Croix Rouge - Croissant Rouge, Genève, numéro 2, 1977, p.4.
وأيضاً: مجلة «**انتبه**»، الصندوق الدولي، عدد كانون الثاني (يناير) ١٩٩٤.

(٣١) انظر تصريح قائد الكتيبة الأوكرانية الكولونيل ألوليغ خارونيوك، صحيفة «**النهار**»، ٢٠٠٠/١٢/١٣، ص١٣.

والمناطق الملغومة. و عليها أن توفر للطرف الآخر وللأمين العام للأمم المتحدة كل ما في حوزتها من معلومات عن حقول الألغام والمناطق الملغومة.. في المناطق التي لم تعد تحت سيطرتها.

وقد فرضت المادة الخامسة من البروتوكول الثاني في فقرتها الثانية بند «ب»: على الدول أن تكسح الألغام قبل مغادرة المنطقة الملغّمة.

وفي هذا الإطار، جاءت المادة العاشرة من البروتوكول لتؤكد في فقرتها الأولى على أنه: بدون تأخير، وبعد توقف الأعمال العدائية، تكسح كل حقول الألغام والمناطق الملغّمة. كما أن المادة تؤكد على الفريق الذي زرع الألغام، في مناطق لم يعد يمارس السيطرة عليه، أن يوفر للطرف المسيطر على المنطقة المساعدة التقنية والمادية اللازمة للنهوض بهذه المهمة.

وقد جاءت معاهدة أوتاوا لتفرض على كل دولة طرف فيها أن تقدم للأمين العام للأمم المتحدة، في أقرب وقت ممكن، تقريراً عن كل المواقع المزروعة بالألغام.

بالرغم من أن العدو الصهيوني لم يوقّع هاتين المعاهدتين، فإن ذلك لا يعفيه من نزع الألغام قبل انسحابه ومن تسليم الخرائط، باعتبار أن إزالة الألغام وتسليم الخرائط أصبحا اليوم من المبادئ العامة للقانون الدولي الإنساني، وقد أكدت على ذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن.

ففي عام١٩٧٥، أدانت الجمعية العامة للأمم المتحدة[٣٢] القوى الاستعمارية التي أهملت نزع معداتها العسكرية، وخصوصاً الألغام التي تركتها في المناطق التي استعمرتها، واعتبرت الجمعية أن هذه الدول هي مسؤولة عن الضرر المادي والمعنوي الذي يلحق بهذه المناطق. وطالبت الدول التي زرعت الألغام أن تضع فوراً بتصرف الدول المتضررة كل المعلومات التي تتعلق بالمناطق التي زرعت فيها هذه الألغام، بما فيها الخرائط التي تحدد مواقع هذه الألغام وأيضاً نوعية تلك الألغام[٣٣].

(٣٢) انظر قرار رقم XXX3435.

(٣٣) انظر على سبيل المثال قرارات الجمعية العامة رقم: 115-0-29, 1981, Déc.IV, 188-36. 125-0-25, 1982, Déc.20, 215-37

كما أن مجلس الأمن قد أكد أيضاً على هذا المبدأ في القانون الدولي، حين فرض على العراق في حرب الخليج الثانية من بين الشروط لانسحاب قوات التحالف، بأن يقدم كل المعلومات والمساعدات من أجل تحديد أماكن ونوعية الألغام التي زرعها[٣٤].

إن الفقه الدولي اليوم يذهب إلى أكثر من ذلك، إذ يحمِّل مسؤولية نزع الألغام ليس فقط الدول التي تزرعها، وإنما أيضاً الدول التي تصنِّعها[٣٥].

إن ادعاءات العدو الصهيوني بعدم امتلاكه لخرائط الألغام التي زرعتها ميليشيات «جيش لبنان الجنوبي» هي ادعاءات ساقطة في القانون الدولي، لأن هذا القانون يحمِّل الدولة المحتلة المسؤولية الكاملة في الأراضي المحتلة وذلك على الأصعدة كافة، وخصوصاً الأمنية منها والعسكرية[٣٦].

إذا كان العدو الصهيوني غير ملزم بمعاهدة جنيف (١٩٨٠) ومعاهدة أوتاوا (١٩٩٧) لأنه لم ينضم إليهما، إلا أن ذلك لا يبرر استعماله للألغام وبالطريقة التي استعملها بها.

فمبادئ القانون الدولي الإنساني، التي أشرنا إليها، تعتبر اليوم من المبادئ الأساسية، وتشكل جزءاً أساسياً من القانون الدولي العرفي، وبالتالي فهي تطبق على جميع الدول بصرف النظر عن انضمامها أو عدمه إلى المعاهدات المذكورة[٣٧].

(٣٤) انظر قرار مجلس الأمن رقم S/Rés 686 du 2 Mars 1991. انظر أيضاً: Eric David, op.cit, p.307

(٣٥) انظر: Eric David, op.cit, p.307

(٣٦) انظر المادة ٤٣ من اتفاقية لاهاي ١٩٠٧.

(٣٧) Les mines terrestres antipersonnels, op.cit, p.26

الفصل الثاني

الألغام الإسرائيلية في لبنان
الخطورة الدائمة

فادي الغوش
صحافي لبناني

مقدمة

خلّفت الغزوات والاعتداءات الإسرائيلية في لبنان عشرات الآلاف من الألغام المنتشرة على الحدود الدولية مع فلسطين المحتلة، وفي المناطق اللبنانية التي كانت خاضعة للاحتلال الإسرائيلي. وقد صنّف لبنان في المؤتمر الذي عقد في جنيف في تموز (يوليو) ١٩٩٥، من ضمن الفئة الثالثة، أي بين الدول التي ما زالت تعاني مخاطر الألغام. وتضم هذه الفئة الدول التي يتجاوز عدد الألغام الأجنبية فيها المئة ألف.

وانطلاقاً من الحاجة الملحّة لمعالجة هذه المشكلة، والإحاطة بكامل آثارها الصحية والاجتماعية، ومن ضرورة العمل على تلافي المزيد من الحوادث الناتجة عن انفجار الألغام، فقد تشكلت في لبنان بعض الهيئات والجمعيات التي تعاونت مع الجيش اللبناني، ومع الصندوق الدولي للتأهيل وأقامت حملة واسعة بهدف تسليط الضوء على هذه المشكلة، والسعي إلى تحديد حجمها وإيجاد الحلول اللازمة لها من خلال التعاون مع كل المعنيين تعاوناً حثيثاً من أجل إنجاح العمل وتحقيق أهدافه المرسومة بدءاً بالمصاب وأسرته، وصولاً إلى القرى والبلدات والجمعيات الأهلية والكشفية والمؤسسات المهنية والرسمية والإدارات الحكومية، مع تضافر كل الجهود لتعزيز الوقاية من مخاطر الألغام عن طريق المعرفة والعلم والمشاركة..

أولاً: معاهدة أوتاوا وموقف لبنان منها

إزاء الخطورة التي تشكلها الألغام ضد الأفراد في الحاضر والمستقبل، تعاهدت حوالي تسعين دولة على توقيع اتفاق «أوتاوا» الذي يقضي بمنع استعمال الألغام ضد الأفراد في جميع الأحوال، كما يمنع تطويرها أو تصنيعها أو تخزينها أو تبادلها بين الأفراد أو

الدول. كما تقضي هذه المعاهدة بإتلاف المخزون المتوافر من هذه الألغام وتفكيك جميع الألغام المزروعة في الحقول التي شهدت حروباً في الماضي.

وتجدر الإشارة إلى أن معاهدة «أوتاوا» تنفرد في المسعى الذي تتخذه، ألا وهو إلغاء وجود الألغام ضد الأفراد التي كانت تعتبر جزءاً من سلاح الحرب الرئيسي.

وتتعهد كل دولة في هذا الاتفاق، وأياً تكن الظروف، أن لا تستعمل الألغام ضد الأفراد أو أن تطورها أو تصنّعها.

شارك لبنان في مؤتمر بروكسيل لكنه لم يدعم إعلانه، كذلك فإنه لم يشارك في مفاوضات «أوسلو» ولم يوقّع على اتفاقية تحريم الألغام بالرغم من تصويته الإيجابي على قرار الهيئة العامة للأمم المتحدة من عام١٩٩٦ و١٩٩٧. ويمكن تلخيص موقف لبنان من الاتفاق الدولي كالآتي:

- يؤيد لبنان المبادئ التي استند عليها الاتفاق الدولي لحظر الألغام ضد الأفراد لكنه يلاحظ أن هذا الاتفاق لا يأخذ بعين الاعتبار وضعية الأراضي المحتلة من قبل قوات أجنبية وهو وضع ينطبق على دول عدة من بينها لبنان.

- يتعذر على لبنان تحمل مسؤولية اتخاذ إجراءات بحق من يخالف الاتفاقية أو فرض عقوبات أو التزام بالرقابة.

- يرى لبنان أن الاتفاق يجب أن يتضمن نصوصاً واضحة تأخذ بعين الاعتبار مبدأ حق الدفاع عن النفس ومبدأ عدم جواز احتلال الأراضي من قبل قوات أجنبية.

- نظراً لأن لبنان لن يستطيع في الوقت الحاضر التوقيع على الاتفاقية إلى حين زوال الاحتلال الإسرائيلي عن أراضيه، آخذاً بعين الاعتبار تأييده للمبادئ والمبررات الإنسانية التي استندت إليها الاتفاقية، لكن من المهم جداً أن تلحظ الاتفاقية مبدأ إمكانية استفادة هذه الدول من المساعدات لنزع الألغام ولا يربط موضوع الاستفادة من المساعدات بموضوع الانضمام أو التوقيع على الاتفاقية.

وحول عدم توقيع لبنان على معاهدة «أوتاوا» يوضح الدكتور

محمد المجذوب خبير القانون الدولي الآتي:

«بموجب معاهدة «أوتاوا» التي دخلت حيز التنفيذ في ١٩٩٩/٣/١ تتعهد كل دولة موقّعة بعدم استعمال الألغام المضادة للأفراد في أي ظرف كان أي بعدم زرعها لحماية حدودها أو معسكراتها وعدم وضعها في أي مركز أو موقع آخر.

«ومع أن لبنان لم يوقّع بعد تلك المعاهدة فقد أتيح له المشاركة في عدة مؤتمرات وندوات دولية خصصت لدراسة مخاطر الألغام والوقاية منها، ودراسة الأبعاد القانونية لمشكلة الألغام. وهو يعتبر أن وجود ألغام مضادة للأفراد في أي بلد كان عمل يتناقض مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي الإنساني، لأن هذه الألغام لا تميز بطبيعتها بين المدنيين والعسكريين بل تصيب المدنيين أكثر من العسكريين ولأنها تسفر دائماً عن نتائج مأسوية ولأن فاعليتها العسكرية لا تبرر استعمالها.

والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن هنا هو: لماذا يتردد لبنان في توقيع معاهدة حظر الألغام مع أنه قد سارع قبل دخول المعاهدة حيز التطبيق إلى العمل بالتوجيهات التي انطوت عليها؟

إن المعاهدة المناهضة لزرع الألغام تفترض قيام حالة من الاستقرار في داخل الدولة ومع الجيران، وإذا كان الاستقرار الداخلي قد عاد إلى لبنان بعد إقرار وثيقة الوفاق الوطني في الطائف عام١٩٨٩ واتفاق أبنائه على إعادة الروح إلى مؤسساته الدستورية، فإن علاقاته بإسرائيل ما زالت قائمة على العداء.

وليس بإمكانه الالتزام بمعاهدة لا يلتزم بها الخصم. وليس بمقدوره تنظيف مناطقه الحدودية من الألغام ما دامت إسرائيل تمطر كل يوم هذه الحدود بوابل من القنابل والألغام وترفض الانسحاب من أراضيه المحتلة (مزارع شبعا) والتعهد بعدم اللجوء إلى استخدام القوى أو التهديد بها».

وقال الدكتور المجذوب: «إن نجاح المعاهدات الدولية يتوقف على مدى جدية الدول الأطراف في احترام بنودها وتنفيذ ما تنص عليه هذه البنود بصدق وحسن نية، وهذا الشرط لا يتوافر في إسرائيل التي لم توقّع بعد معاهدة «أوتاوا» ولم تتوقف عن اعتداءاتها وزرع

الألغام بحجة الدفاع عن النفس. فمن يضمن للبنان في حال موافقته على توقيع المعاهدة توقف إسرائيل عن زرع الألغام في أراضيه المحتلة؟ ألم تتعرض الدول العربية لخدعة عندما وافقت على توقيع اتفاقية حظر إنتاج الأسلحة النووية في الوقت الذي رفضت فيه إسرائيل التوقيع وأمعنت في تطوير السلاح النووي الذي تملكه».

وأكد الدكتور المجذوب قوله: «إن مبدأ الدفاع المشروع عن النفس الذي أقره القانون الدولي العام يقضي بلجوء الدولة إلى استعمال أي سلاح للذود عن حياتها وأبنائها وسلامتها الإقليمية. ولا يمكنها الالتزام بموقف يحد من قدرتها على الدفاع إذا كان خصمها مدججاً بالسلاح ويرفض التعهد بعدم استعماله ضدها».

ثانياً: الألغام في جنوب لبنان والبقاع الغربي

الألغام واحدة من المشكلات المعقدة في دول عدة من العالم، لا سيما في الدول التي عانت ويلات الحروب، وهذه الألغام تتسبب في مقتل وجرح حوالي ٣٢ ألف شخص في السنة.وتفيد تقارير الأمم المتحدة أن هناك أكثر من ١٢٠مليون لغم موزعة في ٧٥دولة، ولبنان انضم بعد الاندحار الصهيوني إلى الدول التي تعاني من الألغام حيث خلّف العدو وراءه أكثر من ١٣٠ ألف لغم في المناطق التي كان يحتلها وصولاً إلى الحدود الدولية مع فلسطين المحتلة.

بعد اندحاره رفض العدو تزويد الأمم المتحدة بخرائط الألغام، ولذلك ليس هناك خرائط دقيقة أو معدات تساعد على اكتشاف المواقع والحقول التي طمرت فيها الألغام في أراضي المناطق المحررة.

لذلك يعتمد الجيش اللبناني والفرق الدولية على المعلومات التي تجمع من مصادر رسمية وأهلية وعندما يتمكن من تحديد حقل أو موقع يحتوي على ألغام يعمد إلى تسييجه بشرائط شائكة مع وضع علامات فارقة تنبّه المواطنين إلى مواطن الخطر. وبهذه الطريقة استطاع منذ ١٩٩٠، إزالة العديد من الألغام. وفي سنة١٩٩٨ أنشأت الحكومة المكتب الوطني لنزع الألغام على أن يكون تحت

إشراف الجيش اللبناني.

وحتى الآن لم يتم إحصاء حقول الألغام والمواقع الخطرة بشكل دقيق، غير أن بعض المعلومات المتوفرة تفيد بأن العمل يقوم به الجيش بالتعاون مع الأمم المتحدة، وقد باشرت فرق الهندسة التابعة للجيش اللبناني بالإمكانات المتوفرة تفكيك الألغام من الطرق الرئيسية بتكليف من مجلس الوزراء الذي أقر غداة الانسحاب خطة فورية لأبناء الجنوب، وترافق تنظيف المناطق المشبوهة مع عمليات استطلاع نفذتها سرايا الهندسة في الجيش اللبناني لتبيان حجم المشكلة التي تعانيها هذه المناطق، ومع سعي الحكومة إلى الاستفادة من الدعم الدولي الذي ظهر بعد الانسحاب الإسرائيلي والتركيز على دعم وإنماء المناطق المحررة، وفي مقدمتها إزالة الألغام.

ويعتبر الفريق الأوكراني الذي يضم نحو أربعين شخصاً، الوحدة الدولية الوحيدة العاملة في هذا المجال حالياً، على الرغم من إبداء أكثر من دولة استعدادها لوضع خبرتها في مجال المساعدة والمساهمة في إزالة الألغام.

ويتولى الفريق الأوكراني تنظيف مناطق تمركز «اليونيفيل» والطرق المؤدية إلى مواقعها علماً أن فريقاً «أسوجياً» من خمسين شخصاً تولى تنظيف منطقة انتشار القوة الفنلندية قبل أن يغادر لبنان مطلع عام٢٠٠١.

وفي قراءة أولية للخرائط الإسرائيلية تبين للقوة الدولية أن هذه الخرائط غير مكتملة ولا يمكن الركون إليها تماماً، وحسب ضابط العمليات في فريق التنسيق الدولي «دون ماكدونالد» فإنه لا يمكن تحديد المدة التي تستغرقها عملية إزالة الألغام قياساً إلى عمل الوحدة الأوكرانية لأنها تنظف أماكن محددة تنفيذاً لمهمات محددة، مما يتطلب تقنياً وقتاً أطول مما تستغرقه مهمة أكثر شمولاً. ولفت إلى صعوبات تعترض عمليات إزالة الألغام لأن بعض الحالات تعترض التحقق يدوياً من وجود لغم ويبقى الأهم في رأيه التوصل إلى استئصال الألغام جميعاً.

ويقول المتحدث باسم قوات الطوارئ الدولية العاملة في لبنان

«تيمور غوكسيل» إن خبراء ألغام الأمم المتحدة وصلوا إلى لبنان لوضع خطة لإزالة الألغام في الجنوب، وإن مناطق وادي السلوقي ووادي الحجير ووادي النفخة في القطاع الأوسط تضم مئات الألغام لأنها كانت معبراً لمقاتلي المقاومة.

وأوضح «غوكسيل» أن قوات الطوارئ الدولية بحاجة إلى فريق كامل لإزالة الألغام في المناطق التي كانت محتلة سابقاً، مشيراً إلى أن القوات الدولية أزالت خلال الـ١٥ سنة الماضية نحو ٣٠ ألف لغم في جنوب لبنان،

وأن مهمة نزع الألغام هي كلمة صعبة ومكلفة نظراً لامتناع العدو الصهيوني عن تزويد الأمم المتحدة بالخرائط الحقيقية لهذه الحقول.

ثالثاً: ألغام وألعاب مفخّخة وقنابل عنقودية

تحوي الحقول المشبوهة على ذخائر وألعاب مفخخة وقنابل عنقودية وغريبة وألغام، وقد خلّفت هذه الحقول شهداء وجرحى ومصابين يعانون إعاقات جسدية جسيمة.

الألغام والقنابل العنقودية متعددة الأشكال والأحجام، وقد تكون مموّهة على شكل ألعاب ومزروعة عشوائياً في الأراضي الزراعية، خطرها بالغ وانفجارها قد يؤدي إلى الموت، ومن يبقى حياً يصاب ببتر أو تشوّه أو إعاقة دائمة.

والألغام قد تصيب رب المنزل ومعيل العائلة مما يحوّل حياة الأسرة إلى مأساة. وبالإضافة إلى مخلفات العدوان المستمر، فإن الألغام والقنابل العنقودية يستعملها العدو ضد الأطفال والنساء والرجال بقصد القتل.

إن مشكلة الألغام والقنابل العنقودية في لبنان كبيرة، وإن كانت غير واضحة في أغلب الأحيان، حيث يقارب عدد مصابي الألغام والقنابل العنقودية والأجسام المشبوهة حسب مصادر وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان (١٩٩٩/١٢/٣١) الألفي مصاب بينهم عشرات الشهداء.

ومعدل الإصابات من الألغام يتراوح إلى ثلاثة في الأسبوع بحسب المنطقة، والفئة الأكبر من المصابين تتراوح أعمارهم ما بين

١٠ و٣٥سنة أي هم من الأطفال والشبان.

وقد أخذت الجمعيات الأهلية المهنية في لبنان زمام المبادرة للمساهمة في الجهد الوطني للتوعية من مخاطر الألغام وذلك بالتعاون مع الجيش اللبناني (المكتب الوطني لنزع الألغام) وبالتنسيق مع وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام التابعة لكلية الصحة العامة وعلومها في جامعة «البلمند» وبدعم من «الصندوق الدولي للتأهيل».

وتبقى قضية المصابين واحتياجاتهم الصحية والتأهيلية والاقتصادية القضية الأهم والأصعب، ومن المهم ضرورة وعي هذه المخاطر وتسليط الضوء أكثر على مشكلة الألغام في لبنان لكي نحافظ على حياتنا وحياة أطفالنا. علماً أن بعض مؤسسات المجتمع المدني (التي تعنى بشؤون المعوقين تعمل جاهدة على بلسمة جراح المصابين وتأمين المعدات الطبية والمعالجة الفيزيائية بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسات الصحية الدولية).

وقد بيّن مسح ميداني أجرته وحدة تعزيز الوقاية من خطر الألغام في لبنان التابعة لكلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند ١٩٩٧، بالتعاون مع المكتب الوطني لنزع الألغام، والصندوق الدولي للتأهيل، والوكالة الأميركية للإنماء الدولي خلال تموز (يوليو) ٢٠٠٠ أن البقع التي يشتبه سكان المناطق المحررة في أنها ملغمة تتوزع كالتالي:

القضاء	عدد القرى التي يشتبه وجود حقول ألغام فيها	عدد البقع المشبوهة
حاصبيا	٨	١٨
بنت جبيل	٢٤	١٠٥
مرجعيون	٢٧	١١٩
النبطية	٢٠	٧٨
صيدا	١	٢
البقاع الغربي	٥	٩
جزين	١٧	٦٨
صور	١٣	٤١

شمل المسح ١٩٦ قرية موزعة كالتالي:

القضاء	عدد القرى
البقاع الغربي	٨
بنت جبيل	٣٤
النبطية	٢٠
حاصبيا	٢٤
مرجعيون	٣٥
جزين	٥١
صيدا	٤
صور	٢٠
المجموع	١٩٦

رابعاً: مواقع الألغام الإسرائيلية

وفيما يلي المناطق والمواقع السابقة والمزروعة بالألغام والتي كان العدو الإسرائيلي زرعها لحماية مواقعه ومواقع عملائه من الميليشيات، وهي مناطق غير آمنة وتشكل إحدى أكبر المشاكل للبنان بعد الاندحار الصهيوني العسكري.

الاسم	المكان
ثكنة مرجعيون	الجنوب الداخلي لمرجعيون
الـ١٧	صف الهوا
المجيدية	شمال مزرعة المجيدية
معتقل الخيام	الجنوب الداخلي للبلدة
موقع إذاعة صوت الجنوب	مرج الخيام
الشلعبون	غرب بنت جبيل
الحردون	شمال غرب بلدة شمع
البياضة	شرق مزرعة البياضة
شيحين	شرق شيحين
البور	رأس الدرجات
الحمرا	جنوب غرب جسر الحمرا

الاسم	المكان
معبر الحمرا	جسر الحمرا
يارين	يارين
الجاموسة	تلة الجاموسة جنوب الطيري
حميّد	شمال شرق بلدة القوزح
حداثا (شقيف النمل)	جنوب شرق حداثا
برعشيت	جنوب البلدة (جبل بلعويل)
بيت ياحون القديم	شمال بلدة بيت ياحون
بيت ياحون الجديد	بلدة بيت ياحون
رشاف	شمال شرق بلدة رشاف
بيت ليف	داخل البلدة - مبنى البلدية
القوزح	داخل البلدة
معبر بيت ياحون	شمال البلدة
القبع (مركبا)	جنوب شرق مركبا
القنطرة	جنوب بلدة القنطرة القديمة
مشعرون	جنوب شرق بلدة طلوسة
الـ٧١٨	تل هارون
الصلعة	-
المثلث (دير سريان)	دير سريان
حولا القديم (٧١٢)	غرب حولا
حولا الجديد (٧٠٥)	داخل البلدة
حاجز مركبا	شرق مركبا
تل النحاس	تل النحاس شرق دير ميماس
علي الطاهر	شمال شرق كفرتبنيت
السويداء	شرق بلدة حبوش
الدمشقية	الدمشقية
الطهرة	تلة الطهرة شرق كفررمان
البرج	تلة برج الجمعيات
حزقين	مقام النبي حزقين

الاسم	المكان
معبر كفرتبنيت	–
ثكنة الريحان	داخل البلدة
بئر كلاب	تل عريض الزنار
ثكنة عرمتى	بلدة عرمتى
سجد	مقام النبي سجد
كفرحونة	جنوب كفرحونة
قفا الخربة	–
ثكنة زغلة	تلة زغلة شمال حاصبيا
زمريا	تلة زمريا
شويا	جنوب شويا
الماري	تلة الشعيرة
الأحمدية	شمال كوكبا
عين قنيا	–
معبر زمريا	–
حلتا	–
ثكنة جزين	جزين
المشنقة	المشنقة
البرج	تلة البرج
تومات نيحا	تومات جزين
أنان	أنان
الردوم	غرب جزين
ظهر أوبر	جنوب غرب عين تغرا
روم	–
كروم الأرز	–
معبر باتر	–
طير حرفا (الرجمين)	طير حرفا
محيبيب	محيبيب
أبو قمحة	أبو قمحة
عين تغرة	عين تغرة

الاسم	المكان
إبل السقي	إبل السقي
الشريقي	تلة الشريفي شمال الخيام
الحمامص	تلة الحمامص
المطلة	شمال مستعمرة المطلة
ثكنة العيشية	العيشية (الدلاشة)
العويضة	شمال عديسة
العزية	جنوب دير ميماس
خربة المنارة	غرب مستعمرة المنارة
شهر العاصي	ضهر العاصي
الزفاتة	المنصورة
العباد	تلة العباد (شرق حولة)
قلعة الشقيف	جنوب شرق أرنون
مشروع الطيبة	جنوب الطيبة
الدبشة	شرق النبطية
ميس الجبل	ميس الجبل
الكيلو ٩	–
المالكية	–
الباط	–
الصدح	–
يارون	جنوب يارون
بنانيت	جبل بنانيت
الراهب	جنوب غرب عيتا الشعب
الحدب	–
ضهر الجمل	جنوب رامية
بلاط	غرب رامية
بركة ريشة	يارين
المطمورة	غرب المطمورة سهل بطيشة
ضهر القسيس	جنوب شرق علما الشعب
الرادار	غرب البياضة

الاسم	المكان
المروج	شرق اللبونة
نمر الجمل	جنوب اللبونة
السريسي	جنوب غرب مزرعة اللبونة
جل العلام	جنوب غرب اللبونة
منزلة خليفة	جنوب الناقورة
برج المشيرفة (المغرفة)	ساحل الناقورة
رامية	-
مركبا	-
دبين	-

المواقع الصهيونية في مزارع شبعا اللبنانية المحتلة

الاسم	المكان
جبل الشيخ	جنوب شبعا (سلسلة حرمون)
جبل الشيخ (السهل)	جنوب شرق شبعا
حورتا	شمال كفرشوبا
جبل الروس	جنوب شرق كفرشوبا
رباع التبن	جنوب كفرشوبا
جبل السماق	تلال كفرشوبا
رمثا	مزارع شبعا
مزرعة قفوة ١	مزارع شبعا
مزرعة قفوة ٢	مزارع شبعا
مغر شبعا	مزارع شبعا
عين التنور	مزارع شبعا
خربة الدوير ١	مزارع شبعا
خربة الدوير ٢	مزارع شبعا
إبل القمح ١	مزارع شبعا
إبل القمح ٢	مزارع شبعا
الوزاني	الوزاني

خامساً: نشأة الحملة الوطنية لنزع الألغام

بدأت الحملة بفكرة مسح شامل لمصابي الألغام والأجسام غير المنفجرة في لبنان. وأطلق أول مسح خلال عام١٩٩٦، بالتعاون مع جمعية رعاية المعاقين والعجزة في منطقة راشيا والبقاع الغربي نظراً لحجم مشكلة الألغام في هذه المنطقة التي تضم عدداً كبيراً من حقول الألغام، وقد عرضت نتائجه خلال ندوة عقدت في بيروت بتاريخ ٢٢ آذار (مارس) ١٩٩٧.

- في ٢١ شباط (فبراير) ١٩٩٨ عقدت ورشة عمل بعنوان «تطوير التعاون للوقاية من مخاطر الألغام والحد من أضرارها» في كلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند.

- بتاريخ ٧ حزيران (يونيو) ١٩٩٨ ونتيجة التعاون بين الجيشين اللبناني والأميركي لحد مشكلة الألغام، تم إنشاء المكتب الوطني لنزع الألغام في لبنان بقرار من مجلس الوزراء واتخذ مقراً له في الفياضية - المدرسة الحربية، وقد تم إعداد فريق عمل لهذا المكتب خلال دورة تدريبية.

- تم إنشاء وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان «في جامعة البلمند في لبنان» بدعم من الصندوق الدولي للتأهيل، من مهامها جمع المعلومات والمراجع المتعلقة بالألغام على صعيد وطني والموارد وتنظيم برامج ونشاطات توعية للوقاية من مخاطر الألغام.

- خلال عام ١٩٩٨، أطلق الصندوق الدولي للتأهيل برنامج «الوقاية من مخاطر الألغام ومعالجة آثارها الاجتماعية في لبنان».

سادساً: اللغم، تعريفه، أنواعه، والوقاية منه

اللغم سلاح يزرع في الأرض، مطموراً أو مموّهاً وهو معدّ للانفجار بفعل ملامسة أو اقتراب أي جسم منه.

تختلف الألغام بأشكالها وأنواعها وهي قد تصنع من المعدن، من الخشب، أو من البلاستيك بقياسات وألوان مختلفة.

١- أنواع الألغام

- **الألغام المضادة للأشخاص**: صغيرة الحجم تحتوي على كمية من المتفجرات كافية لإعاقة الشخص أو قتله.

- **الألغام المضادة للآليات:** كبيرة الحجم تحتوي على كمية كبيرة من المتفجرات كافية لتدمير الآلية وقتل أو إصابة مَن فيها أو بجوارها.
- **الألغام المضيئة:** مخصصة لإنارة المناطق الصالحة للتسلل في الليل.
- **الأجسام الأخرى غير المنفجرة:** قذائف أو ذخائر من مخلفات الحروب لم تنفجر لسبب ما، قد تكون قنابل عنقودية أو عبوات مفخخة وضعها العدو الإسرائيلي لإلحاق الأذى بالمواطنين، وتنفجر هذه الأجسام في أي وقت وتصيب أو تقتل الأشخاص على مسافات بعيدة والمئات منها مموّه على شكل صخور أو حجارة باطون..

٢- كيف تنفجر الألغام؟

- عند المرور على اللغم أو رمي شيء عليه.
- عند لمس اللغم أو تحريكه أو رفع أي ثقل مرفوع فوقه.
- عند لمس شريط موصول به أو الضغط عليه أو قطعه.

٣- أماكن وجود الألغام

يمكن العثور على ألغام من مختلف الأنواع، زرعت بشكل عام في:

- مناطق حصلت فيها معارك عسكرية.
- بالقرب من المناطق التي شهدت معارك عسكرية.
- في مناطق لم تكن مسرحاً لعمليات عسكرية، وقد زرع العدو عشرات الألغام خلال عمليات تسلل منظمة.
- قرب منزل أو سيارة مفخخة لإيقاع أكبر عدد ممكن من الإصابات.

٤- حياة اللغم

معظم الألغام تبقى فعالة ومؤذية لسنوات عدة ولا تتأثر بمرور الزمن عليها. فهناك ألغام زرعت خلال الحرب العالمية الثانية أي خلال ٥٠ عاماً ولا تزال خطرة.

في جميع الأحوال، يجب الحذر دائماً من كل ما من شأنه أن يثير الشك

٥- كشف الألغام

الطرق المعتمدة من قبل الجيش اللبناني لكشف الألغام:

- بالنسبة لحقول الألغام والبقع المشبوهة التي تم إحصاؤها، يحدد مكان الحقل بواسطة: المعلومات المتوفرة «خطيطة الزرع، معلومات مختلفة...».
- سياج الشريط الشائك المحيط بالحقل للتعرف على حدوده.
- ألغام ظاهرة أو أجزاء منها أو آثار لألغام متفجرة.

بعد التعرف على حدود الحقل أو البقعة المشبوهة يتم كشف الألغام بطريقة وحيدة وهي «السبر»، وفي حالات خاصة وقليلة جداً بواسطة التحسس - كاشفات الألغام المعدنية متوفرة في فوج الهندسة.

٦- بالنسبة لحقول الألغام والبقع المشبوهة غير المحصية

يتم التعرف على هذه الحقول والبقع المشبوهة استناداً لمعلومات تجمع من مصادر رسمية وغير رسمية، من المواطنين أو إثر انفجار لغم أو أكثر لدى مرور إحدى الضحايا عليها.

٧- الطرق التي ثبت عدم فعاليتها لكشف الألغام

في الأراضي اللبنانية مع الأسباب:

(أ) **كاشفة الألغام المعدنية:** يمكن استعمال هذه الآلة كوسيلة مساعدة لكشف الألغام بالإضافة إلى المسبار، ومعالجتها محدودة كون معظم الألغام مصنوعة من البلاستيك لأن الأراضي اللبنانية التي كانت محتلة لسنوات طويلة كانت مسرحاً لعمليات حربية إسرائيلية شرسة واستُهدفت بمئات الآلاف من القنابل، مما جعلها مليئة بالشظايا المعدنية الناتجة عن انفجار القذائف فيها، كما أن بعضها يحوي بداخله معادن مختلفة.

(ب) **كاسحة الألغام:** من المستحيل استعمال كاسحة الألغام في معظم حقول الألغام والبقع المشبوهة في جنوب لبنان والبقاع الغربي، كونها غالباً ما تكون موجودة خارج الطرقات وفي أماكن وعرة لا يمكن للكاسحة الوصول إليها. يمكن استعمال الكاسحة في حالات خاصة، كفتح الطرقات وتنظيف الأراضي المسطحة غير الوعرة.

٨- صعوبات كشف الألغام

إن عمليات اكتشاف الألغام هي عملية خطرة بسبب طبيعة حقول الألغام والبقع المشبوهة في الجنوب والبقاع الغربي، حتى تلك التي تم تحديدها، وذلك للأسباب التالية:

– معظم حقول الألغام والبقع الملغومة لا تتوفر لها مخططات زرع مما يجعل من الصعب التعرف إلى حدود الحقل بدقة وإلى مواقع الألغام وعددها.

– معظم المخططات المتوفرة غير دقيقة كون جميع الحقول تقريباً كانت تزرعها قوات الاحتلال وعملاؤها ليلاً على خطوط التماس وفي أماكن خطرة معرضة للنيران المباشرة، مما كان يدفع بالمسؤول عن الزرع إلى تنظيم الخطيطة لاحقاً في مكان آمن بعيداً عن مكان الزرع مستنداً إلى الذاكرة.

– لا يمكن الوثوق مطلقاً بأن وضع الحقل مطابق لتدوينات الخطيطة بسبب تعرض الحقل لمتغيرات كثيرة أهمها: إضافة ألغام إلى الحقل دون تعديل المخططات.

– تعرض حقول الألغام للقصف المستمر وللحريق مما يتسبب بانفجار قسم من الألغام، وتغيير أمكانة بعضها الآخر وجعلها أكثر حساسية، مما يزيد من خطورة عمليات شلّها ونزعها.

– تعديل أوضاع الألغام بسبب الظروف الطبيعية من ثلج مطر ورياح، فبعضها ينكشف بفعل الريح والمطر، وبعضها تجرفه السيول وتنقله إلى أماكن بعيدة عن أماكن الزرع الأصلية أو تطمره بالتراب والردم.

– عدم توفر وسائل حديثة ومتطورة، حيث إن كل الوعود التي حصلت عليها الدولة اللبنانية من الدول التي عرضت عليها المساعدة لنزع الألغام بتقديم آليات وأجهزة وخبرات لا زالت، حتى كتابة هذه السطور، مجرد وعود لا أكثر، ما عدا دولة الإمارات العربية المتحدة التي تبنّت تمويل كلفة عملية نزع الألغام، وذلك إثر محادثات ناجحة أجراها دولة رئيس مجلس النواب نبيه بري مع كبار المسؤولين في دولة الإمارات العربية المتحدة في نهاية شهر شباط (فبراير) ٢٠٠١.

٩- علامات تدل على وجود ألغام

– بقايا شظايا أو أجزاء ألغام، عتاد أو معدات عسكرية متروكة على الأرض سواد كانت مموّهة أم لا.

– كوم من الأحجار أو حفريات ناتجة عن أعمال زرع الألغام، أوتدة مغروسة في الأرض من دون مبرر.

– سياج من الشريط الشائك أو أسلاك ممدودة بشكل غير طبيعي، حجارة مرتبة، فرضات على جذوع الأشجار وعلب توضيب فارغة.

– مثلث أحمر عليه كلمة ألغام، سياج من الأسلاك الشائكة عليها كلمة ألغام، طلاء على الصخور أو أي علامة تحذير أخرى.

١٠- الوقاية من الألغام

– عدم الاقتراب من الألغام أو الأجسام المشبوهة وعدم لمسها أو اللعب بها.

– عدم تحريك اللغم أو الجسم المشبوه أو قذفه بأي شيء، أو إطلاق النار عليه أو حرقه.

– عدم الاقتراب أبداً من أسلاك السحب أو الخطو فوقها، فقد تكون موصولة بلغم.

– عدم الاقتراب من الأماكن التي وضعت عليها إشارة تحذير من الألغام.

– عدم دخول حقل الألغام لمساعدة شخص أصيب بلغم. ضرورة التبليغ عنه.

– في حال مصادفة لغم أو دلائل تشير إلى وجود ألغام يجب التوقف وتحذير الآخرين والعودة عن الطريق ذاتها التي اعتمدت أثناء الدخول في حال كانت آثار الأقدام لا تزال ظاهرة.

– تقييم الوضع ومراقبة الأرض بانتباه قبل وضع الأقدام، علماً أنه يستحسن وضعها على أجسام صلبة (صخور كبيرة وثابتة، زفت، إسمنت).

– وضع إشارة في المكان المشبوه للدلالة عليه ثم الابتعاد عنه وتبليغ المراجع المختصة – أقرب مركز عسكري.

– وفي جميع الأحوال، عدم لمس أو الاقتراب من أي جسم مشبوه، والابتعاد عن لعب دور البطل لأن في الأمر خسارة الحياة.

١١- أنواع الألغام المضادة للأفراد التي عثر عليها في لبنان(*)

التسمية	بلد المنشأ
PRBM 35	بلجيكي
PRBMR413	بلجيكي
PPMISR	تشيكي
MAPEDF1	فرنسي
APDV51	فرنسي
APDV59	فرنسي
MAPS	بلغاري
N4	إسرائيلي
N10	إسرائيلي
M12A1	إسرائيلي
VS50	إيطالي
P25	إيطالي
FFVO13	سويدي
TYPE72A	صيني
POMZ2	روسي
PMD	روسي
PMD6M	روسي
PMN2	روسي
PMN6	روسي
Gyata	هنغاري
MON50	روسي
M14	أميركي
M18	أميركي
M49	أميركي
MIECLCb48	فرنسي
MIECL-LDUF1	فرنسي
PRB M3	بلجيكي
N6	إسرائيلي

(*) الجدير بالذكر أن العدو الإسرائيلي زرع آلافاً من الألغام صنعت في الدول الشرقية وكان استولى عليها خلال غزوه للبنان في حزيران (يونيو) ١٩٨٢.

أنواع الألغام المضادة للأفراد التي عثر عليها في لبنان

التسمية	بلد المنشأ
TCE6	إيطالي
VS2.2	إيطالي
VS1.6	إيطالي
TM46	روسي
TMN46	روسي
TM57	روسي
TMA3	يوغسلافي
TMA4	يوغسلافي
TMA5	يوغسلافي
M15	أميركي
M19	أميركي
M7A2	أميركي
ACID51	فرنسي
PTMI-K	تشيكي
PTMI-Ba3	تشيكي
MATS	تشيكي

سابعاً: بيت ياحون نموذج بلدة جنوبية تغرق بالألغام: ١١٨٩٢ لغماً بين المنازل

بلدة بيت ياحون تختلف عن بقية القرى الجنوبية المحررة، والتي لا تزال تعيش مخاطر الألغام على الرغم من كل الجهود التي بذلهافوج الهندسة في الجيش اللبناني وقوات الطوارئ الدولية، كون الألغام المتعددة الأنواع والأحجام مزروعة بين منازلها وبمحاذاة الطرق الرئيسة والفرعية فيها مما يشكل خطراً كبيراً على سكانها وقاصديها.

يؤكد أهالي البلدة أن الألغام مزروعة في كل مكان وفي كل طريق وقرب كل منزل، «ونحن محاصرون من كل الجهات ولدينا نحو ١١٨٩٢ لغماً، جاءت إلينا فرق هندسة من الجيش اللبناني

وتفقدت البلدة وتبين أن هناك صناديق مليئة بالألغام بينها ألغام مزروعة ومشرّكة مع بعضها البعض، كما أن هناك ألغام «زئبق»».

ويروي الأهالي أن عدداً من أبناء البلدة وقعوا ضحايا هذه الألغام الغادرة، إذ قام أحدهم بالتوجه إلى حقله مع حفيده ولكن انفجار لغم أرضي كاد يودي بحياته فنجا بأعجوبة، بعدما أصيب في ظهره بينما فقد الحفيد رجله. وانفجر لغم آخر في ثالث منهم فطار فكه وفقد عينه ولم يعد قادراً على الرؤية، وإنه نتيجة لهذه المخاطر فإن عدداً منهم لم يستطع العودة بعد، بينما حرم البعض الآخر من تفقد منزله أو أرضه أو حقله.

إزاء هذا الوضع، وبعد مرور سنة على تحرير الجنوب والبقاع الغربي من رجس الاحتلال، لا تزال مشكلة الألغام المزروعة بطريقة عشوائية تهدد سلامة المواطنين في المنطقة المحررة، في وقت تبدو فيه مهمة الوحدة الأوكرانية العاملة في إطار قوات الطوارئ الدولية لنزع الألغام أكثر صعوبة، لا سيما وأن قوات الاحتلال زوّدت قوات الطوارئ بخرائط مزورة ولم تفصح عن حقيقة المواقع التي زرعتها بالألغام.

ثامناً: الإصابات ومعاناة ضحايا الألغام

من مراقبة الحوادث التي يتعرض لها المصابون، وأهم أنواع الإصابات من الألغام والذخائر غير المنفجرة، ينتج الآتي:

- الوفاة الفورية: وتكون بسبب النزيف الدموي الصاعق بفعل تمزق الأوعية الدموية على مستوى الدماغ، القلب، والشرايين الرئيسية بفعل الموجة الارتدادية التي يحدثها الانفجار.
- الإصابات العظمية.
- بتر طرف أو أكثر من الأطراف السفلية كامل أو جزئي.
- كسور مترافقة في الأطراف العلوية أو السفلية أو القفص الصدري أو الجمجمة نتيجة قذف الجسم المصاب على ارتفاع معين وارتطامه بالأرض.
- الإصابات الشريانية بفعل تمزق الأوعية الدموية الرئيسية أو المرافقة لأماكن البتر والكسور.

- الإصابات العصبية الناتجة عن إصابات الدماغ والنزيف فيه أو إصابات النخاع الشوكي بفصل العامود الفقري مع ما يترتب على هذه الإصابات من الشلل الجزئي أو التام نتيجة العصف الناجم عن الانفجار الذي يؤدي إلى تمزق تام أو جزئي في الرئتين.
- الحروق المرافقة دوماً نتيجة التعرض للانفجارات والتي تتراوح درجاتها بين ١-٢-٣، إضافة إلى فقدان السمع والنظر والإعاقة النفسية والجسدية.

تاسعاً: علاج الإصابات الناجمة عن انفجار الألغام

من لحظة حدوث الانفجار تبدأ مسيرة العذاب والمعاناة لدى المصاب، إذ إن علاج الإصابات الناجمة عن انفجار الألغام تستغرق حوالي السنتين يخرج بعدها المريض معوقاً وغير كامل.

يتألف العلاج من عدة خطوات تكون آنية أو على فترات زمنية ويمر بالمراحل التالية:

(أ) **العلاج الجراحي الفوري**: الذي يقدم للمصاب لوقف النزيف ومعالجة الإصابات.

(ب) **العلاج الجراحي الترميمي التجميلي**: الذي يقدم بعد فترة زمنية لمعالجة الحالات المرضية المترتبة عن الإصابات الأولية للبتر لأحد الأطراف، الحروق، التشوهات الجسدية.

وتوضيحاً لمعاناة المصابين، كان من الضروري الحديث مع الأطباء الاختصاصيين للوقوف على رأي الطب في الموضوع، وكانت لنا لقاءات مع الدكتور أحمد شبو اختصاصي جراحة العظم والعمود الفقري الذي يعالج في مستشفيات الجنوب هذه الحالات لأكثر من عشرين سنة، والدكتور محمد عبد الرحيم سعد اختصاصي جراحة الدماغ والأعصاب، والدكتورة فتيحة الحر اختصاصي علاج فيزيائي وتعالج المرضى في مجمع نبيه بري للمعوقين في جنوب لبنان، والدكتور أحمد عياش اختصاصي أمراض نفسية وعصبية.

د. أحمد شبو

يقول الدكتور شبو: «عند وصول المصاب إلى المركز الطبي يتولاه قسم الطوارئ ويعمل الطبيب الاختصاصي في قسم الطوارئ على إجراء الفحوصات العامة خصوصاً الأطراف والبطن والصدر والعيون والرأس والأذنين الداخليتين، وتعمد الممرضات إلى أخذ ضغط الجريح وإعطائه الأمصال اللازمة.

وفي الوقت نفسه يتولى الجهاز التمريضي الكشف على جروح المريض التي تنزف وعليه تنظيفها بالماء المعقم وبمواد ومضادات حيوية خوفاً من انتشار الميكروب في الجروح إذا بقيت دون تنظيف لفترة طويلة ويصعب بعد ذلك للمضادات الحيوية القضاء عليها، وهذا الغسيل يجب أن يكون بشكل كثيف».

«وبعد أن يجهز طبيب الأشعة معداته في موازاة عمل فريق الطوارئ يخضع الجريح لإجراء صورة شعاعية وبعد الانتهاء من هاتين العمليتين يتولى طبيب الطوارئ بالتعاون مع أطباء الاختصاص (عظم، جهاز هضمي، جراحة عامة) متابعة الجروح البسيطة والصغيرة خصوصاً في البطن والصدر، لأنها يمكن أن تكون آثار لشظايا استطاعت الدخول إلى عمق البطن والصدر ومزقت الأمعاء أو الرئة أو حتى القلب. ويكون للأطباء العمل الدائم بعدم إغفال أي من هذه الجروح مهما كانت بسيطة أو صغيرة لأن أغلب الإصابات في هذه الحالة تكون مميتة إذا أغفل الطبيب علاجها لأنها حتماً ستؤدي إلى مضاعفات خطيرة».

وأضاف الدكتور شبو: «إن الإصابات الشائعة لضحايا الألغام تكون في الأطراف خصوصاً في الساق والقدم، أما الأولاد فتكون إصابتهم في اليدين والصدر نتيجة إمساكهم بالأجسام الغريبة ويتراوح عمر المصابين بين ١٠ و٢٢سنة وإن الغالبية تكون من الذكور ومن الصيادين والرعاة والمزارعين».

وختم الدكتور شبو حديثه: «نريد أن نقول إن لبنان يفتقد إلى مراكز النقاهة التي تحتوي على بيوت استشفائية يلزمها المريض ويؤمن فيها طاقم طبي استشفائي فيزيائي وبالتالي يكون قد خضع لتأهيل من أجل تركيب الطرف الاصطناعي ومساعدته على التغلب على صعوبات الحياة».

د. محمد عبد الرحيم سعد

إن ضحايا الألغام يصابون إصابات مباشرة نتيجة انتشار الشظايا من جراء الانفجار، وكذلك إصابات غير مباشرة لإصابتهم بالموجة الارتدادية.

الإصابات المباشرة للشظايا تؤدي إلى إصابة العضو الأقرب إلى اللغم خصوصاً الأطراف السفلى وتمتزج بالتراب والصخور مما يؤدي في بعض الأحيان إلى تهتك الأنسجة والعظام وصولاً إلى البتر الكامل، وقد تصاب الشرايين والأعصاب والعظام والعضلات إصابات مباشرة مختلفة الأحجام كما يمكن أن يصاب أي عضو من الجسم بالشظايا (البطن، الصدر، الرأس). وإن أخطر الإصابات الحربية هي الإصابات النافذة التي تدخل إلى تجاويف البطن والصدر والتي تصيب الدماغ والإصابات التي تستهدف الشرايين الكبيرة فتؤدي إلى النزيف الحاد.

ويمكن أن تصاب أعضاء الجسم بصدمة الموجة الارتدادية الناتجة عن الانفجار مثل ارتجاج الدماغ، ثقب الأذنين، إصابة العيون والصدر والرئتين من جراء تعرضهما لضغط مرتفع يليه حالة انحباس الضغط.

وعن حالات الإصابة ونوعها وأي فئات تكون ضحايا الألغام أجاب الدكتور سعد: «إن أكثر الحالات هي لدى المزارعين والصيادين والرعاة،فالمزارع تستهدفه الإصابة في كل أنحاء جسده أما الصياد فيصاب بالأطراف السفلى، ورعاة الماشية يصابون عن بُعد لأن الماشية تسير في المقدمة ويكون الراعي بعيداً عنها.

والإصابات الشائعة جراء انفجار الألغام تكون في الأرجل والصدر وفي الدرجة الثانية في الرأس والعيون».

أما الصدى فيحدث ارتجاجاً في الدماغ مع تمزق في طبقات الأذن وصولاً إلى تمزقها إضافة إلى احتقان بالرئتين. أما نسبة الوفيات لدى مصابي الألغام فهي إجمالاً حسب قوة الإصابة إذ تحصل الوفاة نتيجة حالات ثلاث:

الأولى: موت الفجأة أثناء الانفجار وهذه تصيب الأطفال لعدم تحملهم الصدمة.

الثانية: نتيجة إصابة الشرايين الكبرى والقلب بالشظايا وهذه تؤدي إلى الموت أو من خلال إصابة الدماغ إصابات بليغة.

الحالة الثالثة: تكون الوفاة في المرحلة المقبلة نتيجة التهابات أو نزيف حاد.

ويمكن أن تؤدي الإصابة إلى بتر أحد الأطراف وهذا يسبب الألم المستمر بسبب إصابة الأعصاب في الطرف المبتور، وإذا أصيب الدماغ قد يؤدي إلى إعاقة دائمة كالشلل والغيبوبة وإصابة العيون فتؤدي إلى عمى كلي أو جزئي، وهنا تتم فترة العلاج حسب نوعية الإصابة مع العلم أن فترات العلاج تكون طويلة. ويلزم المريض ملازمة المستشفى لأن جروحه تكون ملوثة مما يمنع إجراء عمليات مباشرة وتسكير الجرح مباشرة، وبعد أن تتم مرحلة التئام الجروح تجري عمليات ترميمية مقبلة (عظم، أعصاب) في الأطراف، ومعالجة الحروق وإزالة الشوائب منها.

وهناك العلاج الفيزيائي حيث يخضع المريض لمختلف الوسائل المتطورة لإعادة الوظائف الحيوية للأعضاء المصابة وإبلال الإصابات العظيمة والحروق والتشوهات.

د. فتيحة الحر

قالت الدكتورة الحر: «إن العلاج الفيزيائي هو فن وعلم في حقل المعالجة غايته تقوية عضلات المريض، ويتم للجرحى والمصابين عموماً وللذين أخضعوا لعمليات بتر خصوصاً إن كان في الساق أي الرجل أو اليد أو أي جزء أخر من الجسم من جراء انفجار الألغام الأرضية. والمصاب الذي خضع لعملية بتر معينة يجرى له العلاج الفيزيائي من أجل تقوية العضلات حتى لا ندع التشنج العضلي يستفرد بالمكان المبتور أو المصاب. وتقوية العضلات بالعلاج الفيزيائي تكون تحضيراً لوضع مناسب للطرف الاصطناعي، مع الإشارة إلى أن توزّع الأطراف يختلف حسب مكان وجود البتر.

إذا كان البتر فوق الركبة فيكون للطرف الاصطناعي إما ركبة ثابتة أو ركبة متحركة، وهذه العملية تنطبق أيضاً على كاحل الرجل.

أما إذا كان البتر تحت الركبة فتكون وضعية الكاحل إما ثابتة أو متحركة حسب عمر المريض وحالته الصحية.

وبعد تركيب الطرف التحضيري يعاود العلاج الفيزيائي من خضوع المريض للمشي، مع التوضيح أن لعملية البتر الفضل والمساعدة على سهولة ونجاح تركيب الطرف، وبالتالي المشي يكون أسهل إن لم نقل شبه طبيعي. وإذا كانت حالة المريض تسمح بعملية التمرين الفيزيائي فيمكن بدء التمرينات بعد أسبوعين من الإصابة، والوقت الذي يستغرقه التمرين في المرحلة الأولى حوالي ثلاثة أسابيع لتقوية العضل، وبالوقت نفسه يوضع الطرف الموقت حتى لا ينسى المريض كيفية المشي ولا يؤثر هذا على حالته النفسية التي تكون قد خيمت عليه. وإن العضلات تأخذ حجمها الطبيعي بعد حوالي الشهرين، وبعد انقضاء هذه المدة يوضع له الطرف النهائي الذي يكون قد اعتاد على المشي فيه وبالتالي يستطيع ممارسة حياته بصورة عادية.

أما في حالة بتر اليد فتجري عملية التدليك والعلاج الفيزيائي نفسها للعضلات، ونشير هنا أن عملية البتر في اليد تختلف إذا كانت فوق الكوع أو تحت الكوع وكذلك نوعية الطرف، وإن الطرف الميكانيكي لليد هو الشائع تركيبه في لبنان أما الطرف الـMyo Electric (اليد الإلكترونية) فإنه مرتفع الكلفة ويصل ثمنه إلى ٦٠٠٠دولار تقريباً. علماً أن العلاج الفيزيائي للطرف ذاته دقيق للغاية، لأن المريض يكون بحالة إعادة استرجاع حركة التواصل بين عمل اليد وكيفية استعمالها، ويتطلب التمرين على ذلك مساعدة أخصائي في العمل الانشغال Ergotherapie».

د. أحمد عياش

قال الدكتور عياش: «بادئ ذي بدء ندخل في مفهوم صورة الجسد عند الإنسان الذي تسجله الذاكرة ومن ثم الإدراك وصولاً إلى الوعي.

لهذا الجسد صورة تنطبع في الفكر وعند الحديث عن الألغام أو الانفجار يخيل لنا مباشرة إصابة الجسد من جرح كحد أدنى

إلى بتر وتشوه كحد أقصى، مما يصيب هذه الصورة باهتزازات يصعب على الوعي والإدراك القبول بها بسهولة. ومعنى ذلك أنه إذا أغمض المرء عينيه لبرهة وجيزة يمكن أن يستذكر الشخص الآخر.. وإذ بالانفجار يأتي ويلغي جزءاً من هذه الصورة التي حملتها عبر تاريخ وعمر الإنسان، فجأة ينقل البصر صورة مغايرة عما احتفظت له الذاكرة والإدراك والوعي والشعور.

ما الذي يحصل إذاً؟

هنا تقع الصدمة بعد الحادث أو الانفجار بحصول معلومات مغايرة وتشويه للصورة، فيحصل الانفجار الثاني أي الانفجار النفسي الإنساني.

١- في اللغم الأول أصابت شظاياه الجسد، أما الانفجار الثاني فيصيب الثقة بالنفس.

٢- تضعضع ثقة الإنسان بقدراته الجسدية.

٣- جرح شعوره بالجمال والاكتمال مما يؤسس لجرح نرجسي فيزيولوجي (كالنرجس الذي تعشق نفسه من خلال الماء)».

أضاف الدكتور عياش:

«كل هذه العوامل سوف تؤسس لزعزعة بنيان شخصية الإنسان مما يؤدي لاضطرابات في الشخصية من حالات عصابية كحد أدنى إلى حالات ذهانية من عوارض هذه الأمراض المعروفة بالهذيان والهلوسة والسلوك المستغرب من المجتمع... الخ.

ومن الحالات العصبية أهمها عصاب الحرب (neurose post traumatique) من عوارضها شعور المصاب بالخطر الدائم وعيشه تحت هاجس عودة ذلك الخطر ليهدد وجوده، مما يستدعي منه القيام بأعمال وتصرفات تقيه شر الوهن الآتي، ومن مميزاته الخوف والقلق والاستقرار الداخلي الدائم.

أما كحد أقصى فإن هؤلاء المصابين ولكي يخمد نار الانفجار النفسي المتولد من الإصابة يستعينون بالهذيان لا إرادياً ليعوضوا تشوهات وفقدان الطرف، خصوصاً ما يسمى العضو الشبح (membre fantome) حيث يشعر المصاب بعضوه المبتور وكأنه ما زال متصل بكامل الجسد، فهو يتحدث عن أصابعه المبتورة التي تؤلمه أو يتحدث عن شعور بالحرارة أو البرد لعضوه المبتور، هذا عداك عن

ما بإمكانه أن يحدثك عن التهابات أو جرح في ذلك العضو وكل ذلك ما هو إلا رمز لرفض النفس لما أصاب الجسد الذي تسكنه.

وختم الدكتور عياش بالقول: «طبعاً كل عوارض الأمراض النفسية تجد لها مرتعاً في هكذا حالات، من الأرق والأحلام المزعجة التي موضوعها حدث الانفجار والتشوه والعضو المبتور يراه مكتملاً بصورته الطبيعية مما يفرحه أثناء الحلم ويؤلمه عند اليقظة.

مما لا شك فيه أن الاكتئاب هو العنوان الأبرز في بداية مرحلة ما بعد الإصابة، إلا أنها تخبّئ في حناياها وفي أحيان كثيرة عوارض لأمراض نفسية أخرى، تارة مستترة وتارة تبرز كحالة نفسية».

عاشراً: الخلاصة

بعدما استعرضنا مشكلة الألغام الأرضية في لبنان وتعامل الجيش اللبناني معها بالتعاون مع المنظمات الدولية والإنسانية والجمعيات الأهلية والمؤسسات غير الرسمية، لا بد من الإشارة إلى أن الوسائل البشرية والمادية المطلوبة لمعالجة هذه المشكلة تتخطى الإمكانيات المتوفرة حالياً خصوصاً بعد انسحاب العدو الإسرائيلي من الجنوب والبقاع الغربي - كما يقول القيّمون على المكتب الوطني لنزع الألغام.

ولبنان الذي أدرج على قائمة الدول المتضررة من وجود الألغام الأرضية يسعى جاهداً، على الرغم من الوسائل والمساعدات المحدودة المتوفرة، للحد من مخاطرها وتخفيف الأضرار والإصابات عن المواطنين الأبرياء، ومن هنا أهمية تضافر كل الجهود وتوحيد النشاطات على جميع المستويات لمواجهة هذه الكارثة، من خلال:

- وضع المشكلة في إطارها الصحيح وعدم التغاضي عنها.
- اعتماد منهجية علمية لمواجهة المشكلة.
- اعتماد العمل الجماعي الإيجابي والمستمر بالتعاون مع القطاعين الرسمي والأهلي لتوسيع حملة التوعية والتحذير من المخاطر ضمن برنامج عمل لنزعها والعمل على إعادة تأهيل المصابين من الألغام جسدياً ونفسياً.

– تزويد فوج الهندسة في الجيش اللبناني بآخر الابتكارات العالمية والمعدات الحديثة لكشف الألغام وإزالتها.

– إيجاد تنسيق حقيقي وفعلي وليس نظرياً مع القوة الدولية الموقتة من أجل وضع مسح شامل للمنطقة المحررة، من دون انتظار انفجار لغم في مكان ما ليبدأ العمل فيها، أو اقتصار عمل القوة الدولية على تنظيف محيط مواقعها والطرق المؤدية إليها.

– تجييش الرأي العام العربي والدولي من أجل الضغط على إسرائيل لتسليم كل خرائط الألغام الموجودة لديها، وعدم الأخذ بادعاءاتها أن بقية خرائط الألغام هي بحوزة ميليشيات «جيش لبنان الجنوبي»، لأن هذا الجيش هو من صنيعتها، وهي المسؤولة أولاً وأخيراً عن كل ما قام له في فترة الاحتلال.

– تقدير حجم المشكلة ووضع خطط مرحلية مع دراسة كلفة كل مرحلة، والمعدات اللازمة والعنصر البشري الواجب توفره، ليمكن عقب ذلك توجيه المساعدات العربية والدولية والاستفادة منها بشكل صحيح.

– تقسيم المناطق المحررة إلى مربعات، تأخذ كل دولة أبدت استعداداً للمساعدة على عاتقها تنظيف مربع منها بشكل تام، وتكون مسؤولة عن خلوّه من الألغام والقذائف غير المنفجرة.

– إيجاد آلية متحركة وسريعة بعيداً عن الروتين الإداري للاستفادة من الهبات المالية والمساعدات العينية التي يحصل عليها لبنان لإزالة الألغام.

المراجع

– المكتب الوطني لنزع الألغام.
– الصندوق الدولي للتأهيل.
– وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام – جامعة البلمند.
– الجمعية اللبنانية لرعاية شؤون المعوقين «مجمع نبيه بري للمعوقين».
– تحقيقات ميدانية وإحصائيات حول الألغام.
– أرشيف مصلحة التوثيق والمعلومات في مجلس النواب.

الفصل الثالث

ضحايا الألغام الإسرائيلية في لبنان
١٩٤٨ - ٢٠٠١

زينة عاصي
رئيسة دائرة - مجلس النواب

مقدمة

«قُتل المواطن علي درويش عقيقة (٣٣ سنة) بانفجار لغم في جرار زراعي كان يقوده في خراج بلدة شقرا الجنوبية».

«بترت قدم الشاب علي هاني سرور (١٨ سنة) لدى انفجار لغم سرائيلي داس عليه في حقل في عيتا الشعب».

«شيّع أهالي بلدة برعشيت الفتيان الثلاثة الذين سقطوا بانفجار جسم غريب من مخلفات الاحتلال الإسرائيلي. وهم ربيع داوود حناوي (١١ سنة)، حسين حسن شهاب (١١ سنة) وشقيقه علي (١٤سنة)».

لم ولن تنتهي إسرائيل من اعتداءاتها. فلا يكاد يمضي أسبوع إلا وينفجر لغم في هذا المكان أو في ذاك المكان من مخلفات العدو الإسرائيلي، فيستشهد ويعاق أطفال ونساء وشيوخ. فإسرائيل التي اندحرت من أرضنا تحت ضربات المقاومة لا زالت تحتل هذه الأرض بعشرات الآلاف من الألغام التي زرعتها والقذائف المحرمة دولياً، في جريمة متمادية يدفع ثمنها الأبرياء.

أكثر من ١٣٠ ألف لغم. هذه هي الإحصاءات المعلنة، منها ما يمكن تحديده ومنها ما يتعذر تحديده.

وقد صنف المجتمع الدولي، في مؤتمره الذي عُقد في جنيف في تموز (يوليو) ١٩٩٥، لبنان في الفئة الثالثة بين الدول التي لا تزال تعاني من وجود الألغام. والجدير بالذكر أن الفئة الثالثة تضم الدول التي يوجد فها أكثر من ١٠٠ ألف لغم أرضي، وهو العدد الذي تؤكد مصادر مختلفة وجوده في لبنان، حيث إنه يوجد أكثر من مئة ألف لغم لا تزال مطمورة في مناطق عدة وخصوصاً في الأراضي الزراعية.

إن خطورة المشكلة في لبنان كون هذه الألغام مزروعة في القرى التي كانت محتلة، وفي المناطق التي كانت تجاور خطوط التماس مع قوات الاحتلال الإسرائيلي، وإن الإصابات الناتجة عن الذخائر غير

المنفجرة خاصة القنابل العنقودية والعبوات غير النظامية التي تُلقى وتُزرع من قبل العدو الإسرائيلي وهي توازي الألغام خطورة إن لم نقل أكثر، ومعظم ضحاياها من الأولاد، المزارعين، الصيادين والرعاة الذين يتجولون في الأراضي التي تتواجد فيها ويجهلون طبيعتها. وزاد من صعوبة إزالتها عدم تسليم الدولة العبرية لخرائط الألغام التي زرعتها، وهذا ما يفاقم من المشكلة ويطيل أمدها.

البقع المشبوهة وحقول الألغام موجودة في كل قرية أو منطقة طالتها أو قصفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي من بيروت إلى الجنوب إلى البقاعين والجبل وإلى جميع المناطق، فضلاً عن محيط المواقع العسكرية داخل المنطقة المحتلة سابقاً، ومساحات واسعة على امتداد الحدود بين لبنان وفلسطين المحتلة، التي زرعت بالألغام بشكل حقول موت لكل من يطأها.

أولاً: النشاط الدولي للحدّ من استعمال الألغام

وتفاقم مشكلة الألغام عالمياً، وإدراكاً لخطورة ما تشكله من هدر غير مبرر للحياة الإنسانية، يطال المدنيين بصوة خاصة، نشط الكثير من الدول لمعالجة هذه المشكلة من خلال اتفاقات لها طابع دولي، وقرارات صادرة عن منظمة الأمم المتحدة التي شكلت المظلة الدولية لكل النشاطات الهادفة إلى الحد من المشكلة والتخفيف من نتائجها، وصولاً إلى تقنين القانون الدولي الإنساني الذي يحظر استعمال الأسلحة التي تسبب آلاماً وأوجاعاً غير مجدية، وكذلك الأسلحة التي ينتج عن استعمالها ضرر كبير نسبة إلى الهدف العسكري المنوي تحقيقه.

وبموجب القوانين والأعراف الدولية الإنسانية، بات على أطراف الصراع التمييز بين المدنيين والعسكريين، وبالتالي عدم جعل المدنيين هدفاً مباشراً للهجمات، مما يعني أن الهجمات بالأسلحة، التي لها مفاعيل غير محصورة بالعسكريين تطاول المدنيين أيضاً دون تمييز فيما بينهم، هي محظورة. وهذه القواعد صارت جزءاً من القانون الدولي وتطبق على جميع الدول بغض النظر عن التزاماتها التقليدية.

وفي هذا الإطار هدفت اتفاقية الأمم المتحدة عام١٩٨٠ إلى منع أو الحد من استعمال بعض الأسلحة الكلاسيكية التي يمكن اعتبارها ذات مفاعيل مفرطة الضرر وعشوائية الأثر دون أي تمييز بين العسكريين والمدنيين، وهي لا تطبق إلا على الدول التي شاركت بوضعها، وقد ألحق بها البروتوكول رقم (٢) المتعلق بمنع أو الحد من استعمال الألغام، الأفخاخ، وأجهزة أخرى مختلفة. أهم ما جاء في هذا البروتوكول:

- لا يمكن استعمال الألغام إلا ضد الأهداف العسكرية كما يحظر استعمالها بطريقة عشوائية دون تمييز بين العسكريين والمدنيين، ويجب اتخاذ كافة تدابير الحيطة الممكنة لحماية المدنيين.
- لا يمكن استعمال الألغام المنثورة عن بعد إلا إذا حددت أماكن نثرها بدقة أو جهزت بوسائل شل ذاتية (جهاز تدمير ذاتي).
- يجب حفظ التدوينات المتعلقة بأماكن حقول الألغام (خرائط الزرع) للحقول التي خططت مسبقاً، كما أن على أطراف الصراع أن تحفظ التدوينات المتعلقة بأماكن جميع حقول الألغام الأخرى التي زرعت أثناء الاعتداءات.
- بنهاية الاعتداءات، على الأطراف المعنية أن تسعى للتوصل، فيما بينها أو مع بلدان أخرى أو منظمات، إلى اتفاق بشأن الإجراءات الضرورية لنزع حقول الألغام، إلا أن هذه الاتفاقات تضمنت عدة ثغرات ونقاط ضعف أهمها:
- لم تحدد المسؤوليات بوضوح بالنسبة لمسألة نزع الألغام.
- تفتقر الإجراءات المتعلقة بالألغام المنثورة عن بعد إلى الشدة والحزم.
- إن التدابير والإجراءات المتعلقة بزرع الألغام يدوياً ضعيفة جداً.
- لم تلحظ أية آلية لمراقبة عمليات نقل وتصدير الألغام.
- لم تلحظ أية آلية لطريقة عمل ومراقبة تطبيق الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.
- لم تمنع استعمال الألغام التي لا يمكن تحسسها.

مما ورد سابقاً نلاحظ أن لهذه الاتفاقية مفاعيل محددة لجهة

استعمال الألغام، وبالتالي فقد نتج عن ذلك الكثير من المآسي على صعيد المدنيين في مناطق عدة، من بينها دول وقّعت على اتفاقية عام١٩٨٠.

ونتيجة تحركات دولية مكثفة على مختلف الصعد الحكومية والشعبية والمنظمات غير الحكومية، صدرت عدة قرارات عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الألغام أهمها:

- القـــــرارات رقم ٤٨/٧٥ - ك١ ١٦/١٢/٩٣، ٤٩/٧٥د ١٥/١٢/٩٤، ٥٠/٧٠ س١٢/١٢/٩٥ حثت فيها الدول على تنفيذ الوقف الاختياري لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد.
- القرارات رقم ٤٨/٧ - ١٩/١٠/٩٤، ٤٩/٢١٥ - ٢٣/١٢/٩٤، ٥٠/٨٢ - ١٤/١٢/٩٥ التي تدعو إلى تقديم المساعدة في إزالة الألغام.
- القرارات التي أنشأت الصندوق الائتماني من أجل المساعدة في إزالة الألغام.
- القرار ٥١/٥٦ - ١٥/١١/٩٦ ونال موافقة ١٥٥دولة من بينها لبنان ولم تصوّت ضده أية دولة، ودعا إلى السعي لإبرام اتفاق دولي فعّال وملزم لمنع استعمال، خزن، إنتاج أو نقل الألغام الأرضية المضادة للأشخاص.

اتفاقية أوتاوا

بعد أن تعذّر على المؤتمر الدولي، الذي انعقد في أيار (مايو) ١٩٩٣ وخصص لمراجعة اتفاقية عام١٩٨١، التوصل إلى نتائج عملية، بدأ التحضير لاتفاق دولي لحظر الألغام ضد الأفراد، وقد تركزت الجهود الدولية على خطين:

- بناء دعم سياسي لموضوع حظر الألغام ضد الأفراد عبر التركيز على اجتماعات ولقاءات لتكثيف الاهتمام العالمي بهذا الموضوع على مستوى الحكومات والشعوب، ولتأمين استمرارية الحملة الدولية لتحقيق هذا الحظر.
- إجراء مفاوضات لوضع نص لاتفاق دولي لحظر الألغام المضادة للأفراد وذلك بهدف تطوير آلية دبلوماسية تؤدي إلى

اتفاقية لحظر إنتاج، تخزين، استعمال، تصدير ونقل الألغام المضادة للأفراد بالإضافة إلى الزيادة في حجم الموارد المتاحة لنزع الألغام ومساعدة الضحايا وذلك في موعد لا يتجاوز نهاية١٩٩٧.

ولقد دام مؤتمر أوتاوا من ٣ إلى ٥ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٩٦، وكان من نتائجه التمهيد للتحرك الدبلوماسي في إطار الأمم المتحدة لاستصدار قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة ٥١، كما التزمت الدول المشاركة بالتوصل في أقرب وقت ممكن إلى اتفاق دولي ملزم قانونياً لجهة منع إنتاج، تخزين، استعمال، تصدير ونقل الألغام المضادة للأفراد. وهذه المبادرة الدبلوماسية التي اقترحت من قبل الحكومة الكندية سميت عملية أوتاوا، وهي مدعومة من قبل الأمم المتحدة، من الحملة الدولية للحظر الشامل على الألغام، من اللجنة الدولية للصليب الأحمر والكثير من المنظمات غير الحكومية.

وبين الثاني والرابع من كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٧ عُقد في أوتاوا مؤتمر وقّعت خلاله ١٢٢دولة المعاهدة الدولية التي تحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وحضر حفل التوقيع الولايات المتحدة، روسيا والصين كمراقبين فقط. وتركزت عناصر الاتفاقية الأساسية على:

- الحظر الشامل على إنتاج، تخزين، استعمال، تطوير، تصدير ونقل الألغام المضادة للأفراد.
- تدمير كافة الألغام المضادة للأفراد المنزوعة والمخزونة.
- سبل وآلية التعاون والدعم الدولي بشأن توعية المدنيين، عمليات نزع الألغام والوسائل الحديثة والمتطورة في هذا الشأن، بالإضافة إلى تنظيف البلدان المعنية بهذه المشكلة ومساعدة الضحايا.

ولاحقاً ارتفع عدد الدول الموقّعة على هذه الاتفاقية إلى ١٣٥دولة وتمّ تصديقها من قبل ٧٧ من هذه الدول، ودخلت الاتفاقية موضع التنفيذ وأصبحت قانوناً دولياً ابتداءً من أول آذار (مارس) ١٩٩٩ لدى أول أربعين دولة من الدول التي صدّقت عليها.

ولم يوقّع لبنان على هذه الاتفاقية، باعتبار أنه لا زال في حالة عداء مع إسرائيل التي لم توقّع الاتفاقية ولا تزال تحتل قسماً من

أراضيه في مزارع شبعا وكفرشوبا، وتواصل زرع الألغام واستحداث المواقع العسكرية في تلك الأراضي، وهذا يحتم على لبنان، ومن مبدأ الدفاع المشروع عن النفس والذي تجيزه القوانين والأعراف الدولية، استخدام كل الوسائل بما فيها الوسائل العسكرية لاسترجاع أراضيه المحتلة.

ثانياً: إحصاءات ومساعي رسمية

وفي إحصاء رسمي قدّمه المكتب الوطني لنزع الألغام إلى لجنة الدفاع والأمن النيابية، التي عقدت جلسة خاصة للبحث في مشكلة الألغام في نيسان (أبريل) ٢٠٠١، تبين الآتي:

البقع الملغومة في الجنوب والبقاع الغربي

المحافظة	القضاء	البقع الملغومة		المجموع بالقضاء
		أزيل	غير معالج	
الجنوب والنبطية	صيدا	٤	٢٧	٣١
	النبطية	٣	١١٧	١٢٠
	بنت جبيل	-	١٥٦	١٥٦
	صور	٣٠	٧٥	٧٨
	مرجعيون	١	٨٢	٨٣
	حاصبيا	٨	١١	١٩
	جزين	٥	٥٨	٦٣
البقاع	البقاع الغربي	٩	١٥	٢٤
	بعلبك	-	١	١
	راشيا	٣	٧	١٠
المجموع		٣٦	٥٤٩	٥٨٥

- البقع الملغومة المحصية : ٥٨٥
- البقع الملغومة المنظّفة: ٣٦
- البقع الملغومة غير المعالجة: ٥٤٩

طبيعة أرض البقع الملغومة: معظمها ترابية زراعية أو دلغانية، وأحياناً رملية أو مبحصة أو صخرية.

القذائف والألغام والعبوات غير النظامية التي أزالها الجيش اللبناني في الجنوب والبقاع الغربي اعتباراً من ٢٦ أيار (مايو) الماضي وحتى ١١ شباط (فبراير) ٢٠٠١

نوع اللغم	عدد الألغام المزالة
لغم مضاد للأفراد	٢٨٨٧
لغم مضاد للآليات	١٠٥٠
قذائف	٣٢٢٤
مختلف	٢٠٥٢٣
عبوة ناسفة	٢٦
صاروخ	٨
قنبلة	٣٩٩
لغم مضيء	٢٣

الألغام التي أزالتها قوات الطوارئ الدولية من تموز (يوليو) الماضي وحتى آذار (مارس) ٢٠٠١

نوع اللغم	عدد الألغام المزالة
ألغام مضادة للأفراد	٢٣٦٢
ألغام مضادة للآليات	٢٤
قذائف غير منفجرة متنوعة	٤٥٥
المساحة التي تم تنظيفها	٣٠٢١٤٦ متراً مربعاً

وكان مجلس الوزراء قرر في ٢٢ آذار (مارس) ٢٠٠١، وبعد المبادرة المشكورة لدولة الإمارات العربية المتحدة الهادفة الى المساهمة في تمويل عملية نزع الألغام الإسرائيلية من الأراضي اللبنانية، تأليف لجنة لمتابعة الموضوع ووضع الخطة العملية لتنفيذه، وهي مؤلفة من:

- الممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة.
- سفير دولة الإمارات العربية المتحدة.
- ممثل قوات الطوارئ الدولية في جنوب لبنان.
- ممثل وزارة الدفاع.

- ممثل وزارة الخارجية
- رئيس المكتب الوطني لنزع الألغام.

وأعقب ذلك قيام وفد عسكري من دولة الإمارات بزيارة إلى لبنان بحث فيها مع المسؤولين في الخطوات العملية، وزار مناطق الجنوب للاطلاع ميدانياً على طبيعة المشكلة.

وجاءت خطوة مجلس الوزراء بتشكيل لجنة لمتابعة الموضوع، بعد القرار الذي اتخذته دولة الإمارات العربية المتحدة بتبنّي مشروع إزالة الألغام في لبنان، إثر محادثات أجراها دولة الرئيس نبيه بري رئيس مجلس النواب اللبناني في أبو ظبي بين ٢٣ شباط (فبراير) والأول من نيسان (أبريل) ٢٠٠١، مع سمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان وكبار المسؤولين، حيث كان موضوع الألغام وخطورتها على الشعب اللبناني موضوعاً رئيسياً في جدول المحادثات التي أجراها الرئيس بري مع سمو الشيخ زايد وسائر المسؤولين الإماراتيين.

وفي التاسع عشر من آذار (مارس) أوفد الشيخ زايد وزير الإعلام والثقافة الإماراتي الشيخ عبدالله بن زايد إلى لبنان، حيث التقى فخامة رئيس الجمهورية إميل لحود ودولة رئيس مجلس النواب نبيه بري ودولة رئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري، حيث أبلغهم بقرار دولة الإمارات.

وبعد لقائه الرئيس لحود، أدلى الشيخ عبدالله بالتصريح الآتي:

«تشرفت بمقابلة رئيس الجمهورية العماد إميل لحود ونقلت تحيات الشيخ زايد وتمنياته للرئيس وللشعب اللبناني الاستقرار والازدهار والسلام.

وزيارتي تأتي بعد الزيارة التي قام بها الرئيس نبيه بري إلى دولة الإمارات، والتقى خلالها الشيخ زايد وولي العهد الشيخ خليفة بن زايد، وقدّم في هذه الزيارة من الجانب اللبناني عرضاً لبعض المشاريع التي يمكن أن تقوم دولة الإمارات بتمويلها في لبنان، وتم تدارس هذه المشاريع وقررت دولة الإمارات، بتكليف من الشيخ زايد والشيخ خليفة، تبنّي مشروع إخلاء الجنوب من الألغام، بالتعاون مع الأمم المتحدة والحكومة اللبنانية وكل الدول التي ترغب بالاشتراك في هذا المشروع. اننا نعتبر ان هذا المشروع مهم جداً إنسانياً ولإعادة

إحياء الجنوب بعد احتلال مرير من عدو غاشم، وأيضاً للتأكيد على فرض السيادة والسلطة اللبنانية على كل الأراضي اللبنانية، وسيكون هذا المشروع جرعة نشاط مهمة جداً لتنمية الجنوب مستقبلاً.

إن الإمارات ترى لبنان شقيقاً مهماً وستظل هي وجميع دول الخليج داعمة للبنان بكل السبل وكل الطرق السياسية والاقتصادية أو غيرها. ولا يمكن لدول الخليج وخاصة دولة الإمارات أن تسمح بأي ظروف غير طيبة بغض النظر إن كانت هذه الظروف صعبة اقتصادياً أو سياسياً على لبنان. ولا بد لدولة الإمارات أن تكون معاونة وداعمة للبنان إن كان اليوم أو في المستقبل».

ثالثاً: ضحايا الألغام ١٩٤٨ - نيسان (أبريل) ٢٠٠١

أخذت الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان منذ سنة١٩٤٨ أشكالاً عديدة، فخطفت وقتلت وحرقت ودمرت واجتاحت وأتخمت أراضيه بآلاف الألغام والقنابل العنقودية، وفي عودة إلى التاريخ القريب تتبين بشاعة الجريمة المتسلسلة التي ارتكبتها إسرائيل بحق الشعب اللبناني، ناهيك عن آلاف الشهداء والجرحى الذين سقطوا جراء الاعتداءات المستمرة. فهناك شهداء وجرحى ومعاقون سقطوا ضحايا الألغام الغادرة، السلاح الرهيب الذي لجأت إليه الدولة العبرية لمواصلة احتلالها للأرض والغدر بالمواطنين الآمنين ومنعهم من استثمار أراضيهم. وللدلالة على عمق المشكلة وقساوة الألغام على المواطنين، نذكر أنه منذ اندحار العدو عن أراضينا المحتلة في ٢٤ أيار (مايو) ٢٠٠٠ وإلى شهر نيسان (أبريل) ٢٠٠١ استشهد ثلاثة عشر مواطناً وجُرح ٧٩ آخرون نتيجة انفجار ألغام وقذائف إسرائيلية.

وقد أمكن رصد ضحايا الألغام الإسرائيلية في لبنان منذ العام١٩٤٨ كالتالي:

٢/٤/١٩٥٨: انفجر لغم بالمواطن إبراهيم مصطفى أبو زكي بينما كان يقوم بحراثة حقله في محلة الشقيف في خراج بلدة حولا، وكانت دورية إسرائيلية تسللت وزرعته.

٢٠/١٢/١٩٧٠: أعلن ناطق عسكري لبناني أن قوة كوماندوس

إسرائيلية قدرت بحوالي ١٠٠عنصر تسللت إلى خراج بلدة عيناثا وزرعت ألغاماً قبل انسحابها.

١٩٧١/٩/١١: أكد تقرير رسمي إقدام إسرائيل على رمي القنابل الموقتة وزرع الألغام الفردية في حقول التبغ مما أدى إلى إصابة عدد من الأطفال.

١٩٧١/١١/٢٦: انفجر لغم إسرائيلي بمواطنين في خراج بلدة حولا (قضاء مرجعيون) فأصيبا بجروح خطيرة.

١٩٧٣/٢/٦: انفجر لغم أرضي في مرتفعات كفرشوبا حيث تمركزت قوة إسرائيلية في وقت سابق مما أدى إلى إصابة شخصين بجراح خطرة.

١٩٧٤/٥/٢٥: أبلغ مختار عيترون إسماعيل إبراهيم عباس، قائمقام بنت جبيل، أن قوة إسرائيلية زرعت حقول ألغام داخل الأراضي المزروعة حبوباً وتبغاً فقضت بذلك على أرزاق كثيرة للعائلات.

١٩٧٤/٦/٢٥: انفجر لغمان ضد الأفراد زرعهما الجيش الإسرائيلي في جوار بلدة أبو قمحة فجرح رجل وامرأة.

١٩٧٤/٨/١٤: انفجر لغم إسرائيلي بالفتى سمير صالح حمدان من قرية عين عطا (راشيا) بينما كان يرعى قطيعه في محلة النقرة شرق البلدة فأصيب بجروح.

١٩٧٤/٨/٢٩: انفجرت قنبلة موقوتة ضد الأفراد من مخلفات القصف الإسرائيلي بالفتى نصر الدين بركات (١٦عاماً) من بلدة شويا (حاصبيا) فأصيب بجروح.

١٩٧٥/١/٣١: انفجر لغم إسرائيلي في بلدة كفرشوبا بمواطنين من أهالي البلدة كانا يرافقان لجنة التخمين التابعة لمجلس الجنوب التي سمحت لها إسرائيل أمس بالدخول إلى البلدة لتقدير الأضرار الناتجة عن عدوانها على البلدة.

١٩٧٥/٣/٨: أعلن ناطق عسكري لبناني بأن مدفعية الجيش قصفت اليوم دورية معادية قوامها عشرين جندياً دخلت بضعة أمتار داخل الأراضي اللبنانية في قطاع الدفاع الغربي وحاولت زرع الألغام في منطقة جبل أبو الحاج مما اضطرها إلى الانسحاب.

١٩٧٥/٣/٣١: صدر بلاغ عسكري لبناني جاء فيه: «دخلت قبل ظهر اليوم، وعلى مرتين متتاليتين، قوة معادية قوامها ٢٠جندياً إلى داخل الأراضي اللبنانية في منطقة قرية البستان (قضاء صور) مسافة خمسين متراً، وحاولت زرع ألغام فقصفتها مدفعيتنا قصفاً مركّزاً».

١٩٧٥/٤/١: حاولت قوة إسرائيلية زرع ألغام في خراج قرية البستان في قضاء صور.

١٩٧٥/٤/٣: حاولت قوة إسرائيلية للمرة الرابعة خلال أسبوع التسلل إلى خراج قرية البستان في قضاء صور لزرع الألغام.

١٩٧٥/٥/١٧: انفجرت قنبلة هاون إسرائيلية من عيار ٨١ملم بمجموعة من الأطفال كانوا يلهون في أحد أحياء بلدة عيترون مما أدى إلى استشهاد تسعة أطفال أعمارهم بين الخامسة والثانية عشرة وجرح ثلاثة آخرين.

١٩٧٥/١٢/٢: ألقى العدو الإسرائيلي أثناء غاراته على الجنوب قنابل بشكل ألعاب للصغار وأدوات مفخخة أو موقوتة تنفجر فور لمسها فتسبب الضرر البالغ بالمواطنين.

١٩٧٦/٧/١٦: اقتطعت القوات الإسرائيلية مساحة من الأرض من بلدة الضهيرة الحدودية وزرعتها ألغاماً بعد أن أحاطتها بالأسلاك الشائكة وضمتها إلى الأراضي المحتلة.

١٩٧٧/٧/١٩: انفجر لغم إسرائيلي في خراج بلدة شبعا بالمواطن عمر حمدان (٣٥سنة) فبترت ساقه.

١٩٧٨/٤/٢٩: زرعت قوات الاحتلال ألغاماً عند مدخل كفرشوبا، كما زرعت ألغاماً بجوار بلدة الماري انفجرت بقطيع من الماشية.

١٩٧٨/٥/١٠: انفجر لغم إسرائيلي في وادي جيلو بالمواطنين سليم وعلي جابر.

١٩٧٨/٦/٧: انفجرت عدة قنابل عنقودية في بلدة صريفا (صور) فأصابت خمسة أشخاص بجراح. وانفجر لغم ضد الأفراد بامرأة في إبل السقي خلال قيامها بإزالة الأعشاب من حديقة منزلها فأصيبت بجروح.

١٩٧٨/٧/١٩: انفجر لغم بالمواطن نبي فرحات في إبل السقي

فتقدمت قوة من الميليشيات وزرعت ألغاماً أخرى تحت الجثة وحولها، وعندما حاول الأهالي نقل الجثة انفجرت بهم فأصيب عدد منهم بجروح.

١٩٧٨/٧/٢١: اعترف الرائد سعد حداد قائد الميليشيات المتعاملة مع الاحتلال بأن قواته هي التي زرعت شبكة الألغام في إبل السقي مما أدى إلى إصابة عدد من المواطنين بين قتيل وجريح.

١٩٧٨/٩/٦: انفجر لغم إسرائيلي بفتى في خراج بلدة شبعا قرب مركز للكتيبة النروجية الدولية فقتل على الفور.

١٩٧٩/١٠/١١: انفجر لغم زرعته الميليشيات في تلة الشعيرة مما أدى إلى مقتل شقيقتين.

١٩٨٠/١١/١٠: انفجر لغم إسرائيلي في خراج بلدة رشيا الفخار بجندي من الكتيبة النروجية مما أدى إلى بتر ساقه.

١٩٨١/٥/٢٢: تسللت وحدة من رجال الضفادع الإسرائيلية إلى ميناء صيدا وزرعت ثلاثة ألغام بلاستيكية لاصقة في مقدمة ووسط ومؤخرة سفينة تجارية لبنانية كانت راسية لتفريغ حمولتها من السمسم والفستق السوداني، وأدى انفجارها إلى غرق الباخرة واستشهاد طفل وجرح والده البحار وهما من التابعية الأردنية.

١٩٨١/١٠/٢٢: انفجر لغم إسرائيلي في مزرعة علي الطاهر (قضاء النبطية) فاستشهد مواطن وجرح اثنان.

١٩٨١/١١/٢٧: انفجر لغم إسرائيلي في منطقة العيشية بأحد المواطنين بينما كان في حقله مما أدى إلى إصابته بجروح.

١٩٨٢/٣/٩: انفجرت عبوات ناسفة زرعتها وحدة من الضفادع الإسرائيلية في الباخرة «راشد» التي كانت راسية في مرفأ صور وتحمل ٤٠٠طن من الأرز مما أدى إلى جنوحها وإتلاف ٣٠٠طن من الأرز.

١٩٨٢/٥/١٢: زرعت وحدة كوماندوس إسرائيلية ألغاماً بشريط من الأرض يمتد من بلدة الخيام - إبل السقي وبساتين الزيتون حتى محيط بلدة الماري على مساحة قدرت بكيلومتر ونصف الكيلو طولاً و٥٠٠متر عرضاً، كما زرعت القوات الإسرائيلية في محور كفرشوبا شمالي وجنوبي البلدة شبكة من الألغام على بعد ٢٠٠متر

من مواقع القوة النروجية بعد أن أنذرت إسرائيل تلك القوة بإخلاء مواقعها في المنطقة.

١٩٨٢/٥/٢٢: زرعت القوات الإسرائيلية المناطق المحيطة بتلة مارون الراس بالألغام المضادة للأفراد، ووضعت الأسلاك الشائكة حولها.

١٩٨٢/١٠/٢٤: انفجر لغم إسرائيلي في منطقة بشامون بسيارة مدنية أدى إلى مقتل مواطن من عيتات وجرح آخر.

١٩٨٢/١١/٦: انفجرت قنبلة عنقودية من مخلفات القصف الإسرائيلي بفتى من بلدة بيت لهيا فأصابته بجروح.

١٩٨٣/٤/٢٧: انفجر لغم إسرائيلي مضاد للآليات تحت جرار زراعي بالقرب من قرية كفرمشكي في البقاع الغربي مما أدى إلى إصابة السائق بسام الصيقلي بجروح.

١٩٨٣/٥/٥: زنّرت قوات الاحتلال الإسرائيلية مواقعها في البقاع الغربي بشبكة من الألغام المضادة للآليات والأفراد بالأسلاك الشائكة ابتداء من البيرة وكامد اللوز حتى كفرقوق، ومنعت المواطنين في بكا ومدوخا من زراعة حقولهم.

١٩٨٣/٧/٢: انفجر لغم أرضي إسرائيلي في بلدة برجا مما أدى إلى استشهاد شقيقتين.

١٩٨٥/٣/٤: انفجر لغم أرضي في سيارة مدنية قرب مفترق العباسية أدى إلى تدميرها ومقتل مَن فيها.

١٩٨٥/٤/٢٤: انفجر لغم إسرائيلي على محور قب الياس - عميق بشاحنة عسكرية لبنانية مما أدى إلى جرح عسكريين واحتراق الشاحنة.

١٩٨٥/٧/٤: انفجر لغم أرضي إسرائيلي بسيارة للقوات الدولية أثناء مرورها على طريق شمالي بلدة صربين.

١٩٨٥/٧/٨: انفجر لغم بالفتاة عائشة راحيل (١٤عاماً) في شبعا (حاصبيا) مما أدى إلى استشهادها. وانفجر لغم آخر في الكسارة في خراج بلدة برعشيت فأصيب مواطن بجروح.

١٩٨٥/٧/١٤: قتل عريف من الوحدة الفنلندية العاملة في القوة الدولية بانفجار لغم تحت سيارة إسعاف كان يقودها أثناء محاولته

إنقاذ أحد الرعاة ويدعى حسين حسن رمضان والذي انفجر به لغم أيضاً في مزرعة فرون وفي منطقة كانت موقعاً سابقاً للقوات الإسرائيلية.

١٩٨٥/٩/٦: انفجر لغم أرضي زرعته ميليشيات العميل لحد على طريق طير حرفا – مجدل زون فأصيبت المواطنتان فاطمة خليل ونمرة حسن عطايا.

١٩٨٥/٩/٢٣: انفجر تباعاً لغمان زرعهما جنود الاحتلال الإسرائيلي قرب حطام الطائرة التي أسقطها رجال المقاومة الوطنية في زبقين أثناء محاولة الأهالي سحب جثث شهداء المقاومة الذين سقطوا في الاشتباك مع قوات الاحتلال. وقد أدى ذلك إلى استشهاد المواطن حسين فرحات من باتوليه وجرح الملازم أول في الجيش اللبناني غصوب بزيع من زبقين وحكمت أبو خليل وأكرم حسن من القليلة، كما أصيب ناصر أبو خليل وخضر وسهيل وعلي بزيع من زبقين ونظام تاج الدين من حناويه.

١٩٨٥/١٠/٢٣: في سهل الخيام انفجر لغم إسرائيلي بمواطنة من مرجعيون فبترت ساقها. وذكر قائد الوحدة الهولندية الميجر «باستور» أن القوات الإسرائيلية زرعت ألغاماً في الطريق التي تربط بين مراكز القوة الدولية.

١٩٨٥/١١/٢٨: انفجر لغم أرضي في محلة السويداء بيحيى حسين مقلّد فبترت ساقه.

١٩٨٥/١١/٣٠: انفجر لغم بسيارة مدنية على طريق الدلافة – برغز فأصيب حسان قاسم الصباغ وحسن علم الدين بجروح.

١٩٨٥/١/٥: انفجرت قذيفة فوسفورية إسرائيلية داخل مدرسة عربصاليم الرسمية فأدى انفجارها إلى أضرار مادية.

١٩٨٦/٢/١١: زرعت قوات الاحتلال حقل ألغام بين كفركلا وحولا.

١٩٨٦/٤/٣: زرعت قوات الاحتلال الإسرائيلي ألغاماً على حدود ما يسمى «الحزام الأمني».

١٩٨٦/٤/١٧: انفجر لغم أرضي في بلدة الخيام بالرقيب في الجيش اللبناني محمد ياسين مما أدى إلى بتر رجله.

١٩٨٦/٦/١٣: انفجر لغم أرضي زرعه الإسرائيليون في خراج يحمر – الشقيف بكمال علي قره علي من يحمر ووفيق كريم من دير سريان فجرحا.

١٩٨٦/٦/١٦: انفجر لغم أرضي زرعه الإسرائيليون في خراج بلدة كفررمان مما أدى إلى إصابة المواطنة علوية غبريس (٥٠عاماً) بينما كانت تعمل في الحقل بجروح خطرة.

١٩٨٦/٦/٢٣: انفجر لغم بسيارة عسكرية تابعة للقوة الدولية على طريق صربين فأصيب ضابط سويدي برتبة رائد بجروح.

١٩٨٦/٧/١: انفجر لغم في جرار زراعي في الأراضي اللبنانية المحاذية للحدود مع فلسطين المحتلة فجرح سائقه.

١٩٨٦/٧/٤: خلّفت قوة إسرائيلية دهمت بلدة صديقين وراءها أسلحة مضادة للدروع وأربعة صواريخ موجهة ولغم أرضي جرى تعطيلها جميعاً.

١٩٨٦/٧/٣٠: انفجر لغم أرضي على طريق بيت ليف بسيارة مدنية مما أدى إلى مقتل المواطنة زينب زلغوط.

١٩٨٦/٩/٩: عُثر على لغم مزروع بالقرب من مقرّ الوحدة الفرنسية في جويّا.

١٩٨٦/١٠/٦: انفجر لغم زرعه الإسرائيليون قرب شبعا بالفتاة حلة كنعان (١٤عاماً) فاستشهدت.

١٩٨٦/١١/١٤: انفجر لغم أرضي من مخلفات الاحتلال الإسرائيلي في عربصاليم فأصيب عباس حسن فرحات وأحمد حمود فرحات وإياد علي زيعور بجروح مختلفة.

١٩٨٧/٣/١: تقدمت قوة إسرائيلية إلى محور جنعم شمالي شبعا وزرعت حقل ألغام على الطريق الترابية بين شبعا وراشيا الوادي وعادت إلى موقعها في تلة سدانة.

١٩٨٧/٣/٧: أعادت القوة الدولية فتح طريق حداثا – الطيري بعدما فكّكت وأزالت وحدة هندسية فرنسية الألغام والعوائق التي وضعتها القوات الإسرائيلية على هذه الطريق.

١٩٨٧/٦/٦: انفجر لغم بسيارة مدنية على طريق فرعية في حاصبيا فأصيب سائقها زيد وزير بجروح.

١٩٨٧/٨/١١: وقع انفجار كبير في مبنى من طبقتين تشغله عائلات مهجرة في صور ويقع بالقرب من ثكنة الجيش اللبناني، فأحدث الانفجار فجوة في أحد جدران المبنى الذي كانت تشغله قوة إسرائيلية خلال احتلال المدينة.

١٩٨٧/٨/٢٧: انفجر لغم أرضي على طريق صيدون (جزين) بالمواطنة عفيفة الياس الخوند (٧٣عاماً) فاستشهدت.

١٩٨٧/٩/١٠: عثر على ثلاثة ألغام بحرية كبيرة قبالة صور، عملت حركة أمل على تفجير اثنين منها وإغراق الثالث. وذكرت مصادر أمنية لبنانية أن زوارق حربية إسرائيلية زرعت نحو ١٠٠لغم على امتداد الساحل من ميناء صور حتى الحدود الإسرائيلية.

١٩٨٧/١٠/١٧: انفجر لغم زرعه الإسرائيليون في محيط تلة الحقبان بأحد المواطنين مما أدى إلى بتر ساقه.

١٩٨٧/١٠/٢٢: انفجر لغم خلّفه الإسرائيليون وعملاؤهم في جوار تلة الحقبان مما أدى إلى استشهاد مواطن وجرح كل من عباس قدوح ومحمود عيسى ومحمد أحمد عز الدين، وقد نقل الثلاثة مع أشلاء القتيل إلى مستشفى جبل عامل.

١٩٨٧/٤/١٢: انفجرت عبوة ناسفة بسيارة «بيك-أب» على طريق العيشية فقتل سائقها علي عجاج قعدان من شبعا وجرحت زوجته فاطمة وابنتهما عطاف.

١٩٨٧/٥/٢٥: انفجرت قنبلة عنقودية من مخلفات الاجتياح الإسرائيلي في خراج بلدة قليا بالفتى وسام أحمد عبدالله فأصيب بجروح وبُترت ثلاثة أصابع من قدمه، كذلك أصيب الفتى مهيب سلمان عبدالله.

١٩٨٧/١٢/٢٥: انفجرت عدة عبوات ناسفة بقطيع من الماشية بالمواطنين سالم ناصر ومحمد ناصر من بلدة قليا في موقع لوسي الذي أخلته الميليشيات اللحدية في وقت سابق، مما أدى إلى إصابة سالم بجروح ونفق أكثر من ٣٠رأس ماعز.

١٩٨٨/٣/٩: انفجر لغم إسرائيلي بالمزارع نسيب منذر في إبل السقي فبترت ساقه.

١٩٨٨/٤/١٢: انفجر لغم على بُعد كيلومترين شمال معبر زمرية بشاحنة مدنية يقودها يوسف أبو سعيد من ميمس يرافقه الشيخان رشيد معلاوي وقاسم أبو عاصي، مما أدى إلى جرحهم جميعاً.

١٩٨٨/٤/١٣: انفجر لغم بجرار على طريق السريرة - ميدون (البقاع الغربي) فقتل العريف في الجيش اللبناني بسام كيوان وشكيب كيوان وجرح ملحم كيوان.

١٩٨٨/٤/٣٠: انفجر لغم بحري إسرائيلي على شاطئ صور مما أدى إلى استشهاد مواطن وطفل، وانتشلت ستة ألغام مماثلة كل واحد يحتوي على ١٠٠كيلوغرام من الـ «ت.ن.ت».

١٩٨٨/٦/١٨: أصيب أربعة فتيان من آل عوض في حولا في انفجار قذيفة إسرائيلية بهم.

١٩٨٨/٨/٢١: انفجرت قنبلة عنقودية في بلدة قبريخا مما أدى إلى استشهاد الفتيان سهيل علي فحص وعلي مصطفى منصور ولؤي علي فحص وجرح خليل حسين عطوي ومحمود حسين عطوي وحسن الزين وسامر ماجد وجمال محمد سالم.

١٩٨٨/٨/٢٣: استشهد فتى وجرح اثنان آخران في انفجار قنبلة إسرائيلية في خراج بلدة بني حيان.

١٩٨٨/٩/٧: انفجر لغم في خراج عين مجدلين (جزين) فقتل المواطن كريم جواد إبراهيم.

١٩٨٨/٩/١٥: انفجر لغم على طريق كفرفالوس - جزين فأصيب إدمون السويدي بجروح.

١٩٨٨/١٢/٧: انفجر لغمان إسرائيليان في مزرعة لوسي (البقاع الغربي) بالراعيين سلمان ويسار ناصر فأصيبا بجروح، ونفق عشرة رؤوس ماعز.

١٩٨٨/١٢/١: انفجر لغم أرضي بسيارة عسكرية للكتيبة النروجية التابعة للقوة الدولية قرب بلدة زبقين فجرح ثلاثة جنود إصابة أحدهم بالغة.

شهداء وجرحى الألغام الإسرائيلية(*)
(١٩٨٥-١٩٩٩)

شهداء (نتيجة ألغام)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	كمال معروف بومهدي	باتر	١٩٥٩	ضهر الرملة	٩٧/٨/٢١
٢	زاهي حيدر أحمد	جبيل	١٩٧٣	شقرا	٩٨/١٢/٢٩
٣	علي حسن عطوي	شقرا	١٩٧١	بيت ياحون	٩٦/٣/١٣
٤	محمد علي الهادي	برعشيت	١٩٧٣	فرون	٩٦/٣/١٢
٥	خضر علي شحادة	فرون	١٩٧٣	الطيبة	٩٧/٢/٢٠
٦	محمد حسن بشير	بيت ليف	١٩٧٨	ريمات	٩٨/٨/١٢
٧	طانيوس بطرس عواد	ريمات	١٩٥٧	بكاسين	٩٠/١١/٩
٨	طانيوس يوسف زيدان	جزين	١٩٤٢	بيروت	٩٧/٦/١٨
٩	خليل محمد الموسوي	أرزون	١٩٦٥	الريحان	٩٧/٨/٢٣
١٠	ميلاد سعيد فرج	رامية	-	صيدون	٩٤/٤/١٤
١١	يوسف طنوس الخوند	صيدون	١٩٤٦	حولا	٩٢/٣/١٢
١٢	جمانة علي حسين	حولا	١٩٨٥	مجدل سلم	٩٦/٦/١٤
١٣	محمد حسين المعاز	مجدل سلم	١٩٢٩	مجدل سلم	٩٧/١٢/٥
١٤	حسن عباس علاء الدين	مجدل سلم	١٩٨١	مجدل سلم	٩٧/١٢/٥
١٥	قاسم محمد المعاز	مجدل سلم	١٩٨٠	كوكبا	٩٧/١٢/٥
١٦	عباس علي حمود	كفركلا	١٩٧٨	كوكبا	٩٨/٤/١
١٧	حسين قاسم شيت	كفركلا	١٩٨٠	كوكبا	٩٨/٤/١
١٨	عباس علي فارس	كفركلا	١٩٧٩	كوكبا	٩٨/٣/٣١
١٩	حسين عباس فارس	كفركلا	١٩٧٢	كوكبا	٩٨/٣/٣١
٢٠	علي عباس فارس	كفركلا	١٩٧٥	كوكبا	٩٨/٣/٣١
٢١	عباس عبدالله فارس	كفركلا	١٩٥٠	كوكبا	٩٨/٣/٣١
٢٢	صالح عطية الخالد	عين عرب	١٩٨٣	وادي الكفور	٩٨/٥/٢٧
٢٣	زياد أحمد جهجاه	كفرحونة	-	كفرحونة	٩٧/٨/٦
٢٤	إبراهيم علي ناصر الدين	ميفدون	١٩٦٠	كفررمان	٩٧/٥/٦

(*) إحصاءات مجلس الجنوب.

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
٢٥	ماجد محمود جابر	النبطية التحتا	١٩٤١	كفررمان	٩٧/٥/٦
٢٦	أحمد رائد المقلد	-	-	تول	٩٩/٢/١٢
٢٧	حسين زين قصير	الكفور	١٩٦٦	الكفور	٩٧/٨/٥
٢٨	تيسير حسين بدران	دير الزهراني	١٩٦٦	الكفور	٩٧/٨/٥
٢٩	جعفر عبد الحسن ظاهر	-	١٩٧١	الكفور	٩٧/٨/٥
٣٠	قاسم جميل قعون	الكفور	١٩٦٧	الكفور	٩٧/٨/٥
٣١	جان أسعد نصر	العيشية	١٩٨٠	كفرحونة	٩٧/٨/١٨
٣٢	ريما أسعد نصر	العيشية	١٩٨٢	كفرحونة	٩٧/٨/١٨
٣٣	حسين محمد عطية	أرنون	١٩٧٨	أرنون	٩٨/٧/٢٤
٣٤	سلام جميل اسكندر	أنان	١٩٨٦	روم	٩٨/٧/٣١
٣٥	أيمن حسين قبيسي	زبدين	١٩٨٢	حاروف	٩٢/٥/١
٣٦	هلا سلمان قاسم	القنطرة	-	القنطرة	٩٢/٩/٦
٣٧	صفيرة عبد صفير	القنطرة	-	القنطرة	٩٢/٩/٦
٣٨	علي كمال عمر	مشغرة	-	-	٩٤/٧/٢١
٣٩	مازن عماد فرحات	برعشيت	-	-	٩٦/٤/٨
٤٠	فاطمة حسين عبدالله	عرمتى	١٩٠٧	-	٩٤/٤/١٤
٤١	علي حسين الأسعد	السماعية	١٩٦٠	-	٩٥/٦/٣٠
٤٢	عبد الرضا سليمان عبد الرضا	القليلة	١٩٧٠		٩٤/٥/١
٤٣	رويدا علي عبود	حولا	١٩٧٥	حولا	٩٥/٢/٥
٤٤	وديع علي عبود	حولا	١٩٨٧	حولا	٩٥/٢/٥
٤٥	حسين نعيم محسن	كفركلا	١٩٩٠	كفركلا	٩٥/١٢/٢٥
٤٦	وفيق ديب بهجت	جبشيت	١٩٥١	جبشيت	٩١/١٢/٢٤
٤٧	حوراء أحمد عطية	قانا	١٩٨٣	معركه	١٩٨٥

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء النبطية)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	عماد أحمد حلال	حبوش	١٩٥٨	حبوش	٩٢/١١/١٠
٢	علي أحمد حيدر	عربصاليم	١٩٤٤	وادي نبع الطاسة	٩١/٥/١٧
٣	إسماعيل محمد إسماعيل	زوطر الشرقية	١٩٤٥	طريق كفررمان	٩٧/٥/٦
٤	فاطمة حسين إسماعيل	زوطر الشرقية	١٩٥٣	طريق كفررمان	٩٧/٥/٦
٥	محمد محمود حمد	جرجوع	١٩٢٥	جرجوع	١٩٩١
٦	علي موسى نجم	حومين التحتا	١٩٥٧	مجدل سلم	٩٧/١٢/٥
٧	حسن مصطفى شكر	جبشيت	١٩٧١	إقليم التفاح	٩٧/١٢/٧
٨	إسماعيل محمد نصار	دير الزهراني	١٩٦٩	إقليم التفاح	٩٧/١٢/٧
٩	خديجة محمد حمود	حومين الفوقا	١٩٣٥	حومين الفوقا	١٩٩١
١٠	حسان محمد مكي	رومين	١٩٦٦	صيدا	٩٨/١٠/٢٧
١١	إنصاف موسى العزي	كفرتبنيت	١٩٣٣	كفرتبنيت	٨٢/٦/١
١٢	محمود حسين سعيد	يحمر	–	يحمر الشقيف	٩٦/١٢/١٠
١٣	حيدر علي ماضي	كفرفيلا	–	كفرفيلا	٩٥/٤/٧
١٤	حيدر عبد الحسن ضاهر	الكفور	–	الكفور	٩٧/٨/٤
١٥	رضا حسين صفا	الكفور	١٩٧٨	الكفور	٩٧/٨/٤
١٦	عبد الحسين ظاهر طاهر	الكفور	١٩٢٩	الكفور	٩٧/٨/٤
١٧	أمينة محمود جواد	الكفور	–	الكفور	٩٧/٨/٤
١٨	غسان حوماني	النبطية الفوقا	–	الكفور	٩٧/٨/٤
١٩	حسين موسى خير الدين	النبطية	١٩٨٨	النبطية	٩٧/٩/٦
٢٠	خليل محمد حسين	النبطية	١٩٧٠	النبطية	٩٧/١١/٨
٢١	محمود فاعور العزي	النبطية الفوقا	١٩١٧	أرنون	٩٧/١٢/٦
٢٢	محمد جواد ظاهر	كفررمان	١٩٥٤	سهل الميذنة	١٩٨٢
٢٣	أحمد علي صفا	ميفدون	١٩٦٣	ميفدون	٩٨/٥/٢٧
٢٤	محمد نعيم عطوي	كفررمان	١٩٥٨	كفررمان	٩٨/١٠/٢٢
٢٥	محمود حسين حمادي	النبطية	١٩٩٦	تول	٩٩/٢/١٢
٢٦	حسين يوسف قبيسي	زبدين	–	زبدين	٩٥/١٢/٢٨
٢٧	حسن يوسف قبيسي	زبدين	١٩٨٣	زبدين	٩٥/١٢/٢٨
٢٨	أحمد عبدالله سليمان	زبدين	١٩٨٢	زبدين	٩٥/١٢/٢٨
٢٩	محمد عبدالله سليمان	زبدين	١٩٨٥	زبدين	٩٥/١٢/٢٨
٣٠	فارس علي حرب	زوطر الشرقية	١٩٥٦	زوطر الشرقية	٩٤/١٢/١٤
٣١	عبد المجيد مرعي	زوطر الشرقية	–	زوطر الشرقية	٩٤/١٢/١٤
٣٢	عليا علي موسى	عربصاليم	١٩٦٦	عربصاليم	٨٥/٨/٨
٣٣	يوسف علي موسى	عربصاليم	١٩٦٣	اللويزة	٩٦/١٠/١١
٣٤	حسن سميح سعادي	عربصاليم	١٩٦٩	اللويزة	٩٦/١٠/١١
٣٥	خليل محمد سلوم	قعقعية الجسر	١٩٦٩	شوكين	٨٩/٤/١٥
٣٦	حسن محمود حمدان	النبطية	١٩٧٣	النبطية	١٩٨٥
٣٧	حسين علي غندور	النبطية الفوقا	١٩٨١	البرغلية	١٩٩٢

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء مرجعيون)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	محمد خليل إبراهيم	بليدا	–	حاريص	١٩٩١
٢	علي محمد عوالي	تولين	–	تولين	٩٣/٨/٣١
٣	أيوب علي عبود	حولا	–	حولا	٩٥/٢/٥
٤	عزيزة محمد شقير	حولا	–	حولا	٩٥/٢/٥
٥	زينب علي عبود	حولا	–	حولا	٩٥/٢/٥
٦	علي أحمد حجازي	حولا	–	حولا	٩٥/٢/٥
٧	أيوب علي عبود	حولا	١٩٨٨	حولا	٩٥/٢/٥
٨	شحادة حسين قطيش	حولا	–	–	٩٤/٩
٩	زينب عبد الحسن شريم	حولا	١٩٣٣	حولا	٩٥/٨/١٣
١٠	فادي محمد صولي	الطيبة	١٩٧١	الطيبة	١٩٩٠
١١	سميرة أمين قصير	عديسة	١٩٣٨	عديسة	٩٣/٦/٢٤
١٢	رابحة حسن سويدان	عدشيت	١٩٧٢	عدشيت	٩٥/٢/٧
١٣	رمزي عاطف ياسين	مجدل سلم	١٩٨٠	مجدل سلم	٩٤/٨/٣
١٤	محمد حسين المعاز	مجدل سلم	١٩٨٠	مجدل سلم	٩٤/٦/٣
١٥	سكنة سعيد حمادة	ميس الجبل	–	ميس الجبل	٧٧/٢/٢٠
١٦	حسين مصطفى مبارك	مركبا	–	زبدين	٩٥/١٢/٢٨
١٧	نسيب سليم منذر	إبل السقي	١٩٤٤	إبل	١٩٩٨
١٨	حسين محمد علي ترمس	طلوسة	١٩٣٨	مركبا	٩٧/٨/٧
١٩	كامل محمد المعاز	مجدل سلم	١٩٨٢	–	٩٧/٩/٢
٢٠	حسين محمد المعاز	مجدل سلم	١٩٨٤	–	٩٧/٩/٢
٢١	رفيق حسين زهوي	مجدل سلم	١٩٦٥	–	٩٧/١٢/٥
٢٢	علي عبد الحسن نعمة	الطيبة	–	–	١٩٨٣
٢٣	فاطمة عبد الحسن مرمل	الطيبة	–	–	١٩٩٣
٢٤	عباس محمد الدبس	بلاط	١٩٧٠	–	٩٧/١٢/٧
٢٥	حسن عباس فارس	كفركلا	١٩٧٣	كوكبا	٩٨/٣/٣١
٢٦	علي محمد عوالي	تولين	١٩٥٨	تولين	٨٧/٤/٢٢

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء البقاع الغربي)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	جورج سليم نخلة	تل ذنوب	١٩٥٨	–	٩٣/٦/٢٥
٢	نزيه جودت طه	جب جنين	١٩٥٤	–	٨٢/٦/١١
٣	عبد الناصر محمد أحمد	حوش الحريمة	–	–	٩٤/١٠/٨
٤	علي أحمد موسى	زلايا	–	–	٩٧/٦/٤
٥	ممتاز الياس عبدالله	عيتيت	١٩٣٨	–	٩٣/٦/٨
٦	جودت أحمد أبو جلخ	غزة	–	–	٩٤/٦/٢١
٧	أحمد كايد شرف	ميدون	١٩٦٧	–	٩٥/١١/١٢
٨	حيدر علي ماضي	ميدون	١٩٧٥	–	٩٥/٤/٧
٩	لطيفة حسين نصرالله	كامد اللوز	١٩٤٠	–	٩٤/١/١٠
١٠	علي عدنان سلام	قليا	–	–	٩٧/٦/٤
١١	يوسف محمد أبو ياسين	جب جنين	١٩٣٤	–	٨٩/١٠/١٥

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء البقاع الشرقي)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	كمال حسن شمص	شعت	١٩٦٤	–	٩٦/٨/٢٤
٢	حسين علي الموسوي	النبي شيت	١٩٦٠	–	٩٣/٨/٢٥
٣	رائد خيرالله صقر	الهرمل	١٩٧٦	–	٩٢/٩/٥

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء البقاع الغربي)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	نهلا علي الباشا	البيرة	١٩٧١	–	٩٣/٨/٥
٢	حسين محمد إسماعيل	البيرة	١٩٦٩	–	٩٤/٥/٢٦
٣	صلاح سلمان كاسب	راشيا	١٩٧٣	–	٩٤/١٠/٢٧
٤	اعتدال علي هاجر	خربة روحا	١٩٧٤		١٩٨٤
٥	فايز علي القادري	عزة	١٩٧٧	–	٨٨/٧/٦
٦	برهان عبدالله سالم	البيرة	١٩٦٠	–	٨٥/٣/١٨
٧	عامر ماجد القادري	البيرة	١٩٦١	–	٩٥/٦/١١
٨	قرنفلة جودت طه	البيرة	–	–	٨٥/٦/٢١
٩	علي إبراهيم الدغيش	الرفيد	١٩٠٠	–	٨٥/١١/٥

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء بنت جبيل)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	حورية عبد الجواد ناجي	بيت ياحون	١٩٢٦	–	٩٦/١٠/١١
٢	يونس عبد اللطيف زين الدين	بنت جبيل	١٩٦٣	–	٨١/١٢/١٢
٣	ماجد محمد حسين شرارة	بنت جبيل	١٩٥٥	–	٩٨/٤/٦
٤	يونس علي عيسى	رامية	١٩٢٨	–	١٩٧٨
٥	بولس جرجور	رميش	–	–	٩٥/١٢/٨
٦	علي حسين عقيقة	شقرا	١٩٨٢	–	٩٨/١٠/٢٦
٧	مهدي علي محمود	شقرا	١٩٧٣	–	٩٨/١٠/٢٦
٨	يوسف عبد الهادي زين	كفرا	١٩٥٥	–	٨٥/١٢/٣١
٩	منى لطفي سرور	عيتا الشعب	١٩٥٥	–	١٩٧٥
١٠	أحمد محمود حريري	كفردونين	–	–	٩٤/٢/٢٢
١١	طاهرة محمد علي سويدان	ياطر	١٩٤٦	–	٩٣/٥/٢٦
١٢	عادل علي قدوح	ياطر	١٩٥٩	–	٩٧/١٠/٢١
١٣	عباس محمود سيد حسن	عيترون	١٩٧٤	–	٩٨/٥/٨
١٤	محمد فؤاد جوني	بنت جبيل	١٩٨٦	–	٩٥/٤/٢٥
١٥	رندة محمود جوني	بنت جبيل	١٩٦٢	–	٩٥/٤/٢٥
١٦	ست الكل أمين جوني	بنت جبيل	١٩٤١	–	٩٥/٤/٢٥
١٧	زينب محمود الجوراني	عيناثا	١٩٥٠	–	٩٥/٤/٢٥
١٨	عبد الجليل محمد علي نور الدين	برج قلاوية	١٩٥٥	–	٩٥/١٠/١٦
١٩	سماح محمد عاصي	كفردونين	١٩٩١	–	٩٤/٢/٢٢
٢٠	علي عبد اللطيف سويدان	ياطر	١٩٦٥	–	٩٤/٩/١
٢١	سمير عبد اللطيف سويدان	ياطر	١٩٧٥	–	٩٤/٩/١
٢٢	إبراهيم عماد فرحات	برعشيت	١٩٨٩	–	٩٦/٤/٨
٢٣	قاسم محمود حميد	بيت ليف	١٩٩٥	–	١٩٩٥
٢٤	سعدى علي بشير	بيت ليف	١٩٧٩	–	١٩٨٧
٢٥	محمد علي خزعل فواز	تبنين	١٩٨٣	–	٩٦/٨/٢٥
٢٦	محمد أحمد العلي	شقرا	–	–	٩٦/٣/١٦
٢٧	علاء علي قدوح	ياطر	١٩٨٤	–	٩٩/١١/١١
٢٨	حسين علي قدوح	ياطر	١٩٨٦		٩٩/١١/١١

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء حاصبيا)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	صابر أسعد حاطوم	ميمس	١٩٦٤	–	٨٤/١١/٣
٢	نمر حمود معلاوي	ميمس	١٩٣٧	–	٩٦/٦/٣٠
٣	محمد خالد خالد	مرج الزهور	١٩٤٢	–	٨٩/١/٢٤
٤	جميل مسعود الطويل	الكفير	١٩٣٣	–	٩٧/٨/٧
٥	الياس جان أبو نقول	كوكبا	١٩٨٣	–	٩٨/٥/١٠
٦	رشاد نديم خفاجة	الفرديس	١٩٩٢	–	٩٤/٨/٢٠
٧	قاسم محمد زهرا	شبعا	١٩٧٥	–	٨٩/٩/٦
٨	رواد يحيا الحلبي	الكفير	١٩٨١	الكفير	٩٠/٩/١٨
٩	محمد علي زهرا	شبعا	١٩٥٧	شبعا	٧٥/٥/١٦

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء صور)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	فهد علي بركات	زبقين	١٩٣١	خراج زبقين	٩٤/٥/١٨
٢	محمد علي بزيع	زبقين	١٩٦١	خراج زبقين	٩٤/٦/٢٤
٣	رياض منيف طعمة	زبقين	١٩٦٥	خراج زبقين	٩٤/٦/٢٤
٤	نهلا عمر بدير	صور	١٩٤١	صور	٩١/٨/٣
٥	نسرين جواد نجم	صور	١٩٩٢	صور	٩١/٨/٣
٦	ماري بشارة مبيض	صور	١٩٥٠	صور	٨٣/١١/٦
٧	محمد قاسم عزام	صديقين	–	صديقين	٩٣/٧/٢٧
٨	محمود حبيب غريب	طير حرفا	١٩٤١	طير حرفا	٩٥/٣/١
٩	علي محمد بسما	عيتيت	–	–	١٩٩٤
١٠	محمد سليمان عبد الرضا	القليلة	١٩٧١	القليلة	٩٤/٥/١٢
١١	فاطمة خليل مهدي	الناقورة	١٩٣٥	معبر الحمراء	٩٣/١٢/٢٩
١٢	غسان صفي الدين	بدياس	١٩٧٨	قبريخا	٩٨/١٢/٤
١٣	فريال صفي الدين	شمع	–	معبر الحمراء	٨٦/١١/٢
١٤	طالب محمد الصباغ	صور	١٩٧٧	دبعال	١٩٨٦
١٥	حسن أحمد بلحص	صديقين	–	العباسية	١٩٨٩
١٦	مريم علي البستاني	صديقين	١٩٨٧	دير عامص	٩٧/٤/١
١٧	عباس محمد دبوق	صور	–	عين بعال	٩٦/١٠/١٤
١٨	محمد نبيه بلحص	صديقين	١٩٨٣	–	٩٩/٢/١٥
١٩	حسن أحمد طلال فنيش	معروب	١٩٨٧	–	٩٩/٢/١٨
٢٠	خيرية عجاج المغيص	الضهيرة	–	–	٩٩/٢/٤
٢١	علي حسين محسن	عيتيت	–	–	٩٦/١١/٢١
٢٢	علي أحمد مديلحي	المنصوري	–	–	٩١/٨/١
٢٣	مصطفى محمد الصباغ	دبعال	١٩٨٣	–	٢٠٠٠/٤/٢٦

جرحى (نتيجة ألغام)
(قضاء صيدا/جزين - متفرقات)

الرقم	الاسم	البلدة	مواليد	مكان الإصابة	التاريخ
١	بول شفيق الياس	عين مجدلين	١٩٦٩	-	٩٦/١٠/٢٧
٢	علي أحمد شباني	سجد	-	سجد	٩٥/١٢/٢٩
٣	عباس محمد عبدالله	مليخ	١٩٦٧	أرنون	٩٧/٨/٢٦
٤	إبراهيم حسن إبراهيم	عرمتى	١٩٢٦	عرمتى	٩٧/٣/١٣
٥	فدوى حسين الحاج حسين	عرمتى	١٩٦٠	عرمتى	٩٤/٤/١٤
٦	فاطمة إبراهيم إبراهيم	عرمتى	١٩٥٨	عرمتى	٩٧/٤/١٣
٧	حسن عبد الحسن رمضان	الريحان	١٩٢٩	الريحان	١٩٨٥
٨	إميل الياس جبران	مزرعة المطحنة	١٩٥٧	مزرعة المطحنة	٩١/٤/١٢
٩	أنطوان يوسف نمور	بكاسين	-	بكاسين	٩٦/١٠/٢٠
١٠	لويس بولس حنا	صباح	١٩٣٥	-	٩٨/٧/٢٨
١١	أحمد علي مسلماني	عدلون	-	عدلون	٩٥/١٠/٢٤
١٢	حسين علي غزالة	عدلون	-	عدلون	٩٥/١٠/٢٤
١٣	محمد علي غزالة	عدلون	-	عدلون	٩٥/١٠/٢٤
١٤	محمود علي غزالة	عدلون	-	عدلون	٩٥/١٠/٢٤
١٥	جنفياف قسطنطين	مغدوشة	١٩٤٠	مغدوشة	٩٨/٧/٣٠
١٦	أحمد خليل حجازي	صيدا	١٩٦٨	صيدا	٨٩/٥/١
١٧	إبراهيم حسن حطيط	البابلية	١٩٥٩	البابلية	١٩٨٢
١٨	أسعد حسن حجازي	الخرايب	١٩٧٢	لبعا	١٩٩٣
١٩	جواد علاء الدين	الصرفند	١٩٦٣	-	٨٦/٤/٤
٢٠	جوزيف وديع شاهين	الدامور	١٩٥٠	صور	٨٣/١١/٦
٢١	علي محمود علول	السكسكية	١٩٦٠	السكسكية	١٩٩٣

شهداء الألغام الإسرائيلية بعد التحرير (*)
(٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠ - نيسان/أبريل ٢٠٠١)

الرقم	الاسم	البلدة	العمر	مكان الاستشهاد	التاريخ
١	حسن حمام	الشهابية	١٠سنوات	الشهابية	٢٠٠٠/٥/٢٥
٢	طلال عمار	-	٩ سنوات	سهل الميذنة/كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٩
٣	آلاء ماضي	-	٦ سنوات	سهل الميذنة/كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٩
٤	لمى حماده	-	١٤ سنة	سهل الميذنة/كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٩
٥	محمد حسون	-	٢٥ سنة	السويداء	٢٠٠٠/٦/٢١
٦	علي حسن شهاب	برعشيت	١٤ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/٨/٢٣
٧	ربيع داوود حناوي	برعشيت	١١ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/٨/٢٣
٨	حسين حسن شهاب	برعشيت	١١ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/٨/٢٣
٩	محمد مصطفى محمودي	جباع	٢٢ سنة	جباع	٢٠٠٠/١١/١١
١٠	ماهر غازي ضيا	جباع	٢٩ سنة	جباع	٢٠٠٠/١١/١١
١١	علي درويش عقيقة	شقرا	٣٣ سنة	شقرا	٢٠٠١/٣/١٣
١٢	فادي موسى الشرتوني	ميس الجبل	١٦ سنة	خراج ميس الجبل	٢٠٠١/٤/٢٨
١٣	يعقوب ملحم نبعة	شبعا	١٧ سنة	البويضة/خراج مرجعيون	٢٠٠١/٤/٢٩

(*) إحصاءات مصلحة التوثيق والمعلومات في مجلس النواب.

جرحى الألغام الإسرائيلية بعد التحرير(❖)
(٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠ - نيسان/أبريل ٢٠٠١)

الرقم	الاسم	البلدة	العمر	مكان الإصابة	التاريخ	نوع الإصابة
١	سعدالله يوسف	برعشيت	١٦ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٢	سعيد حمادة	حداثا	–	حداثا	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٣	حسان بلحص	حاريص	–	حاريص	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٤	عماد حسين سرحان	حداثا	–	حداثا	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٥	حسان حمادة	حداثا	–	حداثا	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٦	محمد قصير	حداثا	–	حداثا	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٧	سلمان سلمان	برعشيت	١٧ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٨	محمد منصور	حداثا	–	حداثا	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
٩	عصام علوية	حداثا	–	رشاف	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
١٠	هاني سويد	رشاف	١٨ سنة	رشاف	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
١١	حسين حسون	رشاف	–	السويداء	٢٠٠٠/٥/٢٣	جروح في أنحاء الجسد
١٢	خليفة فرج خلف	–	٢٥ سنة	السويداء	٢٠٠٠/٥/٢٤	بتر ساق
١٣	حسين سرحان	–	١٤ سنة	السويداء	٢٠٠٠/٥/٢٤	جروح في أنحاء الجسد
١٤	نبيل حسين	–	١١ سنة	السويداء	٢٠٠٠/٥/٢٤	جروح في أنحاء الجسد
١٥	محمود كامل الخطيب	–	٢٣ سنة	جبشيت	٢٠٠٠/٥/٢٤	جروح في أنحاء الجسد
١٦	موسى أخضر	جبشيت	٣١ سنة	جبشيت	٢٠٠٠/٥/٢٥	بتر ساق
١٧	ناصر محمد عبيد	جبشيت	٢٨ سنة	كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٥	جروح في أنحاء الجسد
١٨	عدنان ماضي	–	٤٠ سنة	كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٨	جروح في أنحاء الجسد
١٩	علي ماضي	–	–	كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٨	جروح في أنحاء الجسد
٢٠	موسى جمعة	–	٢٦ سنة	مليخ	٢٠٠٠/٥/٢٨	جروح في أنحاء الجسد
٢١	محمد عمار	–	٤٠ سنة	كفررمان	٢٠٠٠/٥/٢٩	جروح في أنحاء الجسد
٢٢	محمود عقيقة	شقرا	٤٥ سنة	شقرا	٢٠٠٠/٥/٣٠	جروح في أنحاء الجسد
٢٣	علي علاء الدين	مجدل سلم	١٨ سنة	مجدل سلم	٢٠٠٠/٦/١	بتر ساق
٢٤	وليد محمد	–	١٨ سنة	تلة علي الطاهر	٢٠٠٠/٦/١٢	حروق
٢٥	محمود علي حمزة	كفررمان	٦٥ سنة	كفررمان	٢٠٠٠/٧/٣	جروح خطرة في اليد
٢٦	سليم محمد إبراهيم (قنبلة عنقودية)	–	–	–	٢٠٠٠/٧/١٠	جروح في أنحاء الجسد
٢٧	حمزة ناجي	بيت ياحون	٢٨ سنة	بيت ياحون	٢٠٠٠/٧/١٠	جروح في أنحاء الجسد
٢٨	عبد الحسين فياض ناجي	بيت ياحون	٧٥ سنة	بيت ياحون	٢٠٠٠/٧/١٠	جروح في أنحاء الجسد

(❖) إحصاءات مصلحة التوثيق والمعلومات في مجلس النواب.

الرقم	الاسم	البلدة	العمر	مكان الإصابة	التاريخ	نوع الإصابة
٢٩	عبد الحسين فياض	بيت ياحون	٣٠ سنة	بيت ياحون	٢٠٠٠/٧/١٠	جروح في أنحاء الجسد
٣٠	حسين حسن وهبي	مليخ	٤٥ سنة	مليخ	٢٠٠٠/٧/١٤	جروح متوسطة
٣١	محمود الحاج	قليا	٥٩ سنة	قليا/البقاع الغربي	٢٠٠٠/٧/٢٣	بتر كف وتشوه الجسد
٣٢	سامر عبد الرسول	قليا	١٩ سنة	قليا/البقاع الغربي	٢٠٠٠/٧/٢٣	جروح متوسطة
٣٣	وليد الحاج	بسري	٢٥ سنة	بسري – أنان	٢٠٠٠/٧/٢٦	جروح مختلفة
٣٤	حسن إسماعيل	رشاف	١٩ سنة	رشاف	٢٠٠٠/٧/٣١	جروح مختلفة
٣٥	الجندي علي ريما	كفررمان	–	كفررمان	٢٠٠٠/٨/٢	جروح مختلفة
٣٦	الجندي حسان السهيلي	كفررمان	–	كفررمان	٢٠٠٠/٨/٢	بتر يد وجروح مختلفة
٣٧	الجندي حسين حسين	كفررمان	–	كفررمان	٢٠٠٠/٨/٢	جروح مختلفة
٣٨	الجندي حسين ملاعب	كفررمان	–	كفررمان	٢٠٠٠/٨/٢	جروح مختلفة
٣٩	الملازم رحال	كفررمان	–	كفررمان	٢٠٠٠/٨/٢	جروح مختلفة
٤٠	حسين هاشم إبراهيم	مليخ	٣١ سنة	طريق مليخ – اللويزة	٢٠٠٠/٨/٢	جروح مختلفة
٤١	علي محمد زليطة	بنت جبيل	١٤ سنة	بنت جبيل	٢٠٠٠/٨/٢٩	جروح متوسطة
٤٢	علي المصري	بنت جبيل	٨ سنوات	بنت جبيل	٢٠٠٠/٨/٢٩	نوبة عصبية
٤٣	إبراهيم شهاب	برعشيت	٧ سنوات	برعشيت	٢٠٠٠/٨/٢٣	جروح متعددة
٤٤	بلال محمد الغربي	كفرا	١٥ سنة	كفرا	٢٠٠٠/٩/١٠	جروح متوسطة
٤٥	محمد حسين غبريس	كفررمان	٣٩ سنة	تلة السويداء/كفررمان	٢٠٠٠/٩/٢١	جروح متوسطة
٤٦	محمود عبد النبي	–	١١ سنة	–	٢٠٠٠/٨/٢٤	بتر ساق
٤٧	حسين علي سيف الدين	بريتال	٩ سنوات	بريتال/بعلبك	٢٠٠٠/٩/٢٠	جروح خطيرة (لعبة مفخخة)
٤٨	حسام محمد طباجة	كفرتبنيت	٢٦ سنة	هونين – العباد	٢٠٠٠/١٠/١٣	جروح خطيرة
٤٩	جندي لبناني	–	–	لوسي/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١٠/١٥	جروح متوسطة
٥٠	جندي لبناني	–	–	لوسي/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١٠/١٥	بتر يد وجروح مختلفة
٥١	عبد اللطيف صباح	–	٣٠ سنة	طريق جباع – جزين	٢٠٠٠/١١/١١	جروح مختلفة
٥٢	سعيد حسن	زبقين	٣٢ سنة	زبقين	٢٠٠٠/١١/٢٠	بتر يد وجروح مختلفة
٥٣	منيفة نزال	القرعون	١٨ سنة	القرعون/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١١/٢٣	جروح مختلفة
٥٤	حسن نزال	القرعون	٢١ سنة	القرعون/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١١/٢٣	جروح متوسطة
٥٥	يحيى الفجر	القرعون	١٨ سنة	القرعون/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١١/٢٥	بتر أصابع اليد اليمنى
٥٦	عريفة الفجر	القرعون	٢٦ سنة	القرعون/البقاع الغربي	٢٠٠٠/١١/٢٥	جروح متوسطة

الرقم	الاسم	البلدة	العمر	مكان الإصابة	التاريخ	نوع الإصابة
٥٧	عباس سلمان فقيه	–	١٧ سنة	هونين	٢٠٠٠/١٢/١	بتر الساق اليمنى
٥٨	عصام مسلماني	–	٢٥ سنة	برعشيت	٢٠٠٠/١٢/٢	بتر أصابع وجروح مختلفة
٥٩	محمد حجازي	دبين	٢٦ سنة	دبين	٢٠٠٠/١٢/٢	بتر الساق اليمنى
٦٠	علي سويد	دبين	٥ سنوات	دبين	٢٠٠٠/١٢/٢	جروح خفيفة
٦١	محمد سويد	دبين	٩ سنوات	دبين	٢٠٠٠/١٢/٢	جروح خفيفة
٦٢	علاء حسين مرعي	قعقعية الجسر	١٧ سنة	قعقعية الجسر	٢٠٠٠/١٢/٣	حروق (صاعق)
٦٣	علي حسن زهور	يحمر	١٤ سنة	محيط قلعة الشقيف	٢٠٠٠/١٢/٨	جروح متوسطة
٦٤	محمد عبدالله زهرة	شبعا	٦٠ سنة	شبعا	٢٠٠٠/١٢/١٢	جروح مختلفة
٦٥	رحاب روماني	سجد	–	سجد	٢٠٠١/١/٤	–
٦٦	سميح محمد ناصر	دير سريان	٣٥ سنة	تلة الشومرية	٢٠٠١/١/٧	بتر القدم اليسرى وجروح
٦٧	بقرتان	بيت ياحون	–	بيت ياحون	٢٠٠١/١/٧	نفق
٦٨	علي حمزة سعادة	سجد	٢٤ سنة	سجد	٢٠٠١/١/١٠	جروح طفيفة
٦٩	ضابط لبناني	دبين	–	تلة العريض/دبين	٢٠٠١/١/١٢	جروح طفيفة
٧٠	جندي لبناني	دبين	–	تلة العريض/دبين	٢٠٠١/١/١٢	جروح طفيفة
٧١	جندي لبناني	دبين	–	تلة العريض/دبين	٢٠٠١/١/١٢	جروح طفيفة
٧٢	علي أيوب	حولا	١٧ سنة	حولا	٢٠٠١/١/١٢	جروح طفيفة
٧٣	زكريا محمد إبراهيم	قلعة الشقيف	–	قلعة الشقيف	٢٠٠١/١/٢٥	جروح طفيفة
٧٤	علي هاني سرور	عيتا الشعب	١٨ سنة	خراج عيتا الشعب	٢٠٠١/٢/٤	بتر قدم
٧٥	قطيع ماعز	–	–	موقع الدبشة	٢٠٠١/٢/٧	نفق عدد من الرؤوس
٧٦	محمد إسماعيل حسن	حولا	٥٢ سنة	حولا – العباد	٢٠٠١/٢/١١	بتر ساق
٧٧	عبد الرسول نصّور	الدوير	٢٤ سنة	الدوير/النبطية	٢٠٠١/٢/١٢	جروح مختلفة
٧٨	محمد حسين يعقوب	حولا	٦٠ سنة	هونين – العباد	٢٠٠١/٢/١٢	جروح مختلفة
٧٩	قطيع ماعز	تلة الشومرية	–	تلة الشومرية	٢٠٠١/٢/١٣	نفق عدد من الرؤوس
٨٠	جندي	تلة الأحمدية	–	تلة الأحمدية	٢٠٠١/٣/١	جروح متوسطة
٨١	ناظم أحمد مسلماني	الشعيثية	٤٠ سنة	خراج حداثا	٢٠٠١/٣/٢٦	جروح خطرة في القدم
٨٢	جان نهرا	إبل السقي	٢٧ سنة	خراج إبل السقي	٢٠٠١/٣/٢٩	تضرر جرافة
٨٣	علياء محمد هاشم	الزرارية	٤١ سنة	الزرارية	٢٠٠١/٤/٥	جروح متوسطة
٨٤	خضر فارس	كفركلا	–	كفركلا	٢٠٠١/٤/١٠	–
٨٥	محمد محسن غريب	طير حرفا	٣٢ سنة	خراج البلدة	٢٠٠١/٤/١٩	حروق
٨٦	حسن علي اسماعيل	برعشيت	٢٧ سنة	خراج برعشيت	٢٠٠١/٥/ ٣	جروح باليد

المراجع

١- أرشيف مصلحة التوثيق والمعلومات في مجلس النواب.

٢- محفوظات مجلس الجنوب.

٣- المركز العربي للمعلومات، **لبنان ١٩٤٩-١٩٨٥: الاعتداءات الإسرائيلية يوميات وثائق - مواقف**، (بيروت، المركز، ١٩٨٥).

٤- وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان/كلية الصحة وعلومها - جامعة البلمند.

٥- مجلة خطوة (نشرة دورية تصدر عن الصندوق الدولي للتأهيل بالتعاون مع الجيش اللبناني - المكتب الوطني لنزع الألغام)، العدد الثاني، كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٨.

٦- مخاطر الألغام والقنابل العنقودية والأجسام المشبوهة، المكتب الوطني لنزع الألغام في لبنان - الصندوق الدولي للتأهيل، كانون الثاني (يناير) ١٩٩٩.

٧- منشورات الصندوق الدولي للتأهيل.

الفصل الرابع

مــلاحــق

المكتب الوطني لنزع الألغام(*)

١- ظروف إنشائه:

بعد انتهاء الأحداث اللبنانية وانفتاح المناطق بعضها على بعض ونجاح عملية دمج المواطنين وعودة الحياة إلى طبيعتها، كان لا بد من معالجة مشكلة أساسية ألا وهي مشكلة الألغام والحقول المشبوهة التي خلّفتها آثار الحرب على الأراضي اللبنانية.

بالرغم من الإنجازات الكبيرة والمهمة التي حققها الجيش اللبناني والجهود التي بذلها وما زال مقارنة للوسائل البشرية والمادية المتوفرة لديه، فإن عمليات نزع الألغام تتطلب جهداً مستمراً وتجهيزات متطورة تسمح بكشف، نزع وإتلاف الألغام والذخائر والعبوات بنمط أسرع وحيطة أكبر.

كما لوحظ وجود نقص في المعلومات المتعلقة بأماكن وجود حقول الألغام وطريقة زرعها وأنواعها وطرق معالجة آثارها الاقتصادية والاجتماعية والصحية على صعيد المؤسسات الرسمية والمنظمات الأهلية المهتمة بالموضوع، إضافة إلى عدم توحيد الجهود لتنظيم برامج التوعية والتحذير من مخاطرها على صعيد الفرد والمجتمع.

برزت مؤخراً الحملة الدولية لمكافحة الألغام والتخفيف من أخطارها. انطلاقاً من هذا الواقع قدمت الحكومة الأميركية المساعدة للبنان على الصعيدين التقني والفني لمعالجة هذه المشكلة بكافة جوانبها، فأوفدت فريقاً لتبادل الخبرات بين الاختصاصيين الأميركيين واللبنانيين بهدف التحضير والتنظيم لهذه العملية. وتم الاتفاق على تنفيذ مشروع الثلاث سنوات الذي يتضمن نزع الألغام وتنظيف الحقول المشبوهة، على أن يرافق ذلك حملة توعية وتحذير للمواطنين.

لذلك كان لا بد من توحيد الجهود وتنظيم النشاطات وتنسيقها ضمن آلية عمل على الصعيد الوطني يشترك بالتنفيذ الجيش اللبناني والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية بموضوع

(*) المصدر: المكتب الوطني لنزع الألغام.

الألغام. فصدر عن مجلس الوزراء قرار يحمل الرقم٢٩ تاريخ ١٩٩٨/٤/١٥ يقضي بما يلي:

- إنشاء مكتب وطني لنزع الألغام تابع لقيادة الجيش - أركان الجيش للعمليات ويتمركز في المدرسة الحربية.
- إنشاء مكتب مرادف خاص من المنظمات غير الحكومية لاستقطاب المساعدات الخارجية، يعمل في مرحلة أولى بالتنسيق مع المكتب الوطني لنزع الألغام على أن يحصل اندماج بينهما لاحقاً.

٢- مهمة المكتب الوطني لنزع الألغام

توعية وتحذير المواطنين لمخاطر الألغام ووضع برامج عمل لنزع الألغام من الأراضي اللبنانية.

٣- قدرات المكتب الوطني لنزع الألغام

٣١- إطلاق برامج توعية بالتنسيق مع مديرية التوجيه ووزارة الإعلام.

٣٢- إجراء عملية مسح شامل للأراضي اللبنانية لتحديد حقول الألغام والبقع المشبوهة.

٣٣- الإشراف على تدريب مدربين لعمليات نزع الألغام وغيرها من المتفجرات بالوسائل الحديثة بما فيها تدريب اختصاصيين للإسعافات الأولية.

٣٤- تأليل كافة المعطيات والمعلومات الواردة والمستنتجة حول موضوع الألغام في الأراضي اللبنانية.

٣٥- تنظيم عمليات نزع الألغام الأرضية.

٤- هدف المكتب الوطني لنزع الألغام

هدف إنساني من بين الأهداف التي رعاها وحققها الجيش اللبناني بواسطة قيادته الحكيمة والجهود والتضحيات التي بذلها العديد من عناصره ضباطاً ورتباء وأفراداً بالتنسيق والتضامن مع الجمعيات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية كأبناء لوطن واحد ألا وهو لبنان الأخضر.

وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان
كلية الصحة العامة وعلومها - جامعة البلمند(*)
بيروت - لبنان

خلفية عامة عن مشكلة الألغام في لبنان وظروف إنشاء «الوحدة»

ما كادت الحرب تنتهي ويبادر اللبنانيون إلى مزاولة حياتهم الطبيعية بأمان حتى عاد الخطر ليهدد حياتهم وسلامتهم الشخصية. فالخطر يتمثل بوجود عدد لا بأس به من الألغام المزروعة عشوائياً في مختلف المناطق اللبنانية والتي تشوه وتقتل الأبرياء والتي تعيق أعمال التنمية والإعمار وعودة المهجرين.

وتعتبر مشكلة الألغام من أبرز المشاكل العالمية حيث إن عدد ضحايا الألغام في العالم يتجاوز الألفين كل شهر، ناهيك عن تأثيراتها الصحية والاجتماعية والاقتصادية. فالأجسام الغريبة والمشبوهة تعرض حياة الأفراد لخطر الموت أو الإعاقة في كل لحظة.

ويعاني لبنان من مشكلة الألغام والقنابل غير المنفجرة. فقد أشار إحصاء أولي للمصابين عام١٩٩٦ إلى وجود ما يزيد على ٤٠٠ضحية في ٥٢قرية في قضاءي البقاع الغربي وراشيا، وقد جرى الإحصاء المذكور بالتعاون ما بين جمعية رعاية المعاقين والعجزة في راشيا والبقاع الغربي والتي تعرف باسم جمعية الرؤيا للتنمية والتأهيل والرعاية والمكتب الوطني الفني للأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية التابع لوزارة الصحة العامة، وبدعم مادي وتقني من الصندوق الدولي للتأهيل والوكالة الأميركية للإنماء الدولي. كما وأن ملفات «مجلس الجنوب» تحوي أسماء المئات من الضحايا - أفراداً وعائلات - يعانون الأمرّين نتيجة لانفجار لغم أرضي أو قنبلة عنقودية أو جسم مشبوه أو لعبة أطفال مموّهة بهم وبأولادهم، أطفال وكبار، رجال ونساء. ناهيك عما ترويه تجارب الجمعيات الأهلية والمجتمعات المحلية

(*) المصدر وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان/جامعة البلمند.

والمستوصفات والمستشفيات عن معاناة مجتمعاتنا، على اختلاف امتدادها الجغرافي، من جراء انتشار الألغام والقنابل العنقودية والأجسام الغريبة والمشبوهة في الحقول الزراعية أو في الدروب المؤدية إلى غاباتنا وقرانا الجميلة والنائية.

وقد ساهم هذا الإحصاء المذكور وما رافقه من مؤتمرات ومنشورات في تسليط الضوء على خطورة مشكلة الألغام في لبنان وعلى أهمية التدخل السريع من كافة المسؤولين والمعنيين بهذا الموضوع، كما وبدا واضحاً أهمية تحريك المجتمع المحلي لتحديد حجم المشكلة والسعي إلى إيجاد الحلول اللازمة لها في ما يتعلق بأوضاع المصابين واحتياجاتهم الصحية والاجتماعية، هذا بالإضافة لتقديم الدعم لعمليات التوعية والوقاية.

وقد شكل برنامج الألغام الذي أطلقه الصندوق الوطني للتأهيل في حزيران (يونيو) ١٩٩٨، بعد تحضير استمر لمدة أشهر عديدة، باكورة لتأمين المساعدات الدولية اللازمة للتجاوب مع الحاجات الناتجة عن واقع الألغام في لبنان. كما وشكل إنشاء المكتب الوطني لنزع الألغام ضمن إطار الجيش اللبناني ووزارة الدفاع الوطني تجاوباً على الصعيد الحكومي مع الجهود الواجبة إزاء الحاجات المتزايدة والمتعلقة بمشكلة الألغام في لبنان.

وفي أوائل تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٩٧، كانت مبادرة من كلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند بإنشاء وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان بهدف المساهمة عن طريق برامج وأنشطة في الجهد الوطني الهادف إلى إرشاد وتحذير المواطنين من الألغام والقنابل العنقودية والأجسام المشبوهة وتجنيبهم خطر الموت أو الإعاقة أو التشويه، هذا بالإضافة إلى دعم الأنشطة المتعلقة بالمصابين وعائلات الضحايا. وفي حزيران (يونيو) ١٩٩٨ دعم هذه المبادرة وطوّرها مادياً وتقنياً الصندوق الدولي للتأهيل بدعم من الوكالة الأميركية للإنماء الدولي، وقد تحولت هذه الوحدة إلى مركز معلومات يعمل على جمع المعلومات وتوثيقها وتحليلها وإظهار نتائجها التي تعكس الواقع وتحدد مواطن الخلل. كما تعمل وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام إلى دراسة

أوضاع المصابين والعمل على مساندتهم في إيجاد الحلول الملائمة للمشاكل التي تعترضهم.

أهداف «الوحدة»

من هنا يمكننا القول إن وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان تهدف إلى:

أولاً: الوقوف على حجم مشكلة الألغام في لبنان عبر:

١- توثيق المعلومات المتوفرة والقيام بدراسات إحصائية لتأمين كافة المعطيات المتعلقة بموضوع الألغام لفهم المشكلة في كافة أبعادها.

٢- الإفادة من خبرات المجتمع الدولي والبرامج العالمية العاملة في مجال مكافحة الألغام.

٣- المساهمة في تطوير المعرفة المتعلقة بأماكن تواجد الألغام في لبنان.

٤- التعاون مع كل المؤسسات الحكومية والجمعيات الأهلية والمؤسسات العالمية ومؤسسات الأمم المتحدة لتنسيق الجهود في سبيل نشر الوعي والوقاية من مخاطر الألغام في لبنان. ونخص بالذكر هنا التعاون القائم بين وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام ومؤسسات المجتمع الأهلي والمؤسسات الدولية والمكتب الوطني لنزع الألغام التابع لوزارة الدفاع الوطني.

ثانياً: المساهمة في وضع البرامج الوطنية للتوعية من مخاطر الألغام.

ثالثاً: إنتاج الوسائل الكفيلة بتأمين عملية التوعية.

رابعاً: المساهمة بأعمال التوعية التي يقوم بها المجتمع الأهلي عبر تقديم المساعدات التقنية اللازمة وتسهيل الإجراءات التنفيذية.

خامساً: دعم جهود الجيش اللبناني في عمليات نزع الألغام.

هذه الأهداف تؤدي إلى شراكة بين وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام التابعة لكلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند والمؤسسات الوطنية والمجتمعات المحلية في سبيل مكافحة

الألغام ونشر الوعي للحد من مخاطرها. من هنا كان هم وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان أن تتشارك وتتعاون مع كل المعنيين بهذا الموضوع من أجل درء خطر الألغام عن المواطنين.

الشركاء في العمل

وقد أثبتت الوقائع أن وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان لا زالت تؤدي دوراً ناجحاً بفضل شراكتها في العمل مع كل المهتمين من المؤسسات الأكاديمية والجامعات والجمعيات الأهلية والحكومية والمجتمعات المحلية. فنذكر مثلاً:

١- المجتمعات الأهلية والأفراد بصورة عامة وفئة الشباب المزارعين الذين يعيشون في الأماكن التي يتواجد فيها أجسام مشبوهة.

٢- الباحثين عن معلومات تساعد في توضيح العوامل التي تؤثر في اتخاذ القرارات الصعبة كالسياسة الاجتماعية وتوزيع الخدمات وخاصة الصحية منها.

٣- المؤسسات الحكومية المعنية والجمعيات الأهلية والمدارس والنوادي وكافة العاملين في حقل التنمية الاجتماعية والصحية، ونخص بالذكر المكتب الوطني لنزع الألغام.

٤- ضحايا الألغام، الشهداء الأحياء الذين سيتحملون عواقب هذه الإعاقة مدى الحياة.

الدور والنشاطات

بعد أن كثر الحديث عن مشكلة الألغام في العالم، تعددت صور وصف آثارها الاجتماعية والصحية والاقتصادية على اختلاف بشاعتها وقساوتها على الإنسان أينما كان في العالم أو في لبنان.

ولكن تبقى حسرات الأم - أمّ الذي توفى بسبب انفجار لغم أو قنبلة عنقودية أو جسم غريب - وتبقى غصة الوالد ووجع الأخوة وذهول العائلة والأصحاب وهزة الضمير بشكل عام خير صورة تصف واقع مشكلة الألغام في لبنان وفي قلب جنوبه الصامد في وجه الاحتلال الإسرائيلي واعتداءاته المتكررة.

ومشكلة الألغام في لبنان لا تقتصر على منطقة معينة. فهي قد تكون الأبرز في الجنوب والبقاع الغربي وراشيا ولكنها أيضاً مشكلة واقعة في الجبل وفي الشمال وفي كل حقل زراعي كان يوماً خط تماس أو مسرح قتال خلال الحرب التي دامت أكثر من عشرين عاماً، والتي خلّفت وراءها أكثر من ١٥٠ ألف لغم منتشرة في مختلف الأراضي اللبنانية - الزراعية بشكل خاص.

ومشكلة الألغام في لبنان لا تقتصر حصراً على اللغم كلغم أرضي مضاد للأفراد، بل المشكلة تتعقد ويزيد حجمها بوجود العدد الهائل من القنابل العنقودية والأجسام غير المنفجرة والغريبة والمموّهة المزروعة في كل حقل وفي السهل القريب أو في المنتزه العام أو على درب المدرسة أو في داخل الأماكن السكنية، إضافة إلى العدد الهائل من الذخائر وبقايا الحرب المطمورة في التراب والتي يعتبر أمر تنظيفها ونزعها عملية صعبة طويلة الأمد، خاصة وأن معظمها مزروع بشكل عشوائي لا خطيطة فيه.

نقصد الحقل بهدف الحراثة والزرع، فنحصد انفجاراً يقضي علينا وعلى مصدر رزق أولادنا وعائلاتنا. وتتوقف الحياة، ونضطر أن نُخرج أطفالنا من المدرسة ونبيع ما تبقّى من جنى العمر من أجل خدمات طبية قد لا تتوفر في بعض الأحيان.

فضحايا الألغام، بالاستناد إلى تعريف منظمة الصحة العالمية، هم: «كل الأفراد المصابين أو المتأثرين جسدياً أو اجتماعياً أو نفسياً بسبب انفجار الألغام أو وجود الألغام». فهم بالتالي:

١- الأفرادالمصابون مباشرة، جسدياً أو اجتماعياً أو نفسياً بسبب انفجار الألغام أو وجود الألغام.

٢- أفراد عائلات الضحايا (الضحايا المتوفين أو المصابين بسب انفجار لغم).

٣- كل أفراد المجتمع المتأثرون بتواجد الألغام، أي الذين لا يستطيعون الاستمرار بنشاطاتهم الطبيعية بسبب وجود الألغام.

والإصابة من جراء الألغام صحية ونفسية واجتماعية واقتصادية.

وأهم أنواع الإصابات الصحية الناتجة عن الألغام والقنابل

العنقودية هي: وفيات فورية، بتر كامل أو جزئي للأطراف، كسور مترافقة في الأطراف أو القفص الصدري أو الجمجمة، إصابات في الشرايين، إصابات في الأعصاب، تمزق تام أو جزئي في الرئتين، الحروق، فقدان السمع، فقدان النظر، الإعاقة الجسدية، الإعاقة النفسية...

أما الإصابة الاجتماعية الاقتصادية فتبرز وخيمة عندما نعرف أن المصابين أغلبهم أرباب عائلات مسؤولون عن تأمين مستقبل أولادهم، ومصدر دخلهم الوحيد هو من الأرض التي فقدت قيمتها النقدية والزراعية والسياحية.

أمام هذا الواقع المرير، كان لا بد لوحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام أن تساهم وبالتعاون مع المكتب الوطني لنزع الألغام وبالتنسيق مع كل المعنيين من جمعيات أهلية ومجتمعات محلية ومؤسسات أكاديمية في نشاطات توعية من مخاطر الألغام لتلافي المزيد من حوادث انفجار الألغام والقنابل العنقودية والأجسام الغريبة.

والتوعية من مخاطر الألغام مهمة يدعمها الصندوق الدولي للتأهيل ويساند من أجلها كل الجمعيات الأهلية المعنية في كافة المناطق اللبنانية.

ونقصد بالتوعية من مخاطر الألغام تلك النشاطات والبرامج التي تبغي حماية المواطنين من خطر تعرضهم لانفجار لغم أو قنبلة عنقودية أو غيرها من الأجسام المشبوهة والمتروكة بشكل عشوائي في المناطق التي كانت أو ما زالت مسرحاً للأعمال العسكرية، معتمدين في النشاط على تبادل المعلومات وتعلُّم الطرق الأسلم (إذا ما وجدت!) لتجنب المرور في حقل ألغام أو مصادفة قنابل عنقودية أو أجسام مشبوهة غريبة.

نشاطات التوعية والتحذير

وعملية التوعية من مخاطر الألغام عملية طويلة بحاجة إلى رويّة ودراية ودراسة وتكاتف كل الأخصائيين والمعنيين. وتعمل لجنة خاصة من أصحاب الاختصاص على درس موضوع التوعية ووضع

الأسس والأطر المناسبة لإنتاج وسائل التوعية اللازمة وإطلاق حملات التوعية في المدارس وفي المجتمعات المحلية. وهذه اللجنة تعرف بلجنة التوعية من مخاطر الألغام وهي منبثقة عن وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان وتعمل بدعم من الصندوق الدولي للتأهيل.

١- التنسيق مع الجامعات

دأبت وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان على توطيد أواصر التعاون والتنسيق مع عدد لا بأس به من المؤسسات الأكاديمية التي اهتمت بالمشاركة بأعمال التوعية من مخاطر الألغام، وقد تجسد ذلك كله بنشاطات متنوعة للهيئات الطلابية في كل من جامعة البلمند والجامعة العربية والجامعة الأميركية في بيروت والجامعة اللبنانية. وقد تشكلت نواة من الطلاب المتطوعين لنشر التوعية في كافة المناطق اللبنانية يتصلون دائماً بوحدة تعزيز الوقاية من أجل التدرب والتدريب على أعمال التوعية والتحذير. ولعل الجدير ذكره أن عدداً من الطلاب في الجامعات المذكورة قد اختار مشكلة الألغام كموضوع للمعالجة في إطار بحث علمي هو من متطلبات المنهاج الجامعي الذي يتابعونه.

ولم يقتصر دور الجامعات على نشاط الهيئة الطلابية، بل تعدّاه إلى وجود اهتمام من عدد من أصحاب الاختصاص الأكاديميين الذين أصبحوا يشكلون مرجعية معرفية تواكب أعمال الوحدة وتقدم النصح والإرشاد والتقييم.

٢- التنسيق مع الجمعيات الأهلية والمجتمعات المحلية

أما دور الجمعيات الأهلية فهو ركيزة أساسية من الركائز التي تقوم عليها وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان.

إن الجمعيات الأهلية المعنية والمجتمعات المحلية والجمعيات الكشفية تعتبر العصب الذي ينبض بالصورة الواقعية لمشكلة الألغام في لبنان. فهم على تماسّ مع المشكلة إذ يعايشون واقعها المرير كل يوم، فيحاولون وبالتنسيق مع كل الجهات المعنية والتي منها وحدة

تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام الوقوف على حجمها وإيجاد الحلول اللازمة لها. وما قصّرت وحدة تعزيز الوقاية يوماً في مدّهم بالدعم التقني الذي يساعدهم على نشر التوعية عبر إنتاج المنشورات والملصقات وعقد الحلقات واللقاءات وإقامة المخيمات الهادفة إلى التحذير من مخاطر الألغام والقنابل العنقودية ودرء الخطر عن المواطنين.

وقد لعبت الجمعيات الأهلية والمجتمعات المحلية دوراً بارزاً في جمع المعلومات الخاصة بإحصاء مصابي الألغام والأجسام المشبوهة الذي أطلقته وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان في شهر آب (أغسطس) ١٩٩٨.

الإحصاء

تشير نظرة عامة إلى واقع مشكلة الألغام في لبنان أن أهم المعضلات حتى الآن تتمثل في تحديد احتياجات المصابين والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها.

وانطلاقاً من الحاجة الملحّة لمعالجة هذه المعضلة والإحاطة بكامل آثارها الصحية والاجتماعية ومن ضرورة العمل على تلافي المزيد من الحوادث الناتجة عن انفجار الألغام، تساهم وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام في لبنان، التابعة لكلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند، وبدعم من الصندوق الدولي للتأهيل والوكالة الأميركية للإنماء الدولي وبالتنسيق مع المكتب الوطني لنزع الألغام - الجيش اللبناني والوزارات المعنية وبالتعاون مع عدد من الجمعيات الأهلية في لبنان في حملة واسعة تهدف إلى تسليط الضوء على هذه المشكلة والسعي إلى تقييم حجمها وإيجاد الحلول اللازمة لها من خلال التعاون مع كل المعنيين.

ويعتبر المسح الشامل لمصابي الألغام والأجسام المشبوهة في لبنان من أهم الأعمال التي باشرتها وحدة تعزيز الوقاية في آب (أغسطس) ١٩٩٨ والذي لا زال مستمراً حتى تاريخه. هدف هذا الإحصاء هو مسح شامل لكل القرى والمناطق اللبنانية لتعداد مصابي الألغام والتعرف على واقعهم الصحي والاقتصادي

والاجتماعي وكذلك النظر في انتشار حقول الألغام في القرى والمناطق وفق ما هو متعارف عليه بين الناس.

وقد أعدت استمارة خاصة تقوم على أسس علمية سليمة يستخلص من نتائج تحليلها تقرير إحصائي مفصّل عن المصابين وأنواع وظروف إصابتهم، بالإضافة إلى الخدمات العلاجية التي قدمت إليهم أو التي يحتاجونها، هذا إضافة إلى وصف دقيق لوضعهم الاجتماعي للوقوف على احتياجاتهم الخاصة منها والعامة.

الصندوق الدولي للتأهيل(*)
World Rehabilitation Fund, Inc. (WRF)

الصندوق الدولي للتأهيل منظمة عالمية تطوعية غير حكومية، لا تتوخى الربح، مركزها الرئيسي في نيويورك - الولايات المتحدة الأميركية.

منذ تأسيسها (سنة١٩٥٥) ركزت المنظمة في عملها على نشاطات وبرامج التأهيل والوقاية من الإعاقة، ووضعت نصب أعينها حاجات المعوقين من أبناء المجتمع، فكان لها الدور الفاعل في تطوير ودعم مثل هذه البرامج في عدة دول في العالم، وخاصة البرامج التي تهدف إلى تنظيم وتطوير الموارد المحلية والقدرات الذاتية في كل المجالات والقطاعات المستهدفة دون تمييز في العمر أو الجنس أو الدين أو الانتماء السياسي أو الجغرافي.

الصندوق الدولي للتأهيل - برامج لبنان

بدأت المنظمة أعمالها في لبنان أوائل السبعينات بتقديم الدعم المادي والتقني لعدد من مراكز التأهيل، ومع مرور الزمن وبعد تأمين الموارد اللازمة، سعت وطورت برامجها ونشاطاتها فافتتحت مكتباً لها في بيروت عام١٩٨٧، وقد أجيز لها العمل محلياً كفرع من مؤسسة دولية بموجب مرسوم صادر عن مجلس الوزراء.

مجالات العمل

١- تأهيل المعوقين على اختلاف إعاقاتهم والعمل على دمجهم في المجتمع المحلي.

٢- الوقاية من مختلف أنواع الإصابات والإعاقات.

٣- التجاوب مع الاحتياجات في قطاع الرعاية الاجتماعية مع إيلاء اهتمام خاص للفئات التالية:

- الأيتام والأولاد ذوي الحاجات الخاصة.
- الأولاد والأحداث الذين يعانون من صعوبات تعلُّمية.

(*) المصدر: الصندوق الدولي للتأهيل.

- الأولاد والأحداث المعرّضين للمشاكل الاجتماعية والانحراف.
- الفئات المجتمعية المعرّضة لأي نوع من الإعاقات وخاصة المهجرين منهم.

أهم البرامج التي نفّذتها المنظمة في لبنان

١- برنامج «التأهيل الشامل في لبنان»، الذي أطلق في العام١٩٨٤.

٢- برنامج «تطوير وتنظيم خدمات الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية في لبنان»، الذي بدأ تنفيذه عام١٩٩١.

٣- برنامج «التجاوب مع حاجات الأيتام في لبنان»، الذي بدأ تنفيذه عام١٩٩٣.

٤- برنامج «الوقاية من مخاطر الألغام، معالجة آثارها الاجتماعية في لبنان»، الذي بدأ تنفيذه في حزيران (يونيو) ١٩٩٨. وقد تعدّت قيمة المساعدات مبلغ تسعة ملايين دولاراً أميركياً.

الفئات المستهدفة والمستفيدة

١- المؤسسات الأهلية غير الحكومية والجمعيات التطوعية وجمعيات المجتمع المدني.

٢- المرافق الحكومية.

٣- المعاهد الأكاديمية ومراكز التدريب.

٤- الأشخاص المصابون بإعاقات مختلفة.

٥- الفئات المجتمعية المعرّضة بما فيها الأيتام والأولاد ذوي الحاجات الخاصة والمنحرفين وغيرهم.

٦- الأطفال الذين يعانون من صعوبات تعلُّمية.

٧- الأكاديميون والمهنيون المعنيون بمجالات العمل.

٨- غيرهم من المؤسسات والأفراد المعنيين.

برنامج الوقاية من مخاطر الألغام ومعالجة آثارها الاجتماعية في لبنان

إن المشكلة العالمية للألغام قد أصابت لبنان بنصيب كبير من ويلاتها بفعل الحوادث العسكرية التي أصابت البلاد ولا تزال منذ ما يقارب الربع قرن من الزمن. وتشير التقديرات الرسمية إلى وجود ما لا يقل عن مئتي ألف لغم أرضي وقنابل غير منفجرة وألعاب مفخخة موزعة على مساحات واسعة من الأراضي اللبنانية.

حقول الألغام هذه التي زرعت عشوائياً ودون خرائط محددة في أكثر الأحيان، على امتداد جميع خطوط التماس العسكرية التي كانت قائمة في البلد، أدت ولا زالت إلى سقوط العديد من الضحايا المدنيين خلال فترات الحرب وحتى بعد انتهائها واستتباب الأمن في الجزء الأكبر من الوطن.

تهدد الألغام بمخاطرها شريحة واسعة من السكان في لبنان وتعيق النشاطات الاقتصادية من زراعية وسياحية وصناعية وتجارية في مناطق تواجدها، وتنشئ حالات اجتماعية صعبة من حولها تتمثل بالبطالة والإعاقة، وتؤدي إلى التخلف والبؤس والهجرة.

ودعما للجهد الوطني المشترك القائم بين القطاعين الرسمي والأهلي والمتعلق بمعالجة هذه المشكلة في لبنان، تقوم منظمة الصندوق الدولي للتأهيل حالياً بتنفيذ برنامج عمل عن الألغام عنوانه «الوقاية من مخاطر الألغام ومعالجة آثارها الاجتماعية في لبنان».

هذا البرنامج يركز على توعية المواطنين اللبنانيين على مخاطر الألغام، وكيفية الوقاية منها، وطريقة التصرف لدى حصول حوادث انفجار ألغام أو اكتشاف وجودها، بالإضافة إلى إرساء نظام لجمع المعلومات وتسهيل التبليغ وتأمين التواصل بين المواطنين والسلطات، وإشراك المؤسسات الأهلية المحلية في عملية إيجاد الحلول اللازمة عبر تطوير إمكاناتها الذاتية، والسعي لتأمين الانخراط المجتمعي للمصابين عبر تقديم الخدمات التأهيلية وتوفير فرص العمل لهم.

ويمكن اختصار أهداف البرنامج كالتالي:

- تطوير الوعي على الصعيد الوطني لدى التجمعات المحلية

المعنية بمشكلة الألغام، بهدف تمكينها من الإحاطة بالمشكلة وكيفية معالجة آثارها.
- تطوير المعرفة والأبحاث ونظم المعلومات حول حجم مشكلة الألغام في لبنان.
- تمكين ودعم قدرات المؤسسات الأهلية والجمعيات والمنظمات المعنية بتخفيف مخاطر الألغام وتقليص العبء الاجتماعي الناتج عنها.
- دعم وتفعيل جميع النشاطات الهادفة إلى إزالة الألغام.
- تأمين التأهيل الجسدي والنفسي والاجتماعي للأفراد المصابين وعائلاتهم.
- إعادة دمج المصابين اقتصادياً في المجتمع من خلال خلق فرص العمل والإنتاج.
- المساهمة في إعادة إعمار وتنمية المناطق الموبوءة بالألغام وإعادة النشاط البشري إليها.

المستفيدون المباشرون

- الأفراد المعرضون للإصابة بالألغام وعائلاتهم.
- مصابو ألغام وعائلاتهم.
- المجتمعات القريبة من حقول الألغام.
- المؤسسات الأهلية غير الحكومية وجمعيات المجتمع المدني والمرافق الحكومية والمعاهد الأكاديمية والاختصاصيون المعنيون.
- غيرهم من المؤسسات والأفراد المعنيين.

أهم النشاطات

- التوعية حول مخاطر الألغام.
- دعم وحدة تعزيز الوقاية من مخاطر الألغام.
- تنمية قدرات المؤسسات المحلية.
- دعم المبادرات المتعلقة بنزع الألغام.
- مساعدة مصابي الألغام وعائلاتهم.

الأمم المتحدة
الجمعية العامة

نزع السلاح العام الكامل
الوقف الاختياري لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد

تقرير الأمين العام(*)

أولاً: مقدمة

١- في ١٢كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، اتخذت الجمعية العامة القرار ٥٠/٧٠ سين المعنون «الوقف الاختياري لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد»، وفيما يلي نص الفقرات ١ إلى ٣ من منطوقه:

«إن الجمعية العامة،

«...

«١- ترحب بعمليات الوقف الاختياري التي أعلنتها بالفعل بعض الدول لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد؛

«٢- تحثّ الدول التي لم تعلن الوقف الاختياري بعد على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛

«٣- تطلب إلى الأمين العام أن يُعدّ تقريراً عن الخطوات التي تتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ هذا الوقف الاختياري وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين في إطار البند المعنون «نزع السلاح العام الكامل».

٢- وعملاً بالطلب الوارد في الفقرة(٣) من القرار ٥٠/٧٠ سين، طلب الأمين العام إلى الدول الأعضاء، في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣آذار/مارس ١٩٩٦، تقديم المعلومات ذات الصلة عن المسألة بحلول ٣١أيار/مايو ١٩٩٦. ووردت حتى الآن معلومات من الأرجنتين، والأردن، وإسرائيل، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيسلندا وإيطاليا

(*) قدم هذا التقرير إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة (البند ٧١ من جدول الأعمال الموقت)، الوثيقة رقم A/51/313, 28/8/1996

(وباسم الاتحاد الأوروبي وبلدان وسط أوروبا وأوروبا الشرقية المنتسبة إليه - أستونيا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا - وكذلك باسم البلدين المنتسبين إليه قبرص ومالطا)، والجمهورية الدومينيكية، وسنغافورة، وفنلندا، وكندا، وكوبا، وكولومبيا، ولختنشتاين، والولايات المتحدة الأميركية،. وستصدر أية معلومات إضافية ترد من الدول الأعضاء في إضافة إلى هذا التقرير.

ثانياً: التدابير التي اتخذت للحد من تصدير الألغام البرية المضادة للأفراد

٣- في عام١٩٩٣، وبناء على مبادرة من الولايات المتحدة الأميركية، طلبت الجمعية العامة إلى الدول الأعضاء أن تعلن وقفاً اختيارياً لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد (القرار ٤٨/٧٥ كاف المؤرخ ١٦كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)، وواصلت ذلك في عام١٩٩٤ (القرار ٤٩/٧٥ دال المؤرخ ١٥كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤). وفي عام١٩٩٣، اتخذت الجمعية العامة القرار ٤٨/٧٩، الذي بدأ العملية المؤدية إلى إنشاء فريق مؤلف من خبراء حكوميين للإعداد لمؤتمر استعراضي، وفي نهاية الأمر إلى عقد أول مؤتمر استعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (مؤتمر استعراض الاتفاقية).

٤- وقد أدى عقد المؤتمر الاستعراضي، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، إلى فورة من الأنشطة الانفرادية والإقليمية والعالمية.

ألف - المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

٥- اتخذ المؤتمر الاستعراضي، في اجتماعه الختامي لدورته الأولى، نص بروتوكول بشأن الأسلحة اللايزر المسببة للعمى

(البروتوكول الرابع). وفي دورتيه المستأنفتين، المعقودتين في الفترة من ١٥ إلى ١٩كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ ومن ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ١٩٩٦، أنهى المؤتمر استعراض وتعديل البروتوكول الثاني (بشأن حظر أو تقييد استعمال الألغام والفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة). واعتمد البروتوكول الثاني المعدّل وإعلان ختامي في ٣ أيار/مايو ٥٥ دولة طرف في الاتفاقية[١].

٦- ووفقاً للمادة ٨ من البروتوكول الثاني المعدّل، التي تتناول «النقل»، تتعهد الأطراف المتعاقدة السامية بما يلي: عدم نقل أي ألغام يحظر هذا البروتوكول استعمالها؛ وعدم نقل أي ألغام إلى أي متلقٍّ غير الدول أو وكالاتها المأذون لها بتلقّي الألغام المنقولة؛ وممارسة ضبط النفس في نقل أي ألغام يقيد هذا البروتوكول استعمالها (وعلى وجه الخصوص أي ألغام مضادة للأفراد إلى دول غير ملتزمة بهذا البروتوكول، ما لم توافق الدولة المتلقّية على تطبيق البروتوكول)؛ والتأكد من أن أي نقل وفقاً لهذه المادة يتم في امتثال كامل، من جانب الدولة الناقلة والدولة المتلقّية كليهما، للأحكام ذات الصلة من هذا البروتوكول وقواعد القانون الإنساني الدولي المنطبقة. وستعقد الدول الأطراف مؤتمرات سنوية لمناقشة تطبيق وتنفيذ البروتوكول المعدّل.

باء - المبادرات الانفرادية

٧- تمت الإفادة بالأنشطة الانفرادية التالية[٢]:

(أ) في ٢٨حزيران/يونيو ١٩٩٦، أعلنت ٥٤دولة تأييدها لفرض حظر عالمي على الألغام البرية المضادة للأفراد: أستراليا، أستونيا، أفغانستان، ألمانيا، أنغولا، أوروغواي، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بنما، بوركينا فاصو، بيرو، ترينيداد وتوباغو،

(١) للاطلاع على كامل التفاصيل بالمتعلقة بالمؤتمر الاستعراضي ونصوص البروتوكول الإضافي والبروتوكول الثاني المعدل والإعلان الختامي، انظر الوثيقة (CCW/CONF.1/16 (Part1. وترد قائمة بوثائق المؤتمر في الوثيقة CCW/CONF.1/16

(٢) انظر أيضاً تقريري الأمين العام A/49/275 وAdd.1 وA/50/701، وكذلك الفرع الثالث من هذا التقرير.

جامايكا، جزر البهاما، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، الدنمارك، سنت لوسيا، السلفادور، سلوفينيا، السويد، سويسرا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فيجي، الكاميرون، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، لختنشتاين، لكمسبرغ، مالطا، ماليزيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موزمبيق، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأميركية؛

(ب) وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلنت أستراليا أنها أوقفت إلى أجل غير مسمى استعمال الألغام البرية المضادة للأفراد، وأشارت إلى أنها «لن تعيد النظر في أمر هذا الإيقاف إلا في حالة حدوث تدهور شديد في الأحوال (أحوالها) الاستراتيجية... يكون فيها أمن أستراليا موضع تهديد»؛

(ج) وأبلغت بلغاريا الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح أنه بموجب القرار رقم١٠٤ المؤرخ ٢أيار/مايو١٩٩٦ المتعلق بالتغييرات والتعديلات في نظام واردات جمهورية بلغاريا وصادراتها، فرض وقف اختياري، حسن التوقيت، على الصادرات من الألغام البرية المضادة للأفراد. ودخل هذا القرار حيّز النفاذ فور اتخاذه، وهو ساري المفعول حتى ٣٠نيسان/أبريل ١٩٩٩؛

(د) وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أبلغت كندا الأمين العام أنها أعلنت وفقاً اختيارياً انفرادياً شاملاً على إنتاج الألغام البرية المضادة للأفراد وتصديرها واستعمالها التشغيلي؛

(هـ) وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلنت الصين في المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية أنها ستقوم، إلى حين دخول بروتوكول الألغام البرية المعدّل حيّز النفاذ، بتنفيذ وقف اختياري على صادراتها من الألغام البرية المضادة للأفراد التي لا تطابق المواصفات التقنية المتعلقة بالقابلية للكشف، والتدمير الذاتي، والإبطال الذاتي للمفعول، التي ينص عليها البروتوكول، وأنها ستحظّر تصدير الفخاخ المتفجرة؛

(و) وفي ٢٨حزيران/يونيو ١٩٩٦، أعلنت الدنمارك، في نشرة

صحفية، أنها «ستمتنع انفرادياً عن استعمال الألغام المضادة للأفراد في الدفاع الدنماركي».

(ز) وأفادت الصحافة الفنلندية، في ٤أيار/مايو ١٩٩٦، أن فنلندا تزمع إنفاق مليوني ماركاً فنلندياً لتعديل مخزونها الحالي من الألغام البرية المضادة للأفراد كيما تجعلها قابلة للكشف (مما يجعل فنلندا أول بلد يعدّل مخزونه امتثالاً لأحكام البروتوكول الثاني المعدّل لاتفاقية الأسلحة التقليدية)؛

(ح) وفي ١٦نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلنت ألمانيا أن جيشها لن يزوّد بالألغام البرية بعد الآن، وأنها تزمع تدمير مليون منها؛

(ط) واتخذ كونغرس غواتيمالا قراراً، أحيل إلى الأمم المتحدة في ٩تموز/يوليو ١٩٩٦، يؤيد القضاء على الألغام البرية المضادة للأفراد؛

(ي) وفي ١٥تموز/يوليو ١٩٩٦، أبلغت إسرائيل الأمين العام بقرارها تمديد الوقف الاختياري لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد لفترة أخرى مدتها ثلاث سنوات، وكررت الإعراب عن استعدادها لأن تشارك دولاً أخرى معرفتها ومساعدتها وتدريبها على إزالة الألغام؛

(ك) وفي آذار/مارس ١٩٩٦، أعلنت هولندا أنها لن تستعمل بعد الآن الألغام البرية المضادة للأفراد وأن الألغام المخزونة ستُدمَّر. وفي ٢نيسان/أبريل اتخذ مجلس النواب بالبرلمان الهولندي، بإجماع الأصوات، قراراً يدعو إلى مشروع قانون يحظّر إنتاج هذه الأسلحة، وهو ما يمثل خطوة نهائية لفرض حظر شامل في هولندا؛

(ل) وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلنت نيوزيلندا، عقب إعلانها في الدورة الأولى للمؤتمر الاستعراضي للاتفاقية، الذي عقد في أيلول/سبتمبر – تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، أنه ليس لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد. واحتفظت بحقها في إعادة النظر في هذا الموقف في الظروف «الاستثنائية»؛

(م) وأعلنت النرويج أنها ستُدمِّر مخزونها الحالي من الألغام البرية المضادة للأفراد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛

(ن) وفي بيان رئاسي صادر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

أعلنت الفلبين أنها ستُدمِّر مخزونها من الألغام المضادة للأفراد. وأفادت القوات المسلحة الفلبينية بعد ذلك بأنها تخلصت من جميع الألغام المتبقّية من مخزونها من طراز «كليمور» في آذار/مارس ١٩٩٦؛

(س) وفي أيار/مايو ١٩٩٦، أبلغت سنغافورة الأمين العام أنها أعلنت وقفاً اختيارياً مدته سنتان على تصدير الألغام البرية المضادة للأفراد غير المزوّدة بآلية للتدمير الذاتي أو بآلية لإبطال مفعولها؛

(ع) وفي ١٣أيار/مايو ١٩٩٦، أعلنت جنوب أفريقيا حظراً دائماً على تصدير الألغام البرية وحظراً موقتاً على استعمالها من قِبَل قوات الدفاع، التي ستجري دراسة لاستعراض السياسة الطويلة الأجل (أعلنت جنوب أفريقيا في العام الماضي أنها تزمع استبدال مخزونها الحالي بألغام «ذكية»)؛

(ف) وفي آذار/مارس ١٩٩٦، أصدر مجلس النواب السويسري مشروع قانون يؤيد فرض حظر على الألغام المضادة للأفراد؛

(ص) وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أبلغت تركيا الأمم المتحدة أنها قررت، بصفة انفرادية، أن تعلن وقفاً اختيارياً شاملاً لجميع صادرات وعمليات نقل الألغام البرية المضادة للأفراد لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد؛

(ق) وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلنت المملكة المتحدة أنها ستُدمِّر جزءاً ضخماً من مخزونها الحالي من الألغام البرية المضادة للأفراد، وأنها لن تستعمل أياً من هذه الألغام تشغيلياً، إلا في ظروف استثنائية وبإذن وزاري محدد، وأنها ستمدد أيضاً، بمفعول فوري، وقفها الاختياري الوطني للصادرات لحظر تصدير جميع أنواع الألغام البرية المضادة للأفراد إلى جميع الجهات؛

(ر) وفي ١٦أيار/مايو ١٩٩٦، ذكر رئيس الولايات المتحدة، في معرض إعلانه عن سياسة جديدة للولايات المتحدة بالنسبة للألغام البرية، أن الولايات المتحدة: ستنهي استعمال الألغام «الغبية» بحلول عام١٩٩٩، باستثناء منطقة من مناطق الأمم المتحدة المجردة من السلاح، مثل كوريا، وأنها ستستمر في استخدام الألغام «الذكية»

إلى أجل غير مسمى، إلى أن يتم استحداث بدائل لها، وأنها ستفاوض على اتفاقية دولية لحظر الألغام المضادة للأفراد.

جيم - المبادرات الإقليمية

٨- استمرت أيضاً تدابير مكافحة هذه الأسلحة على الصعيد الإقليمي.

٩- ففي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، دعا مؤتمر وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي إلى «القضاء التام» على الألغام البرية المضادة للأفراد.

١٠- وفي شباط/فبراير ١٩٩٦، دعا مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية المنظمات دون الإقليمية في القارة إلى القيام بمبادرات لحظر الألغام البرية المضادة للأفراد دعماً للالتزام السابق لمنظمة الوحدة الأفريقية بفرض حظر شامل على هذه الأسلحة. وفي قرار بشأن محنة الأطفال الأفريقيين في حالات النزاع المسلح، اتخذت نفس المنظمة في اجتماعها الذي عقد في ياوندي بالكاميرون، في الفترة من ١ إلى ٥تموز/يوليو ١٩٩٦، قررت منظمة الوحدة الأفريقية فرض حظر شامل على إنتاج واستعمال وتخزين وبيع وتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد في القارة، حفاظاً على سلامة أطفال وشعوب أفريقيا.

١١- وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعربت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا عن تأييدها لفرض حظر شامل على الألغام البرية المضادة للأفراد، كذلك دعا البرلمان الأوروبي، في ١٣أيار/مايو جميع الدول الأعضاء إلى فرض حظر انفرادي على إنتاج واستعمال الألغام المضادة للأفراد وتدمير المخزون الحالي منها. ووجّه الاتحاد البرلماني، الذي أعرب عن تأييده لهذا الحظر في عام١٩٩٥، نداءً وقّعه ٢٥٠برلمانياً إلى رئيس المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية أثناء الدورة التي عُقدت مؤخراً.

١٢- وفي أيار/مايو ١٩٩٦، عقدت حلقة دراسية مدتها يومان في مانغوا نظمتها لجنة الصليب الأحمر الدولية وجمعية الصليب الأحمر النيكاراغوية، دعت فيها بلدان أميركا الوسطى - ومنها بنما والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس،

وكذلك المكسيك - إلى فرض حظر شامل على إنتاج وحيازة ونقل واستعمال الألغام البرية المضادة للأفراد. وقد حضر الحلقة الدراسية - التي كُرِّست للألغام وإزالة الألغام وإعادة تأهيل الضحايا - ٧٥مسؤولاً رسمياً، منهم ممثلو دول المنطقة، ووكالات الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأميركية والمنظمات غير الحكومية، واعتمدت جميع الدول المشاركة توصيات الحلقة الدراسية.

١٣- وفي اجتماع عام١٩٩٦ لقمّة مجموعة الدول السبع الصناعية الكبرى، الذي عقد في فرنسا في حزيران/يونيو، أصدرت ألمانيا وإيطاليا وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان بياناً ختامياً يدعو جميع الدول إلى بذل أقصى الجهود لفرض حظر شامل على البلاء الذي يمثله انتشار الألغام البرية المضادة للأفراد واستعمالها العشوائي. ورحّبت القمة كذلك بعمليات الوقف الاختياري والحظر التي قام عدد من البلدان بفرضهما بالفعل على إنتاج هذه الأسلحة واستعمالها وتصديرها.

١٤- واتخذت منظمة الدول الأميركية، التي اجتمعت في بنما سيتي في الفترة من ٣ إلى ٧حزيران/يونيو ١٩٩٦، قراراً يحثّ الدول على إعلان وقف اختياري لإنتاج ونقل جميع الألغام المضادة للأفراد، والتصديق على اتفاقية عام١٩٨٠ بشأن بعض الأسلحة التقليدية وبروتوكولها الثاني المعدّل. وينص القرار أيضاً على فتح سجل في الأمانة العامة للمنظمة لتسجيل المعلومات المتعلقة بالمخزون الحالي وبالحالة الراهنة لإزالة الألغام وبأنشطة المتابعة، وذلك بعد كل دورة للجمعية العامة. ودعا القرار كذلك إلى إنشاء «منطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد» في الأميركيتين. كما اتخذ برلمان أميركا الوسطى مؤخراً مبادرة مماثلة تجمع بين الرفض الوطني للألغام البرية المضادة للأفراد وزيادة جهود إزالة الألغام ومساعدة الضحايا. وقد أشير إلى أن هذا قد يجعل أميركا الوسطى أول منطقة مبتلاة بالألغام تتخلص من هذه الأسلحة.

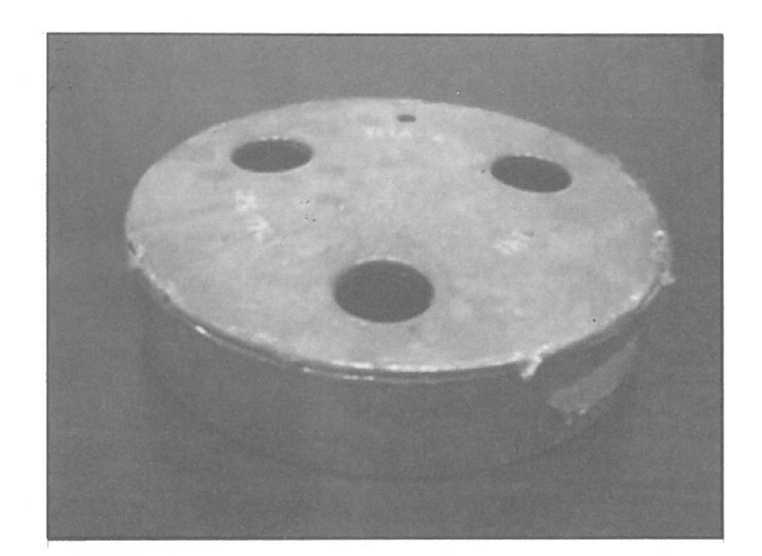
دال - المبادرات العالمية

١٥- تتمثل إحدى المبادرات العالمية التي اتُخذت منذ المؤتمر الاستعراضي في قرار كندا بعقد مؤتمر دولي في أوتاوا في

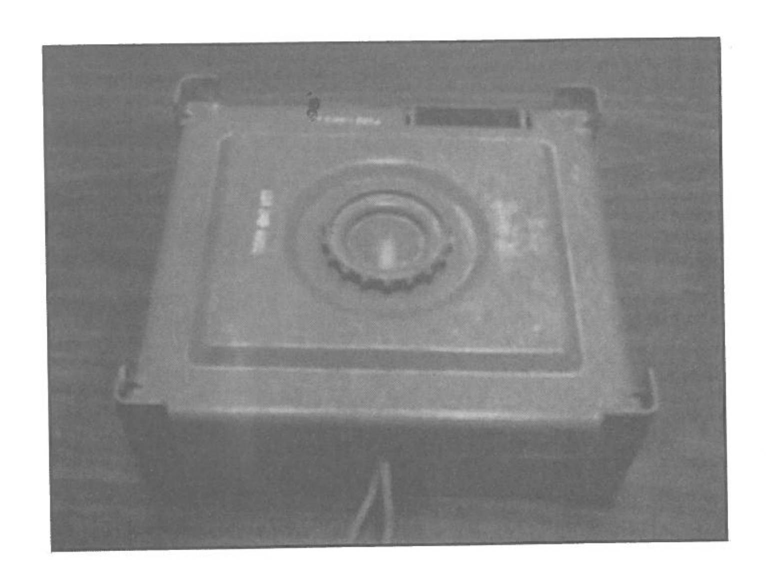
أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وتعتزم كندا أن تجمع، في دورة نقاش لوضع استراتيجيات، بين البلدان التي أعربت عن تأييدها لفرض حظر شامل على الألغام البرية المضادة للأفراد. وسينظر المؤتمر في الإجراءات القصيرة والمتوسطة الأجل التي ينبغي اتخاذها لتسهيل تحقيق هدف الحظر الشامل.

صور ألغام وقذائف





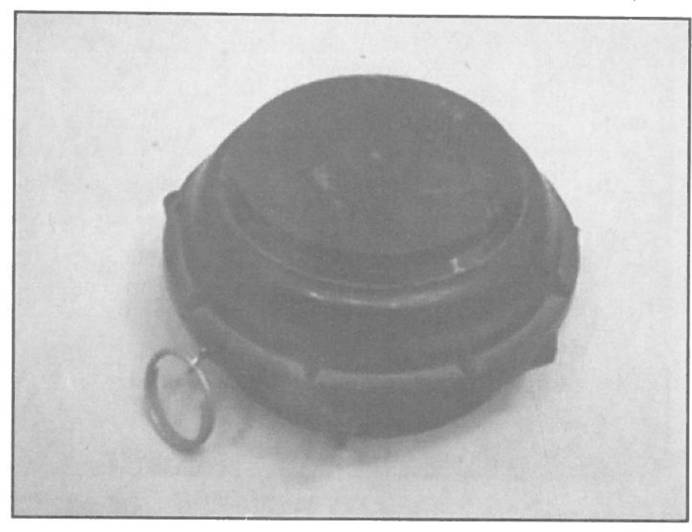


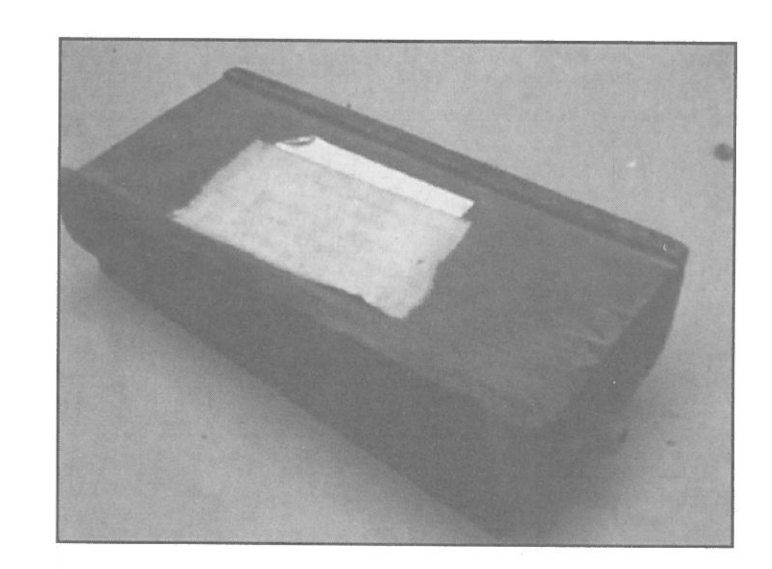


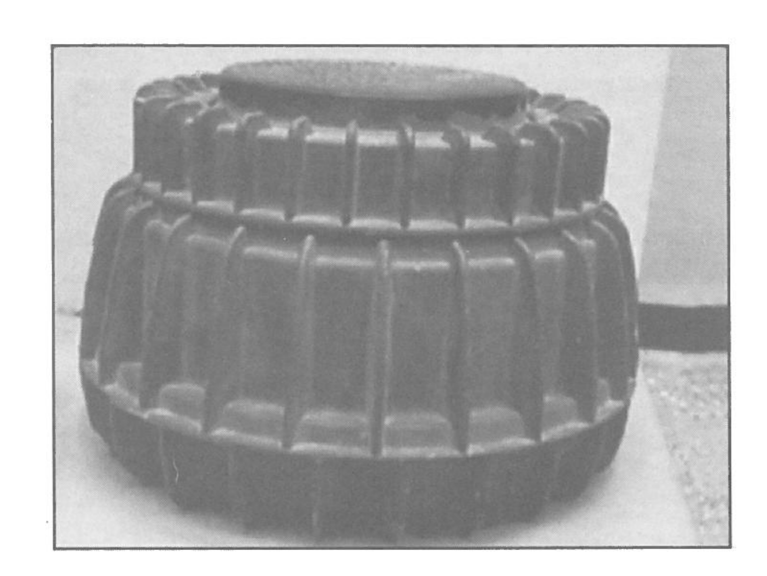
لغم مضيء



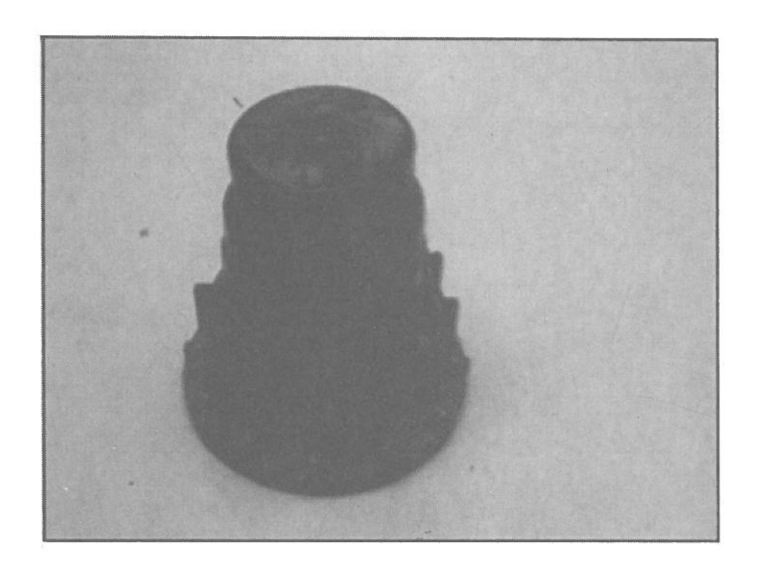
ألغام مضادة للأفراد

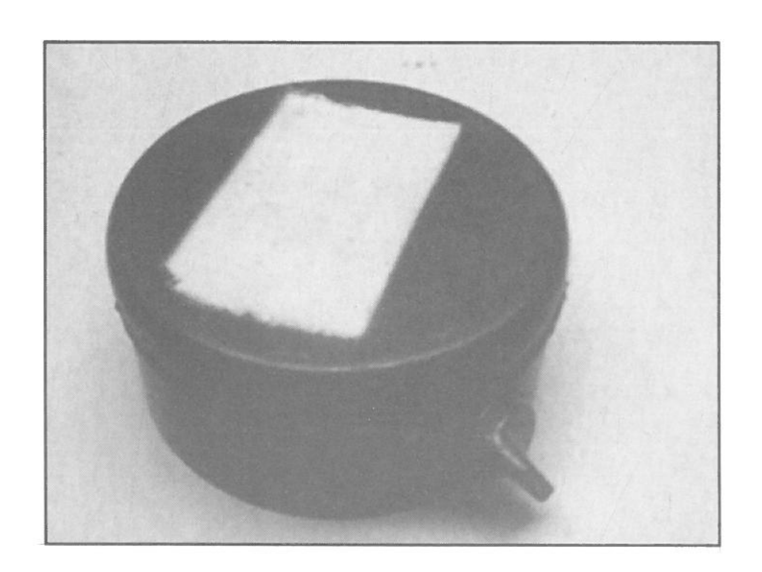


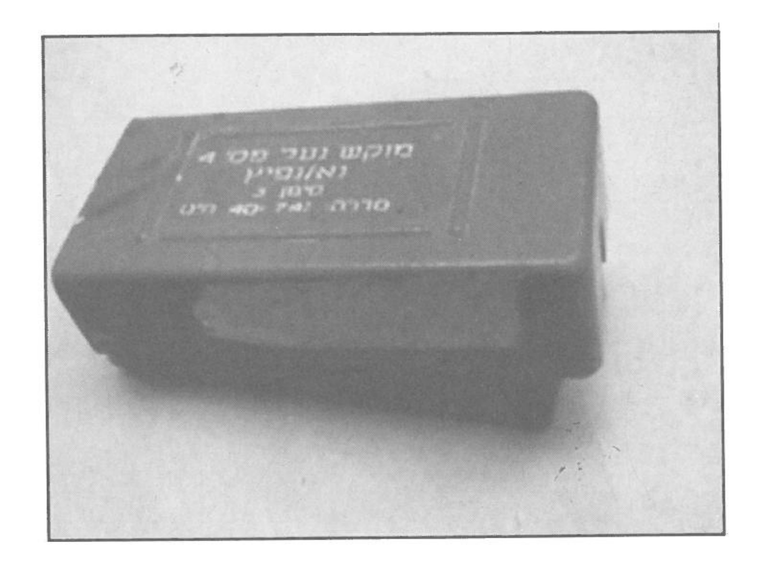


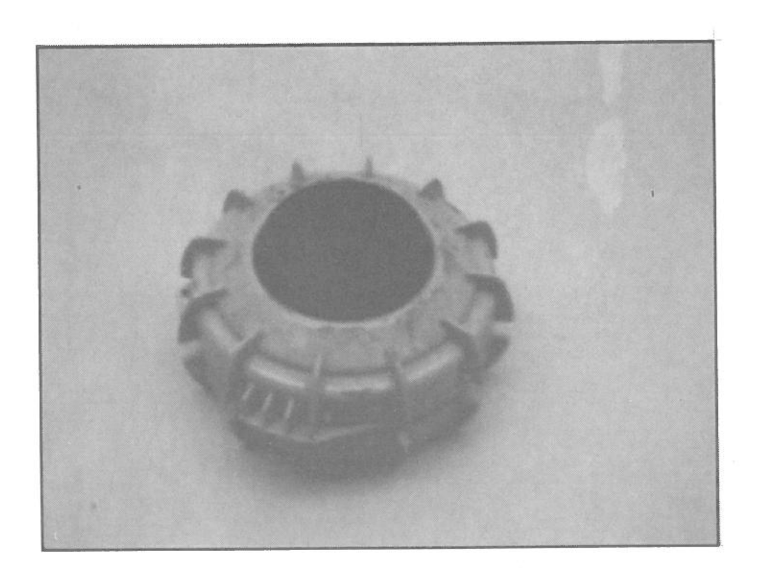


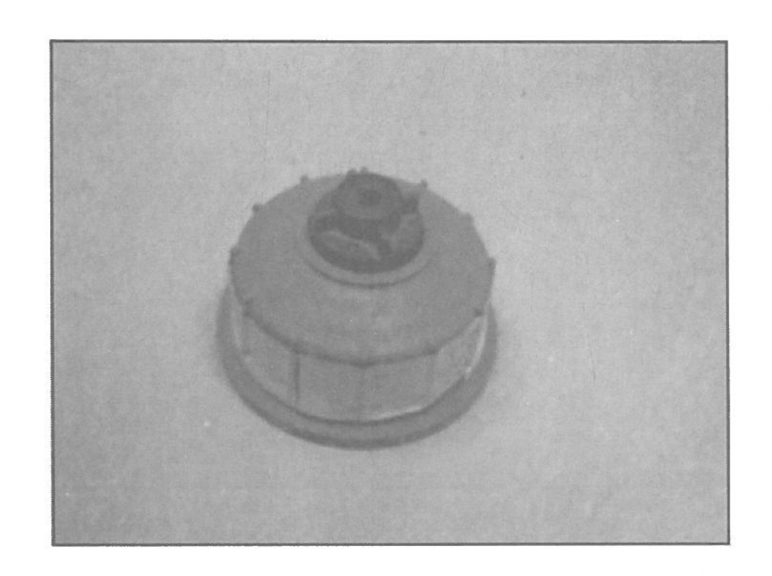


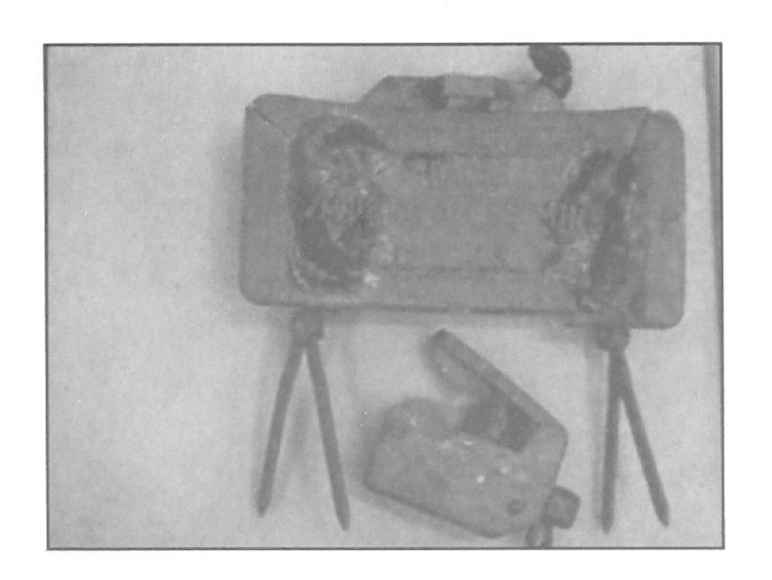


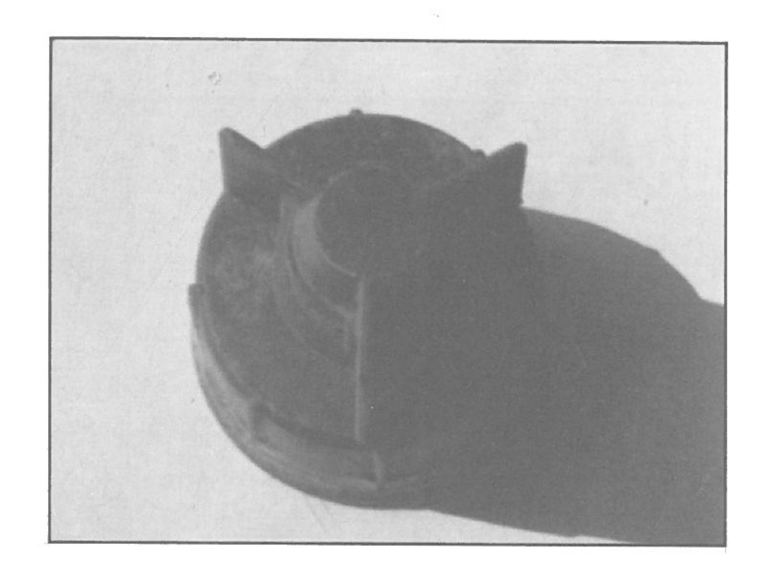


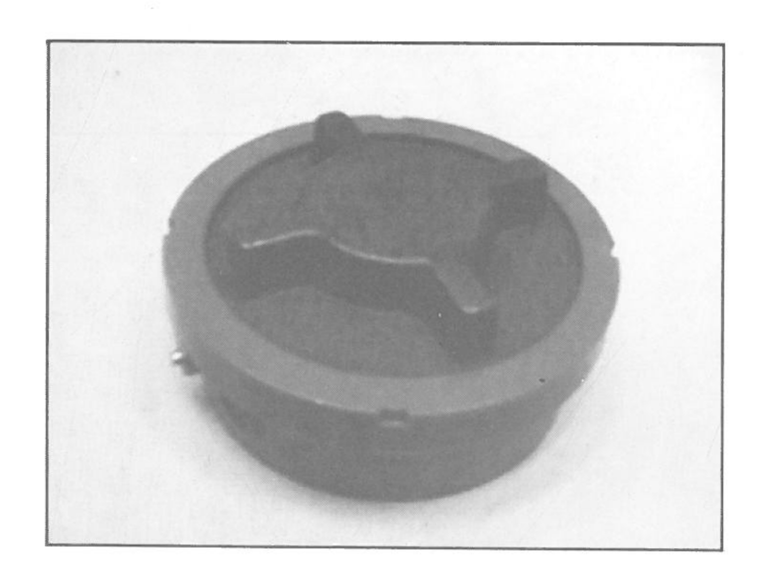

מוקש נגד פס' 4
נא/נפיץ

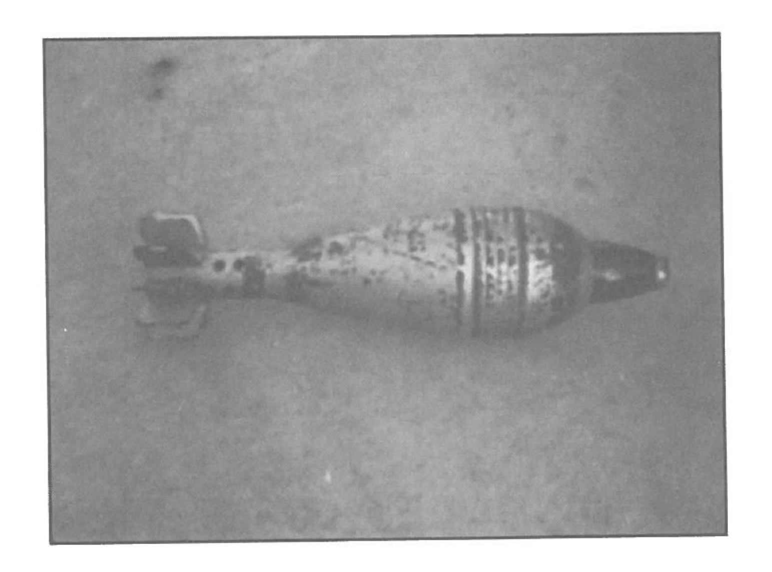


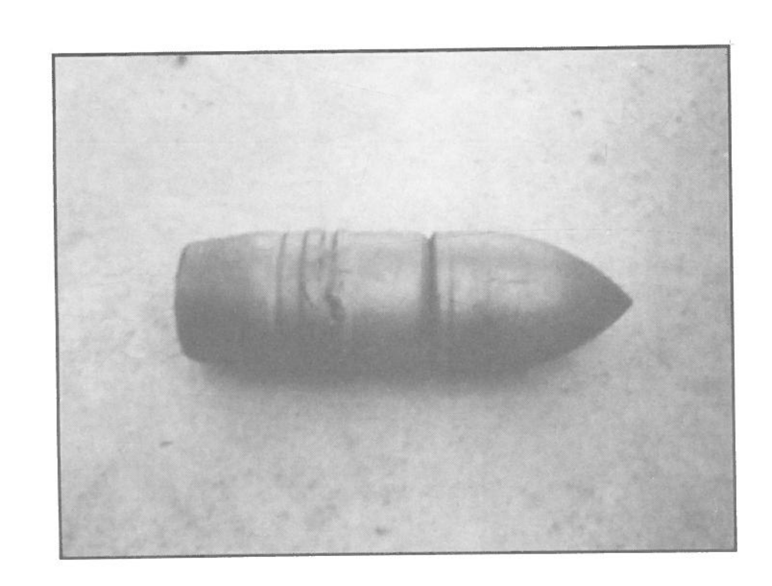


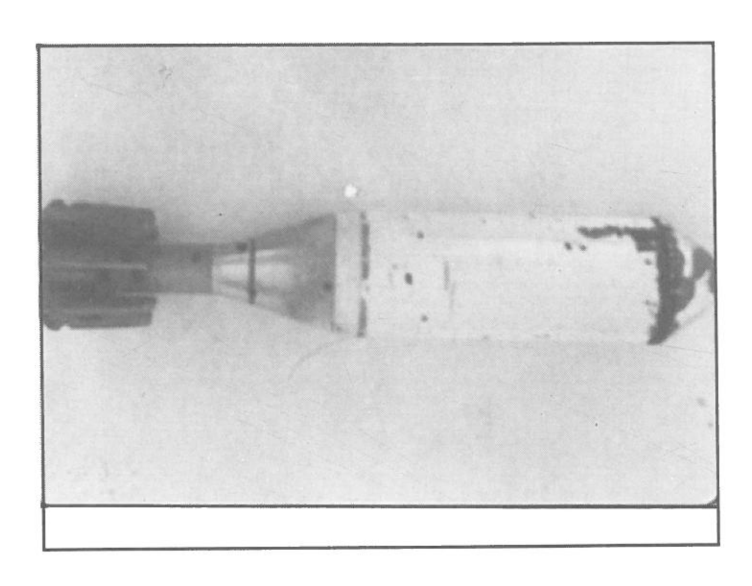


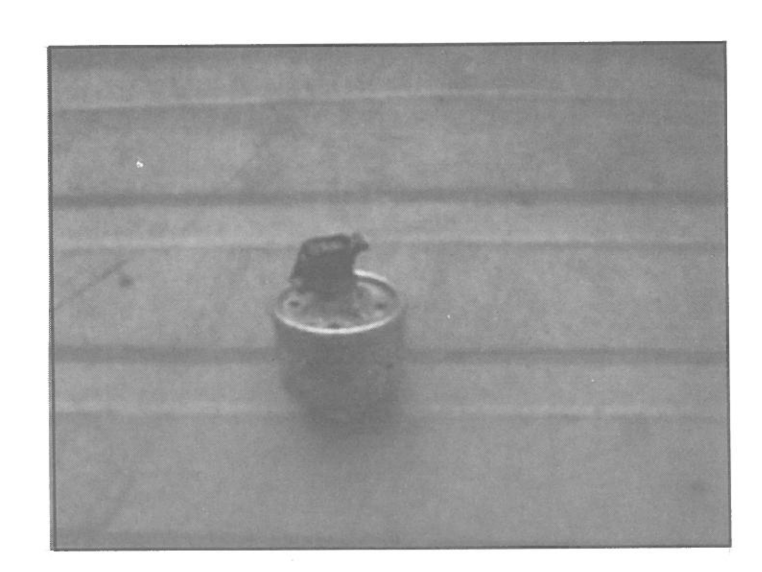


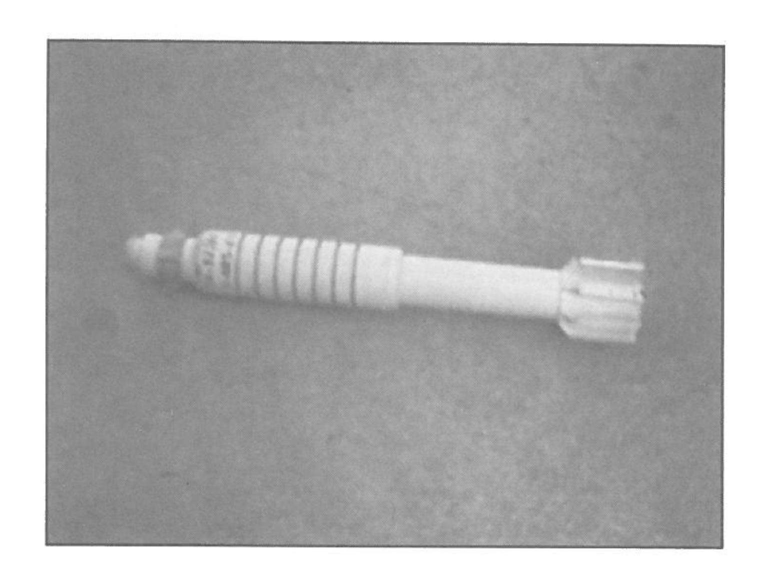






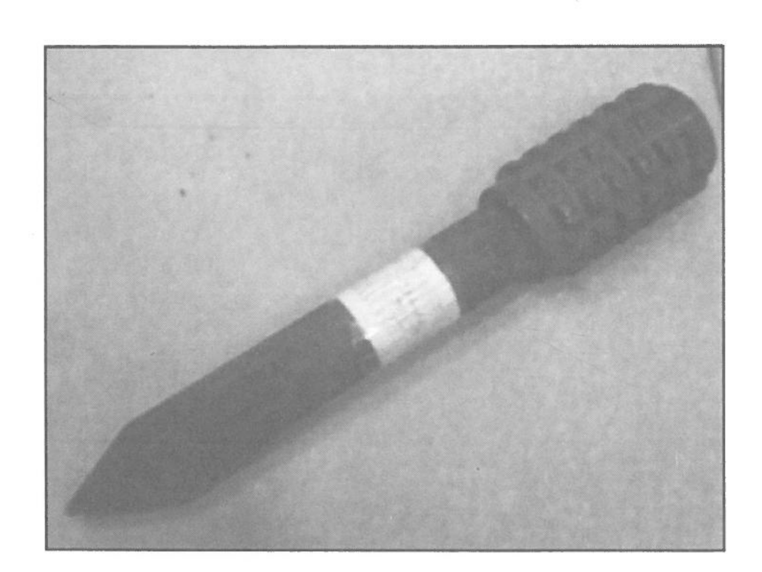












القنابل العنقودية

